العلل

للإمام الحافظ أبي الحسن
علي بن عمر بن أحمد الدارقطني
رحمه الله تعالى - ت ٣٨٥ هـ

عارضه بأصوله الخطية وعلق عليه
محمد بن صالح بن محمد الدباسي

الجزء الرابع

توزيع
مؤسسة الريان
ناشرون



الطبعة الثالثة

طبعة مراجعة ومصححة

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م



مؤسسة الريان ش.م.م.

ALRAYAN INSTITUTION
PUBLISHERS

لبنان - بيروت - ساقية الجنزير - شارع برلين - بناية الزهور
هاتف:009611807488 - فاكس:009611807477 - ص.ب:14/5136 الرمز البريدي:11052020
البريد الالكتروني: Alrayanpub2011@gmail.com الموقع الالكتروني: http:/alrayanpub.com

بقيّة مسند أبي هريرة رضي الله عنه

ومن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة

١٣٧٥- سئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا صَلّى أحدُكم بالناس فليخففْ؛ فإن فيهم الضعيف، والسقيم، وذا الحاجة(*).

فقال: [يرويه](١) الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عقيل بن خالد، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعهما الزبيدي، واختلف عنه:

فقال محمد بن حرب: عن الزبيدي، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال عبدالله بن سالم: عن الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال معمر، عن الزهري، عنهما.

واختلف عن يونس بن يزيد، فرواه [شبيب](٢) بن سعيد، وعبدالله بن وهب، وأبوزرعة [وهب](٣) [الله](٤) بن راشد، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(*) "التحفة" (١٠/٤٦١) ح(١٥٣٤١)، "الإتحاف" (١٦/٧٠)، رَ: "مرويات الزهري" (٢/١٠١٨).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: شعيب.

(٣) في الأصل: وهيب.

(٤) سقط لفظ الجلالة من (ق).

واختلف عن الليث بن سعد:

فرواه أبوصالح، عن الليث، عن يونس، [عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه شعيب بن الليث، فرواه عن أبيه، عن يونس][1]، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة.

ورُوي عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قاله أيوب بن صالح، عن مالك، وليس بمحفوظ.

والمحفوظ عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقال شعيب، عن الزهريّ: بلغنا أنّ رسول الله ﷺ قال.

وقيل: عن شعيب، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال.

وقال الوليد بن محمد الموقّريّ: عن الزهريّ: أخبرني سعيد بن المسيب، وأبوسلمة بن عبدالرحمن، وحميد بن عبدالرحمن، والأعرج، عن أبي هريرة: أن [النبيّ][2] ﷺ قال.

حدّثنا النيسابوريّ، حدثنا محمد بن عزيز، حدثنا سلامة، عن عقيل، [حدثنا][3] ابن شهاب: أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف؛ فإن فيهم الضعيف، والسقيم، وذا الحاجة.

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) في (هـ): رسول الله.

(٣) في (هـ)، (ق): حدثني.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا يزيد بن عبد ربّه، حدثنا محمد بن حرب، حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [قال][(١)]: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف؛ فإن فيهم الضعيف، والسقيم، وذا الحاجة.

حدّثنا [أبوبكر][(٢)] النيسابوري، نثا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف؛ فإن فيهم السقيم، والشيخ الكبير، وذا الحاجة.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب: أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف؛ فإن في الناس الضعيف، والسقيم، وذا الحاجة.

* * *

١٣٧٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ سجد في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق: ١][(*)].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[ويحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][(٣)].

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (١٠/٣٦٢، ٤٧٩) ح(١٤٩٨٩، ١٥٣٩٥)، "الإتحاف" (١٦/٩١-٩٢).

(٣) سقط من الأصل.

ورواه عمر بن عبدالعزيز، عن أبي سلمة، واختلف عنه:

فرواه أبومعشر، عن محمد بن قيس، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن محمد بن قيس.

ورواه عبدالكريم -أبوأمية-، عن محمد بن قيس، عن أبي سلمة، عن أبيه: عبدالرحمن بن عوف. ووهم فيه عبدالكريم.

وروى هذا الحديث ابن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن حميد الأزرق، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال ذلك عبدالرحمن بن مهدي، وغيره، عن الثوري.

حدثنا ابن صاعد، [قال: حدثنا](١) عمرو بن علي، عن ابن مهدي،

وقال معاوية بن هشام: عن الثوريّ، عن ابن أبي ليلى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال ذلك أبوالحسين الرهاوي، وهو وهم؛ والصحيح أنه عن ابن أبي ليلى، [عن حميد الأزرق.

ورواه أبوحفص الأبّار، عن ابن أبي ليلى](٢)، عن حميد الشامي، عن أبي هريرة، ولم يذكر: [أبا](٣) سلمة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): أباه.

[حدّثناهُ][1] ابن منيع، قال: حدثنا [داود][2] بن رشيد، حدثنا أبوحفص الأبار.

وروى هذا الحديث يزيد بن الهاد، عن أبي سلمة -سمعه من أبي سلمة-، عن أبي هريرة.

ولا نعلم يزيد بن الهاد سمع من أبي سلمة غيره، وباقي أحاديثه يرويها عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة.

ورواه حفص بن غياث، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: إن [رسول الله][3] ﷺ سجد في (ص).

حدثناه ابن أبي داود، حدثنا محمد بن آدم، حدثنا حفص بذلك.

[انفرد][4] حفص بن غياث بذلك.

وخالفه إسماعيل بن [جعفر][5]، وغيره، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ سجد في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾، وهو الصواب.

* * *

١٣٧٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يقال لقاريء القرآن: اقرأ، وارقهْ، الحديث(*).

فقال: يرويه شريك، عن عبدالله بن عيسى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) في (هـ): حدثنا.

(٢) في الأصل: شداد.

(٣) في (هـ)، (ق): النبي.

(٤) في (هـ): تفرد.

(٥) في الأصل: حفص.

(*) "المجالسة" (٥/٣١٤)، "المعجم الأوسط" (٦/٥١).

قاله الحمانيّ، عن شريك.

وغيره يرويه عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ. وهو أشبه بالصواب.

* * *

١٣٧٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: إذا قام أحدكم يصلّي جاءه الشيطان فلبّس عليه، حتّى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك فليسجد سجدتين وهو [جالس][١](*).

فقال: اختلف فيه على الزهريّ:

فرواه مالك بن أنس، وشعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، ومعمر، وعبدالرحمن بن خالد [بن][٢] مسافر، والليث بن سعد، وابن جريج، وأيوب بن موسى، وعمرو بن الحارث، والأوزاعيّ، وابن أبي ذئب، وابن عيينة، ومحمد بن إسحاق، وابن أخي الزهري، وأبوأويس، والنعمان بن راشد، وعبيدالله بن [أبي][٣] زياد الرصافي، والوليد بن محمد الموقّري، عن الزهري، عن أبي سلمة، [عن أبي هريرة][٤].

وخالفهم [زمعة][٥] بن صالح، وياسين الزيّات، [فروياه][٦] عن الزهري، عن

---

(١) في (ق): ساجد.

(*) "التحفة" (١٠/٣٥٠) ح(١٤٩٦٢)، "الإتحاف" (١٦/٨٣-٩٥).

(٢) في (هـ): أبو.

(٣) سقط من (ق).

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في (هـ): شعبة.

(٦) في (هـ)، (ق): روياه.

سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وكذلك قال بقية، عن [الزبيدي](١)، [و](٢)الأوزاعيِّ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

والصواب قول من قال: عن الزهري، عن أبي سلمة.

حدثنا [عبدالله](٣) بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا عمي: أخبرني يونس، ومالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا قام أحدكم يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا بكر بن سهل، حدثنا أبوصالح، قال: حدثني الليث، حدثني عبدالرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: لعلّ أحدكم أن يأتيه الشيطان فيلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى، فإذا [أحس](٤) ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس.

* * *

١٣٧٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاتَه، الحديث(*).

---

(١) في (ق): الزهري.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: عبدالملك.

(٤) في (هـ)، (ق): حس.

(*) "الإتحاف" (٨٨/١٦)، رَ: س (١٠٣٣).

فقال: يرويه الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي العشرين، عن الأوزاعيّ، عن يحيى، [عن][١] أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه الحكم بن موسى، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، [عن][١] عبدالله بن أبي [قتادة][٢]، عن أبيه.

حدثناه ابن منيع، عن الحكم بن موسى [بذلك][٣].

ورواه علي بن [المديني][٤]، عن الحكم بن موسى [كذلك][٥].

* * *

١٣٨٠- وسئل عن حديث يرويه أبوسلمة، عن أبي هريرة، ومليح بن عبدالله، عن أبي هريرة: في الذي يخفض ويرفع رأسه قبل الإمام، فإن ناصيته بيد [شيطان][٦][*].

فقال: يرويه محمد بن عمرو [بن علقمة][٧]، واختلف عنه:

فرواه ثابت بن يزيد -أبوزيد-، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن

(١) في الأصل: بن.

(٢) سقط من (ق).

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في (ق): الوليد.

(٥) ليس في (هـ).

(٦) في (هـ)، (ق): الشيطان.

(*) "غرائب مالك" ص(١٢١)، "علل الحديث" (٢/٧٠).

(٧) زيادة من (هـ).

أبي هريرة، [موقوفاً][١].

ورواه حفص بن [عمر][٢] العدني، عن مالك، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وكذلك رواه عمرو بن جرير، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

حدّثناهُ محمد بن نوح الجُندَيسابُورِىّ، حدثنا عبدالله بن محمد بن يحيى بن أبي [بكير][٣]، قال: حدثنا عمرو بن جرير بذلك.

وكلاهما وهم.

[والصواب][٤] عن مالك ما رواه القعنبيّ، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن محمد بن عمر، عن مليح بن عبدالله، عن أبي هريرة موقوفاً.

وكذلك رواه ابن عيينة، وإسماعيل بن جعفر، وعيسى بن يونس، ومحمد بن عجلان، عن محمد بن عمرو، عن مليح بن عبدالله، عن أبي هريرة.

قال ذلك بكر بن صدقة، عن ابن عجلان.

وقال حفص بن ميسرة -أبوعمر-، عن ابن عجلان، عن [أبيه][٥]، عن أبي هريرة، وهو وهم.

---

(١) في (ق): مرفوعاً.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: كثير.

(٤) في (هـ)، (ق): والصحيح. وفي هامش الأصل: نسخة: والصحيح.

(٥) في (هـ): اميه.

والصواب قول بكر بن صدقة: عن ابن عجلان، عن محمد بن عمرو، عن مليح بن عبدالله، عن أبي هريرة.

وحديث حفص بن [عمر][(١)]، عن مالك فقد حدثناه [(عمر) بن][(٢)] أحمد بن علك المروزي، قال: حدثنا نصر بن أحمد المروزي، حدثنا حفص، عن مالك بذلك.

* * *

١٣٨١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: خرج رسول الله ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقى فيها أحداً، فأتاه أبوبكر فقال: ما أخرجك؟ وجاء عمر، فذكر قصة أبي الهيثم [ابن التيهان][(٣)]، وفيه: المستشار مؤتمن، وذكر الحديث[(*)].

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه [شيبان][(٥)] بن [عبدالرحمن][(٦)]، وأبوحمزة السكري، وعبيدالله بن عمرو، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رُوِي عن هدبة بن المنهال، عن عبدالملك بن عمير مختصراً، واختلف عن أبي عوانة:

فرواه أحمد بن إسحاق الحضرميّ، عن أبي عوانة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن [عبدالله بن الزبير.

---

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) سقط من (هـ). وما بين الهلالين في الأصل: عمرو.

(٣) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (١٠/٣٥٨) ح(١٤٩٧٧)، "الإتحاف" (١٦/٢١٧).

(٥) في الأصل: سيار.

(٦) في (ق): عبدالله.

وخالفه إبراهيم بن الحجّاج، (فرواه) عن أبي عوانة، عن عبدالملك (بن عمير)، عن أبي سلمة][١] مرسلاً.

واختلف عن شريك، فرواه جبارة، عن شريك، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه منجاب، فرواه عن شريك، عن عبدالملك، عن أبي سلمة [مرسلاً.

وقال محمد بن الطفيل: عن شريك، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة][٢]، عن أم سلمة.

حدثنا ابن مخلد، حدثنا [حمدان][٣] بن عمر، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا [شيبان][٤]، عن يحيى، [عن][٥] أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: المستشار مؤتمن.

ووهم فيه حمدان[٦]؛ وإنّما [هذا][٧] في حديث [شيبان][٤]، عن عبدالملك.

وقوله: عن يحيى بن أبي [كثير][٨]، وهم.

---

(١) مكرر في الأصل. وما بين الهلالين في الأول في (هـ): رواه. والثاني ليس في (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): حمران.

(٤) في الأصل: سيار.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) في (هـ)، (ق): حمدان فيه.

(٧) في (ق): هو.

(٨) في (هـ): بكير.

وقال عبد[الحكيم][(١)] بن منصور: عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي الهيثم بن التيهان.

ويشبه أن يكون الاضطراب من عبدالملك.

والأشبه بالصواب قول [شيبان][(٢)]، وأبي حمزة.

* * *

١٣٨٢- وسئل عن حديث يرويه أبوسلمة، عن أبي هريرة: قال أناس من أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله، إنا نجد في أنفسنا [أشياء][(٣)] [ما][(٤)] نحبّ أن نتكلم بها وأن لنا ما طلعت عليه الشمس! قال: ذلك صريح الإيمان[(*)].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه الفضل بن موسى، فرواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

[قيل][(٥)] له: [قد][(٦)] اتفق يزيد بن هارون، ومحمد بن عبيد، [و][(٧)]المحاربي، وأسباط، وعبدالرحيم بن سليمان، مع عيسى بن يونس [على][(٨)] روايتهم عن محمد بن

---

(١) في (ق): الحكم.

(٢) في الأصل: سيار.

(٣) في (ق): شياء.

(٤) في الأصل: وما.

(*) "الإتحاف" (١٦/١٩٣).

(٥) في (هـ): قلت.

(٦) في (هـ): فقد.

(٧) سقط من (هـ).

(٨) في (هـ): عن.

عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، فلِم حكمت للفضل بن موسى بالصواب؟.

فرجع الشيخ عن ذلك، وقال: المسند أصحّ، ولا نحكم للفضل بن موسى على هؤلاء.

* * *

١٣٨٣- وسئل عن [حديث][1] يرويه أبوسلمة، عن أبي هريرة: أن [النبيّ][2] ﷺ قال: حصبوا مسجدنا هذا من هذا الوادي المبارك. [يعني][3]: العقيق.

فقال: يرويه عبدالرحمن بن صالح الأزدي، عن [أبي][1] أسامة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

حدثناه ابن منيع، حدثنا عبدالرحمن بن صالح بذلك.

وغيره لا يذكر فيه: أبا هريرة، وهو الصواب.

* * *

١٣٨٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من ترك ثلاث جُمَع وَلاء من غير علة طُبع على قلبه: منافق[*].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف فيه:

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): رسول الله.

(٣) في (هـ): نعم.

(*) حديث أبي هريرة: "المعجم الأوسط" (٣/١٦٩)، "الكامل" (٧/٥٤).

فرواه أبومعشر، عن محمد بن عمرو، [عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح: عن محمد بن عمرو][(١)]، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد الضمريّ، عن النبيّ ﷺ.

كذلك قال الثوري، ويحيى القطّان وغيرهما، عن محمد بن عمرو، وهو الصواب.

[حدثناه][(٢)] محمد بن هارون الحضرمي، حدثنا محمد بن أبي معشر، عن أبيه بذلك.

* * *

١٣٨٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسفُ بن يعقوب [بن إسحاق][(٣)] بن إبراهيم [صلى الله عليهم][(٤)(*)].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، وقد اختلف عنه:

فرواه [مؤمل][(٥)] بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): حدثنا.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (هـ): عليه السلام.

(*) حديث مؤمل: "المعجم الأوسط" (٣/١١٦)، ر:"التحفة" (١٠/٣٨٣) ح(١٥٠٤٣)، "الإتحاف" (١٦/١٥٩).

(٥) في (هـ): مفضل.

١٣٨٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لما نزلتْ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] الآية، صام وصلّى حتى انتفخت قدماه، وتعبّد حتى كان كالشّنِّ البالي، فقيل: أتفعل هذا وقد غُفر لك؟ فقال: [أفلا][1] أكون عبداً شكوراً[*].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه [المشمعل][2] بن ملحان -وهو بغداديّ ضعيف-، والمحاربيّ، والفضل بن موسى، وعباد بن صهيب، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، [عن أبي هريرة.

وخالفهم أبوبكر بن عياش، فرواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة][3]، عن عائشة.

وأرسله خالد بن عبدالله، والمعتمر بن سليمان، والداروورديّ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن النبيّ ﷺ مرسلاً، وهو أصحّ.

* * *

١٣٨٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في رجل يعظ أخاه في الحياء، فقال: دعه؛ فإن الحياء من الإيمان[**].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: ألا.

(*) "التحفة" (١٠/٣٩٤) ح(١٥٠٨٣)، "الإتحاف" (١٦/١٠٣).

(٢) في الأصل: المسعل.

(٣) سقط من الأصل.

(**) حديث سلمة: "تاريخ دمشق" (٣٧/٢٤٣)، رَ: "المعجم الأوسط" (٥/١٥٦)، "مرويات الزهري" (٤/٢٠٣٣).

فرواه سلمة بن كلثوم -وهو شاميّ يهم كثيراً-، عن الأوزاعيّ، عن قرّة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

*　　*　　*

١٣٨٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن عبدالله بن حذافة صلى فجهر في صلاته، فقال له [رسول الله](١) ﷺ: يا ابن حذافة، لا تُسمِعْني، [وأسمعْ](٢) ربّك(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه النعمان بن راشد، والزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن حذافة.

[ورواه](٣) يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي سلمة: أن عبدالله بن حذافة.

ورواه ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري -مرسلاً-: أن النبيّ ﷺ قال لعبدالله بن حذافة.

والقول قول عقيل، ويونس.

---

(١) في (ق): النبي.

(٢) في (ق): وسمع.

(*) "الإتحاف" (٢١٩/١٦) مستدركاً.

(٣) في (هـ): فرواه.

ورواه إسماعيل بن بكير -وهو ضعيف-، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ولا يصحّ.

* * *

١٣٨٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من حُسن إسلام المرء تركه ما لايعنيه(*).

[فقال](١): يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن شعيب، والوليد بن مزيد، وعمارة بن بشير، وإسماعيل بن عبدالله بن سماعة، وبشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم [عمر](٢) بن عبدالواحد، وبقية بن الوليد، وأبوالمغيرة، فرووه عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [ولم](٣) يذكروا فيه: قرّة.

ورواه(٤) مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

قاله موسى بن هارون [البرديّ](٥) -وهو ثقة، حدث عنه محمد بن يحيى، وغيره- عن مبشر.

(*) "التحفة" (١٠/٣٤٢) ح(١٥٢٣٤)، "الإتحاف" (١٦/٢٠٥).

(١) في (هـ): وقال.

(٢) في الأصل، (ق): عمرو.

(٣) في (هـ)، (ق): لم.

(٤) في (هـ) قبلها: ورواه عبدالرزاق بن عمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وسيأتي موضعها في الأصل، (ق).

(٥) ليس في (هـ).

ورواه[١] عبدالرزاق بن عمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وروى عن إسماعيل بن عياش، ومحمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه عبدالله بن بديل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ حديث أبي هريرة، وحديث علي بن الحسين مرسلاً، [و][٢]كذلك هو في "الموطأ".

[ورواه][٣] خالد بن عبدالرحمن المخزومي، عن مالك، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه.

و[خالد][٤] ليس بالقويّ.

وروى عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر العمري -وهو ضعيف-، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ولا يصحُّ عن سهيل، والصحيح حديث الزهري، عن علي بن الحسين مرسلاً.

* * *

١٣٩٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قرأ ﴿[مَٰلِكِ][٥] يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤][*].

---

(١) مرّ موضعها من (هـ).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في (هـ): وكذلك رواه.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل: ملك.

(*) "التحفة" (٦٧٤/١) ح(١٥٧٠)، رَ: س(٢٥٨٠)، س(٣٠٢٠)، "مرويات الزهري" (٩٤١/٢).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن الحصين، وبحر السقا، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال هشيم: عن رجل، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وقال أبوبكر بن عياش: عن سليمان [التيمي][(١)]، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، والبراء بن عازب.

وقيل: عن أبي بكر بن عيّاش، عن سليمان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن البراء.

[وقال][(٢)] أيوب بن سويد [الرمليّ][(٣)]: عن يونس، عن الزهريّ، عن أنس.

وكذلك قيل: عن عقيل، وعن أبي مطرف، عن الزهري.

ولا يصحّ عن الزهري ذلك، والمحفوظ عن الزهريّ: أن النبيّ ﷺ وأبا بكر [وعمر][(٤)]، مرسل.

* * *

١٣٩١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: كلّ أمر [ذي][(٥)] بال لا يُبدأ فيه بالحمد لله أقطع[(*)].

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

---

(١) ليس في (ق).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في (هـ): الدمشقي.

(٤) ليس في (هـ)، (ق).

(٥) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (١٠/٤٣١) ح(١٥٢٣٢)، "الإتحاف" (١٦/٧٢).

فرواه عبيدالله بن موسى، وابن أبي العشرين، والوليد بن مسلم، وابن المبارك، وأبوالمغيرة، عن الأوزاعي، عن قُرّة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري كذلك، لم يذكر: قرّة.

ورواه وكيع، عن الأوزاعيّ، عن قرة، عن الزهري: قال رسول الله ﷺ مرسلاً.

ورواه محمد بن سعيد -[يقال](١) له: الوصيف-، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه.

والصحيح عن الزهريّ المرسل.

* * *

١٣٩٢- وسئل عن حديث رُوي عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وابن عبّاس، عن النبيّ ﷺ، قال: من حافظ على الصلوات الخمس حيث كان وأين كان جاز الصراط يوم القيامة كالبرق اللامع، الحديث(*).

فقال: يرويه بقيّة، واختلف عنه:

فرواه المسيب بن واضح، عن بقية، عن أبي إسحاق الفزاريّ، عن موسى بن أبي عائشة، عن أبي سلمة.

وقال هشام [بن خالد](٢): عن بقية، عن أبي إسحاق الحجازيّ، عن ابن أبي [عائشة](٣)، ولم يسمّه، وهو محمد.

---

(١) في الأصل: فقال.

(*) "علل الحديث" (٢/٣٤٥).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: سلمة.

[وهذا][1] أشبه بالصواب.

ورواه أبوهمام، وعيسى بن أحمد بن العسقلاني، عن بقية، عن أبي إسحاق الحجازي، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي سلمة.

ومحمد بن أبي عائشة هذا مجهول.

ولا يثبت هذا الحديث.

* * *

---

(١) في (ق): وهو.

[ومن رواية أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ][(١)]

١٣٩٣- [و][(٢)]سئل عن حديث يُروَى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [عن النبيّ ﷺ][(٣)]، قال: توضّؤوا مِمّا غَيّرت النار[(*)].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو صحيح عنه.

ورواه يحيى بن أبي كثير، اختلف عنه:

فرواه [الحسن][(٤)] بن أبي جعفر، عن [أيوب][(٥)]، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه هارون بن موسى النحويّ، واختلف عنه:

فرواه أبوقتيبة، عن هارون النحوي، عن معمر، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[وكذلك][(٦)] قال موسى بن خلف، عن يحيى.

وقال مسكين بن [بكير][(٧)]: عن هارون، عن يحيى، لم يذكر بينهما: معمراً.

وخالفه حسين المعلم، وأبان بن يزيد العطار، فروياه عن يحيى بن أبي كثير، عن

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) ليس في (ق).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٢٢٦، ٣٧٨) ح(١٤٦١٤، ١٥٠٣٠)، "الإتحاف" (١٦/٦٧)، (١٥/٦٠٣)، "المعجم الأوسط" (١/٢٢٠)، (٢/٣٥٣).

(٤) في (هـ): الحسين.

(٥) في (ق): أبي أيوب.

(٦) في (ق): وقال.

(٧) في (هـ): الحسين.

الأوزاعي، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب.

* * *

١٣٩٤- وسئل عن حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما(*).

فقال: يرويه [يحيى][١] بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه النضر بن محمد، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى، [عن][٢] عبدالله بن يزيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه أبوحذيفة، عن عكرمة.

وغيره يرويه عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [و][٣]لا يذكر بينهما: أحداً.

والأشبه أن يكون النضر بن محمد حفظه عن عكرمة.

* * *

[يتلوه في الجزء الذي يليه:

وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر عند قوم قال: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وزارتكم الملائكة.

وحسبنا الله ونعم الوكيل

وصلواته على سيدنا محمد النبيّ وآله وسلم تسليماً][٤].

(*) "التحفة" (١٠/٣٥٥، ٤٨٣) ح(١٤٩٧٠، ١٥٤٠٧)، "المعجم الأوسط" (٥/٢٤).

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل، (ق): بن.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) من (هـ).

[الثاني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين](١)

١٣٩٥- وسئل [الشيخ الجليل أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ](١) عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر عند قوم قال: [أفطر](٢) عندكم الصائمون، [وأكل](٣) طعامكم الأبرار، وزارتكم الملائكة(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه الخليل بن مرة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[والصواب: عن يحيى، عن أنس.

واختلف عن الخليل:

(فقال طلحة بن زيد، عن الخليل)، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة](٤).

وخالفه ابن وهب، وكثير بن [حمير](٥)، [فروياه](٦) عن الخليل، عن يحيى بن

---

(١) من (هـ).

(٢) مكررة في الأصل.

(٣) في الأصل: يأكل.

(*) "المجروحين" (٣٤٨/١)، "الأطراف" (٣٦٥/٢). رَ: س(٢٥٥٥).

(٤) سقط من (ق)، وما بين الهلالين سقط من الأصل.

(٥) في جميع النسخ: حميد.

(٦) في (هـ): ورروياه.

أبي كثير، عن أنس بذلك، وهو المحفوظ.

وكذلك رواه [هشام](١) الدستوائيّ، عن يحيى.

*   *   *

١٣٩٦- وسئل عن حديث يروى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يقول الله تعالى: لا أجمع على عبدي خوفين وأمنين، إذا خافني في الدنيا أمّنته في الآخرة، [وإذا](٢) أمنني في الدنيا أخفته [في الآخرة](٣)(*).

فقال: يرويه عبدالوهاب بن عطاء، عن محمد بن [عمرو](٤)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ولا يصحّ هذا عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، وإنما يعرف هذا من حديث [عوف](٥)، عن الحسن مرسل.

*   *   *

١٣٩٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: اذكروا هاذم اللذات(**).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) في (ق): فإذا.

(٣) في الأصل، (ق): يوم القيامة.

(*) "الزهد" لابن المبارك ص(٥١)، "مسند البزار" (١٤/٣٤٢).

(٤) في الأصل: عمر.

(٥) في الأصل: عمرو.

(**) "التحفة" (١٠/٣٩٣) ح(١٥٠٨٠)، "الإتحاف" (١٦/١٩٤). رَ: "مسائل الإمام أحمد" لأبي داود ص(٤٠٩).

فرواه الفضل بن موسى، وعبدالعزيز بن مسلم، ومحمد بن إبراهيم بن عثمان -والد أبي بكر وعثمان ابنَي أبي شيبة-، والعلاء بن محمد بن سيار، وسليم بن أخضر، وحماد بن سلمة -من رواية محمد بن الحسن الكوفيّ الأسدي -التل-، ويعلى بن عباد، عنه-، وعبدالرحمن بن قيس الزعفراني، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه أبوأسامة، وغيره، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة [مرسلاً][١].

والصحيح المرسل.

* * *

١٣٩٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، وإبراهيم بن سعد، ومعمر، وعقيل، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[ورواه سليمان بن (أبي) داود، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة][٢].

والمحفوظ حديث أبي سلمة.

* * *

---

(١) في الأصل: مرسل.

(*) "التحفة" (١٠/٤٠٥) ح(١٥١٣١)، "الإتحاف" (١٦/٢٠٨).

(٢) سقط من (هـ)، وما بين الهلالين سقط من الأصل. وانظر: "غنية الملتمس" ص(٢٠٥).

١٣٩٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يا بني سلمة، من سيّدكم؟ قالوا: [الجدّ][(١)] بن قيس، ولكنا نبخّله. قال: [فأيّ][(٢)] داء أدوى من البخل؟ سيدكم عمرو بن الجموح[(*)].

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه قبيصة بن عقبة، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

وتابعه أبوالربيع السمان، عن عمرو.

وغيرهم يرويه عن عمرو [بن دينار][(٣)] مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

١٤٠٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قيل للنبيّ ﷺ: [إن][(٤)] اليهود تقول: إن العزل هو المؤودة الصغرى! فقال رسول الله ﷺ: كذبت [اليهود][(٥)]! لو أراد الله خلقاً لم يستطع عزلها[(**)].

---

(١) في الأصل: الحدر.

(٢) في (ق): وأيّ.

(*) "المعجم الأوسط" (٤/٧٥).

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في (ق): يهود.

(**) "التحفة" (١٠/٤٩٢) ح(١٥٤٣٦)، "الإتحاف" (٥/٤٩٣)، رَ: "علل الحديث" (٤/١٣٤).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه معتمر، عن أبي [عامر](١) الخزاز، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ووهم فيه؛ وإنما رواه يحيى، [عن](٢) أبي مطيع بن رفاعة، عن أبي سعيد الخدري.

واختلف [عن](٣) يحيى، وذكر الكلام على يحيى هناك(٤).

* * *

١٤٠١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: المعدة حوض البدن، والعروق إليها واردة، الحديث(*).

فقال: يرويه يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلتي الحرّاني، عن إبراهيم بن جريج الرهاوي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عنه:

فرواه أبو[فروة](٥) الرهاوي، عنه، فقال: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وكلاهما [وهم](٦) لا يصحّ، ولا يعرف هذا من كلام النبيّ ﷺ، إنما هو من كلام عبدالملك بن سعيد بن أبجر(٧).

---

(١) في (ق): خالد.

(٢) في الأصل، (ق): بن.

(٣) في (ق): على يحيى. وهكذا في جميع النسخ بدون ذكر: محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان بينهما، رَ: "مرويات قتادة ويحي بن أبي كثير" ص(٥٤٤).

(٤) ولم أره في مسند أبي سعيد ﷺ.

(*) "الضعفاء" (١/١٦٥)، "الأطراف" (٢/٤٥٦).

(٥) في (ق): قره.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

(٧) هو في "الضعفاء" (١/١٦٦)، و"الشعب" (١٠/٣٥٤)، من كلام أبيه سعيد بن حيان بن أبجر.

قيل لأبي الحسن [الدارقطني][(١)]: هل سمع زيد بن أبي أنيسة [عن][(٢)] الزهري؟.

فقال: نعم، ولم يرو هذا مسنداً [غير][(٣)] إبراهيم بن جريج -وكان طبيباً[(٤)]-، فجعل له إسناداً، ولم[(٥)] يسند غير هذا الحديث.

* * *

١٤٠٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة -رفعه-: تعاد الصلاة من قدر الدرهم[(*)].

فقال: يرويه روح بن غطيف، عن الزهريّ، واختلف [عنه][(٦)]:

فقال القاسم بن مالك المزني: عن روح [بن][(٧)] [غطيف][(٨)]، عن الزهري.

[و][(٩)]قال أسد بن [عمرو][(١٠)] البجليّ: عن غطيف الطائفي، عن الزهري.

وهو روح بن غطيف، كما قال القاسم بن مالك.

وروح ضعيف، ولا يعرف هذا عن الزهري.

* * *

---

(١) ليس في الأصل، (ق).

(٢) في (ق): من.

(٣) في (هـ): غيره.

(٤) فراغ ترك عمداً محلها في الأصل.

(٥) في الأصل: ولم يرو ولم يسند.

(*) "التاريخ الكبير" (٣/٣٠٩)، "الضعفاء" (٢/٣٣١).

(٦) في الأصل، (ق): فيه.

(٧) في (هـ): عن.

(٨) في (ق): عطية.

(٩) ليست في (ق).

(١٠) في (ق): عمر.

١٤٠٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أنفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة الجنة. فقال أبوبكر، الحديث[١](*).

فقال: يرويه محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، ويحيى بن أبي كثير، ويزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة مرسلاً.

والمتصل صحيح.

* * *

١٤٠٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا تُسمّوا العنب الكرم(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

[فقال][٢] الأوزاعيّ: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال عبدة بن سليمان: عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وحديث الأوزاعي [أشبه][٣].

* * *

(١) بداية (ق/٢٨٦) من (هــ)، وهو غير واضح.

(*) "التحفة" (١٠/٣٦٦٤) ح(١٤٩٩٦)، "الإتحاف" (١٦/١٢٣).

(**) رَ: "مرويات الزهري" (٤/١٨٤٠).

(٢) في (ق): فرواه.

(٣) في الأصل: أثبت. وما أثبته من (ق)، وكأن (هــ) مثلها.

١٤٠٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: ويل للأعقاب من النار(*).

فقال: يُروى عن أبي عاصم النبيّل، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ووهم فيه الذي رواه [عن](١) أبي عاصم؛ والمعروف بهذا الإسناد: عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

*   *   *

١٤٠٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [يخرج](٢) قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، [وعملكم مع عملهم](٣)، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، الحديث(**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبيّ ﷺ.

ووهم [فيه](٤) يحيى بن بكير، أو من حدّث به عنه، عن مالك، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أو غيره عن النبيّ ﷺ.

(*) حديث أبي هريرة: "المعجم" لابن الأعرابي (٢/٥٩٧)، رَ: س(٣٦٤٠).

(١) في (ق): على.

(٢) في (ق): يخرجون.

(٣) في (ق): وعلمكم مع علمهم.

(**) حديث أبي سعيد: "التحفة" (٣/٤٩٧) ح(٤٤٢١)، "الإتحاف" (٥/٤٨٥)، رَ: س(٢٣٢٣).

(٤) ليست في (ق).

ورواه [الثقفي][(١)]، وابن أبي حازم، [وغيرهما][(٢)]، عن يحيي بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، وعطاء بن يسار، عن أبي سعيد.

* * *

١٤٠٧- وسئل عن حديث [يروى][(٣)] عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: المؤمن غِرٌّ كريم، والفاجر خَبٌّ لئيم[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه الحجاج بن [فرافصة][(٤)]، وبشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه أسامة بن زيد، عن رجل من بلحارث، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة مرسلاً.

* * *

١٤٠٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: المتعجل إلى الجمعة كالْمُهدِي جزوراً، ثم كالمهدي بقرة، ثم كالمهدي شاة، الحديث[(**)].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: النفيلي.

(٢) في (هـ): وغيره.

(٣) في (هـ): روي.

(*) "التحفة" (١٠/٤٦٧) ح(١٥٣٦٢)، "الإتحاف" (١٦/٢١٦)، "الزهد" لابن المبارك ص(٢٣٧).

(٤) في (ق): قرافصة.

(**) "مسند البزار" (١٥/٢٠٢)، رَ: "التاريخ الكبير" (٦/٢٧٦)، "علل الحديث" (٢/٥٤٤).

وقال [شيبان][(١)]، وعكرمة بن عمار: عن يحيى، [عن][(٢)] علي بن سلمة، عن أبي هريرة موقوفاً.

ويشبه أن يكون هذا أصحّ.

* * *

١٤٠٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: اقتلوا الأسودين في الصلاة: الحيّة، والعقرب[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه أيوب بن عتبة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه معمر بن راشد، وهشام الدستوائي، وعلي بن المبارك، [فرووه][(٣)] عن يحيى بن أبي كثير، عن ضمضم بن جوس، عن أبي هريرة، [وهو الصواب][(٤)].

* * *

١٤١٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا صلى أحدكم فليصلّ إلى مسجد، أو إلى شجرة، أو إلى بعير، فإن لم يجد فليخطّ خطّاً، [ثم][(٤)] لا يضرّه من [مرّ][(٤)] وراءه[(**)].

---

(١) في الأصل: سيار.

(٢) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (٩/٤٨١) ح(١٣٥١٣)، "الإتحاف" (١٥/٩٦)، رَ: "الضعفاء" (١/٣٠٠)، "علل الحديث" (٢/٣٨١).

(٣) في (هـ)، (ق): رووه.

(٤) سقط من (ق).

(**) "جزء ابن فيل" (ق/١٣/ب).

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه روّاد بن الجراح، عن الأوزاعي، عن أيوب بن موسى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقيل: عن روّاد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أيوب بن موسى.

ولا يصحُّ عن الزهري.

وقال بقية: عن الأوزاعيّ، عن رجل من أهل المدينة، عن أبي هريرة موقوفاً.

والحديث لا يثبت.

* * *

١٤١١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه بينما هو قائم يخطب إذ قرأ رسول الله ﷺ آية من القرآن، فقال زيد بن كعب -أو أُبَيّ بن كعب- وهو جالس مع أبي ذرّ: يا أبا ذرّ، متى أُنزلت هذه الآية؟ فلم يكلّمه، ثم سأله الثانية فلم يكلمه، فلما صلّى قال: يا أبا ذرّ، ما منعك أن تكلمني، أتحقرني؟! قال: لا، ولكن ليس [لك](١) من صلاتك إلا ما لغوت! فقال رسول الله ﷺ: صدق أبوذرّ، ليس لك من صلاتك إلا ما لغوت(*).

فقال: يرويه [عمر](٢) بن أبي سلمة، ويحيى بن أبي كثير، ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

واختلف عنه:

---

(١) سقطت من (ق).

(*) "مسند الطيالسي" (١٢١/٤)، "حديث علي بن حجر" ص(٢٧٣).

(٢) في الأصل: عمرو.

فأما [عمر][(١)] بن أبي سلمة، فرواه عن أبيه، عن أبي هريرة.

قاله أبوعوانة عنه.

وأما يحيى بن أبي كثير، فرواه معاوية [بن سلام][(٢)]، عن يحيى، [عن][(٣)] أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال ذلك محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن [يحيى بن بشر][(٤)]، عنه.

وخالفه بشر بن موسى، فرواه عن يحيى بن بشر، ولم يذكر: أبا هريرة.

ورواه الأوزاعيّ، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال: دخل أبوذر. ولم يذكر: أبا هريرة.

واختلف عن محمد بن عمرو:

فقال أسود بن عامر: عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه أحمد بن يونس، وموسى بن إسماعيل، [فروياه][(٥)] عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

وكذلك رواه زائدة، وإسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو مرسلاً.

والمرسل أصح.

* * *

---

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (هـ)، (ق): بن.

(٤) كأنها في (هـ): أبي عمر.

(٥) في (هـ): روياه.

١٤١٢- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: تفضل صلاة الجميع على صلاته وحده [بخمس][(١)] وعشرين درجة، وتجتمع ملائكة الليل والنهار في الفجر. قال أبوهريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨][(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فقال شعيب: عن الزهري، عن سعيد، [و][(٢)]أبي سلمة، عن أبي هريرة -المتنين جميعاً-، عن النبيّ ﷺ.

وقال النعمان بن راشد، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، والزبيديّ: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، كلهم في فضل [صلاة][(٣)] الجماعة، وفي [حديث][(٣)] الزبيدي زيادة المتن الآخر.

واختلف عن يونس:

فقال ابن المبارك، وابن وهب، والليث بن سعد، ووهب الله بن راشد، وأيوب بن سويد الرملي: عن يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم القاسم بن مبرور، فرواه [عن][(٤)] يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكلهم لم يذكروا عن يونس إلا فضل الجماعة فقط.

---

(١) في الأصل، (ق): خمس. وغير واضح في (هـ).

(*) "التحفة" (٣٧٨/٩) ح(١٣٢٣٩)، "الإتحاف" (٧٢٥/١٤)، (١١٣/١٦)، رَ: "مرويات الزهري" (٣١٧/١).

(٢) في (هـ): عن.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) سقط من الأصل.

واختلف عن ابن عيينة:

فقال الحميديّ: عن سفيان، عن الزهريّ: أخبرني من سمع أبا هريرة، عن النبيّ ﷺ: في فضل الجماعة.

وتابعه ابن أبي عمر، وأبوعبيد الله المخزومي، وإبراهيم بن بشار، وعبدالجبار بن العلاء.

وقال سعيد بن منصور: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي هريرة -موقوفاً-: في فضل الجماعة فقط.

وقال مسدد -من رواية معاذ بن المثنى عنه-: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن [ابن](١) المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في فضل الجماعة [فقط](٢).

وكذلك قال عليّ بن مسلم الطوسي، عن ابن عيينة.

[وقال إسماعيل بن إسحاق: عن مسدد، عن ابن عيينة](٣)، عن الزهري، عن من سمع أبا هريرة يحدث عن النبيّ ﷺ: في فضل الجماعة فقط.

وقال محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سلمان الأغرّ، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: المتن الثاني دون الأول.

وقال ابن جريج: عن الزهري: أخبرني رجل من أهل العلم: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول، فذكر [المتنين](٤).

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (ق): المتن. وغير واضح في (هـ)، وبعدها: وقال إسحاق بن يحيى... ولعلها انتقال نظر، وستأتي.

وتابعه على ذلك إسحاق بن راشد، وإبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهريّ، في المتنين.

وقال إسحاق بن يحيى: حدثنا الزهريّ، [قال][(١)]: أخبرني [رجال][(٢)] من أهل العلم: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ [(يقول): فذكر][(٣)] المتنين جميعاً.

وقال معمر: عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ المتنين.

وقال عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان: عن أبيه، عن الزهري، ومكحول، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في فضل الجماعة فقط.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق، [أخبرنا][(٤)] معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي [هريرة][(٥)]: قال رسول الله ﷺ: تفضل صلاة الجميع على صلاة الواحد [بخمس][(٦)] وعشرين [درجة][(٧)]، وتجتمع ملائكة الليل [و][(٨)]ملائكة النهار في صلاة الفجر. قال أبوهريرة: اقرؤوا [إن][(٩)] شئتم ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

---

(١) ليست في (ق)، وفي الأصل: و.

(٢) في (ق): رجل. وغير واضح في (هـ).

(٣) ليس في (هـ). وما بين الهلالين ليس في (ق).

(٤) في (ق): نا.

(٥) في الأصل: سلمة.

(٦) في (هـ)، (ق): خمس.

(٧) ليس في (ق).

(٨) سقط من الأصل.

(٩) في (هـ): إذا.

حدثنا عبدالله بن محمد البغوي، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا عبيد الله، حدثنا عمّي، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: ذكر محمد بن مسلم الزهري، عن سلمان الأغر -مولى جهينة-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح، فإذا فرغ الإمام صعدت ملائكة الليل، وأقامت ملائكة النهار. قال: ثم يقول أبوهريرة: اقرؤوا القرآن: يقول الله عز وجلّ: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

* * *

١٤١٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لكلّ نبيّ دعوة، وأريد أن أخبي دعوتي شفاعة لأمّتي(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مالك -في غير "الموطأ"-، [وأبوأويس][1]، وابن أخي الزهري، وشعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم يونس بن يزيد الأيلي، [فرواه][2] عن الزهري، قال: أخبرني عمر بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي، عن أبي هريرة.

(*) "التحفة" (٤١٦/٩) ح(١٥١٧١)، "الإتحاف" (٤٣٧/١٥، ٤٥٠)، (١٧٠/١٦)، رَ: "مرويات الزهري" (١٩٧٦/٤).

(١) في (هـ): ويونس.

(٢) في (هـ)، (ق): رواه.

[وقيل: عن ابن أخي الزهريّ، عن الزهري مثله.

وكذلك رواه عقيل، عن الزهري][١].

وخالفهم معمر، [ورواه][٢] عن الزهريّ، عن القاسم بن محمد، عن[٣] أبي هريرة.

وحديث أبي سلمة محفوظ، وكذلك حديث عمر بن أبي سفيان.

وأما حديث معمر فليس بمحفوظ؛ يشبه أن يكون معمر وهم في قوله: القاسم بن محمد، والله أعلم.

ورواه عبدالله بن أبي بكر، عن الزهري، فقال: عن أبي سفيان بن العلاء بن [جارية][٤]، عن أبي هريرة، وأتى بقصّة إبراهيم عليه السلام في ذبح إسحاق.

وقال عبدالرزاق: عن معمر، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وعن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة.

* * *

١٤١٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: ما من نبي ولا [ولي][٥] إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف، وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً، من وُقِيَ شرَّها فقد وقي[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) في (هـ): رواه.

(٣) بداية (ق/٢٨٧) من (هـ)، وهو غير واضح.

(٤) في الأصل: حارثة.

(٥) في (ق): وال.

(*) "التحفة" (٩/٤٤١) ح(١٥٢٦٩)، "الإتحاف" (١٦/١٦٣)، رَ: "مرويات الزهري" (٢/٧٥٤).

فرواه الأوزاعي، ومعاوية بن سلام، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن برد بن سنان:

فرواه مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن برد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه [غيره][١]، عن حماد بن سلمة، عن أبي العلاء -وهو برد-، عن الزهري مرسلا.

وكذلك رواه الثوري، عن أبي العلاء، عن الزهري مرسلاً.

ورواه مفضل بن يونس، عن الأوزاعي، عن الزهري، [عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

ورواه محمد بن أبي عتيق، عن الزهري][٢]، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري.

وقال صفوان بن سليم: عن أبي سلمة، عن أبي أيوب الأنصاريّ.

وقال محمد بن عمرو: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة [رضي الله عنه][٣].

* * *

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (ق).

(٣) ليس في (هـ)، (ف).

[المقرونات][(١)] عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة

١٤١٥- [و][(٢)] سئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، والزبيدي، وعبدالرحمن بن نمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه مالك، وسفيان بن حسين، وبحر السقا، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة -جميعاً-، عن أبي هريرة.

وكذلك قال محمد بن أبي حفصة، عن الزهري.

واختلف عن معمر:

فرواه إسحاق بن الضيف، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه محمد بن يحيى، والرماديّ، عن عبدالرزاق، [عن معمر][(٣)]، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-.

واختلف عن هشيم:

---

(١) في الأصل: المقروات.

(٢) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٤٠٨) ح(١٥١٤١)، "الإتحاف" (١٦/١٠٣)، رَ: "روايات الزهري" (٣/١٤٥٨).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

فرواه أسد بن موسى، وسريج بن يونس، [عنه][(١)]، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه مسعود بن [جويرية][(١)]، عن هشيم، عن الزهري، [عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(وقيل: عن) داود بن رشيد، عن هشيم، عن الزهري][(٢)]، [إما][(٣)] عن سعيد، وإما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال ابن عرفة، و[إبراهيم][(٤)] بن مجشر: عن هشيم، عن الزهري، عن [سعيد][(٥)] أو أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقيل: عن ابن عرفة، عن سعيد، وأبي سلمة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامي، حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، [قال][(٦)]: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء[(٧)].

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن منصور، ومحمد بن عبدالملك الواسطي، [ح][(٨)]،

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) سقط من (هـ). وما بين الهلالين في الأصل: قال ذلك. وفي (ق): فقال عن. ولعل ما أثبته أصوب.

(٣) في (ق): وإما.

(٤) زيادة من (هـ).

(٥) في (ق): سعد.

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) هذه الرواية لم تذكر في الجواب، فهل سقط ذكر الاختلاف على مالك؟!.

(٨) ليست في (هـ).

وحدثنا ابن [مبشر][١]، [حدثنا][٢] أحمد بن [سنان][٣]، [ح][٤]،

وحدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا أخو كرخويه، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، في الصلاة.

حدثنا ابن أبي داود، حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا خالد بن نزار، حدثنا القاسم بن [مبرور][٥]، عن يونس بن يزيد: قال ابن شهاب: أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب: أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، في الصلاة.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أبوالأزهر، [ح][٦]،

وحدثنا عبدالعزيز بن جعفر بن بكر، حدثنا محمد بن مرزوق، [قالا][٧]: حدثنا روح، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء.

حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل، حدثنا إسحاق بن الضيف، قال: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال

---

(١) في الأصل: ميسرة.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: سيار.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) في الأصل: فيروز.

(٦) ليست في (هـ).

(٧) في (هـ): قال.

رسول الله ﷺ: التسبيح [للرجال](١)، والتصفيق للنساء، في الصلاة. يعني في الإذن.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، وأحمد بن منصور، [قالا: حدثنا](٢) عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء، في الصلاة.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن مجشر، حدثنا هشيم، عن الزهري، عن أبي سلمة، أو سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء.

* * *

١٤١٦- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، [و](٣)الأغر، والأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: مثل المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة، ثم الذي يليه كالمهدي بقرة، ثم الذي يليه، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب -وحده-، عن أبي هريرة.

وخالفه يزيد بن الهاد، وإبراهيم بن مرة، وغيره(٤)، [فرووه](٥) عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): قال: انا.

(٣) مكانها في الأصل: عن أبي هريرة عن.

(*) "التحفة" (٩/٣٤٠) ح(١٣١٣٨)، ز: "مرويات الزهري" (٣/١٦٩٠).

(٤) هكذا في جميع النسخ. فهل حرفت؟!.

(٥) في (ق): رووه.

وخالفهم يونس، ومعمر، وابن أبي ذئب، والنعمان بن راشد -واختلف عنه-، [فرووه][(١)] عن الزهري، عن أبي عبدالله الأغرّ، عن أبي هريرة.

قال ذلك جرير بن حازم، عن النعمان بن راشد.

وقال وهيب عنه[(٢)]: عن النعمان، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ووهم في ذكر الأعرج.

واختلف عن إبراهيم بن سعد:

فقال يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وسليمان بن داود الهاشميّ: عن إبراهيم، عن الزهري، عن الأغرّ، عن أبي هريرة.

وقال الوركاني: عن إبراهيم، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقال شعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن أبي حفصة، وإبراهيم بن أبي عبلة، والموقري: عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة.

وكذلك قال أبو كامل مظفر بن مدرك، وبشر بن الوليد، عن إبراهيم بن سعد.

وقال عبدالعزيز بن الحصين: عن الزهري، عن أبي سلمة، والأعرج.

وقال عقيل: عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج.

وقال يحيى بن سعيد الأنصاريّ: عن الزهريّ، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، وأبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة. جمع بين الثلاثة، وهو المحفوظ؛ لأن يحيى جمع بين الثلاثة في روايته عن الزهري.

وقول من قال: الأعرج، فيه نظر.

---

(١) في (ق): رووه.

(٢) هكذا في جميع النسخ، وقال د. دمفو: الأصل حذفها -أي: عنه-.

حدثنا إسماعيل بن العباس، قال: حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة [فبلغ](١) به(٢) النبيّ ﷺ، قال: إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول، فالمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة، ثم الذي يليه كالمهدي بقرة، ثم الذي يليه كالمهدي الكبش، حتى ذكر الدجاجة والبيضة، فإذا جلس الإمام طووا الصحف واجتمعوا للخطبة.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، والحسن بن محمد بن الصباح، وعلي بن حرب، [قالوا](٣): حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، يبلغ به(٢) النبيّ ﷺ، [قال](٤)، نحوه.

حدثنا أحمد بن نصر أبوطالب الحافظ، حدثنا يزيد بن محمد بن عبدالصمد، حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا صدقة بن عبدالله السمين -أبومعاوية-، عن إبراهيم بن مرة، ويونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: مثل الذي يعجل الرواح يوم الجمعة كمثل الذي يهدي البدنة، [ثم](٥) الذي يليه كمثل الذي يهدي [البقرة، ثم الذي يليه كمثل الذي يليه يهدي الكبش، ثم الذي يليه كمثل الذي يهدي الدجاجة، ثم الذي كمثل (الذي) يهدي](٦) البيضة.

---

(١) في (ق): يبلغ. وغير واضحة في (هـ).

(٢) بعدها في (هـ): إلى.

(٣) في (ق): قال.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في (هـ): و.

(٦) سقط من الأصل. وما بين الهلالين سقط من (هـ).

حدثنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن عوف، [حدثنا][١] أبواليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، وأبوعبدالله الأغرّ -صاحب أبي هريرة-: أن أبا هريرة أخبرهما: أن النبيّ ﷺ قال، بنحوه.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، وزهير بن محمد، وعبدالملك بن عبدالحميد الميموني بالرقّة، [ح][٢]،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، وعباس بن محمد، قالوا: حدثنا روح، حدثنا محمد بن أبي حفصة، حدثنا ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وأبي عبدالله الأغرّ، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: على كل باب، الحديث بنحوه.

وحدثنا ابن صاعد، حدثنا سليمان بن عبدالحميد، حدثني خطاب بن عثمان، حدثنا محمد بن [حمير][٣]، حدثنا إبراهيم بن أبي [عبلة][٤]، أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة، وأبي عبدالله الأغرّ -صاحب أبي هريرة-: أن أبا هريرة أخبرهما: أن رسول الله ﷺ قال: مثل الذي يهجر، بنحوه.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاريّ، ومحمد بن حرب المديني، وإسماعيل بن إسحاق، وعبدالله بن شبيب، قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي أبوبكر عبدالحميد بن عبدالله، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب، وأبي عبدالله سلمان

---

(١) في (ث)، (هـ): انا.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في الاصل: حمزة. وفي (ق): حميد.

(٤) في (هـ): علبة.

الأغر: أنهم أخبروه عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: مثل [الذي][1] [يُهجِّر][2] إلى الصلاة كمثل الذي يهدي البدنة، ثم كالذي يهدي البقرة، ثم كالذي [يهدي][3] كبشاً، ثم كالذي يهدي دجاجة. قال: وحسبت أنه قال: [و][4]كالذي يهدي بيضة، إلا أن عبدالله بن شبيب ذكر مكان أبي سلمة: عبيدالله بن عبدالله بن عتبة.

* * *

١٤١٧- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، والأعرج، عن أبي هريرة: استبّ رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال [المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالَمين. -في قسم يقسم به-، وقال][5] اليهوديّ: والذي اصطفى موسى على العالمين. فرفع المسلم يده فلطم اليهودي، الحديث[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة، وعقيل، [ومحمد بن أبي عتيق][6]، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم إبراهيم بن سعد، [فرواه][7] عن الزهري، عن أبي سلمة، وعبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): يجهر.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) زيادة من (هـ)، (ق) على الأصل.

(٥) سقط من الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (٩/٣٤٥) ح(١٣١٥٠)، "الإتحاف" (١٥/٢٠٩)، رَ: "مرويات الزهري" (٤/١٨٤٦).

(٦) كأنها في (ق): بن خالد وابن أبي عتيق.

(٧) في (ق): رواه.

وقد روى هذا الحديث عبدالله بن الفضل بن العباس بن ربيعة الهاشمي، وأبوالزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

والقولان صحيحان، والله أعلم.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبواليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري: أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: استبّ رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال [المسلم](١): والذي اصطفى محمداً على العالمين. -في قسم [يقسم](٢) به-، وقال اليهوديّ: والذي اصطفى موسى على العالمين. فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي، فذهب اليهودي إلى النبيّ ﷺ، فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم، فقال النبيّ ﷺ: لا تخيّروني على موسى؛ فإن الناس يصعقون، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى [باطش بجانب](٣) العرش، فلا أدري! أكان [فيمن](٤) صعق [فأفاق](٥) قبلي، أم كان ممن استثنى الله [عز وجلّ](٦)!.

حدثنا النيسابوري، والحسين بن محمد بن سعيد المطبقي، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، حدثني سلامة [بن روح](٧)، عن عقيل، عن ابن شهاب: أخبرني أبوسلمة بن

---

(١) في (ق): المسلمين.

(٢) في الأصل: يفسر.

(٣) في الأصل: واطس بجنب.

(٤) في (هـ): ممن.

(٥) سقط من (ق).

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) ليست في (هـ).

عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: استبّ رجل من المسلمين، ورجل من اليهود، فذكره بطوله.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، [(حدثنا) ابن أبي أويس، (حدثنا أخي)، عن سليمان، عن محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: استبّ رجل من المسلمين، ورجل من اليهود، (وذكره) بطوله.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى][(١)]، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وعبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: استبّ رجلان، فذكره بطوله.

* * *

١٤١٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ [قال][(٢)]: نحن أحقّ بالشكّ من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦١] [ورحم][(٣)] الله لوطاً، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو [لبثتُ][(٤)] في السجن طول ما لبث يوسفُ لأجبتُ الداعي[(*)].

---

(١) سقط من (هـ). وما بين الهلالين في الأول: سقط من الأصل. وفي الثاني: "حدثني أبي" في (ق). وبعدها في الأصل: وهو الصواب. وليست في (ق). وفي الثالث: "فذكره" في (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): ويرحم.

(٤) في الأصل: لبث.

(*) "التحفة" (٤٠٨/٩) ح(١٣٣٢٥)، "الإتحاف" (٧٨٦/١٤)، رَ: "مرويات الزهري" (٥٩١/٢).

فقال: حدثناه أبوبكر النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: نحن أحق بالشكّ من إبراهيم، به.

وهذا حديث يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، عن الزهري، عن [سعيد](١)، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهما مالك بن أنس، وأبو[أويس](٢):

رواه مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي عبيد، عن أبي هريرة.

حدّث به عن مالك: جويرية بن أسماء.

ورواه أبوأويس، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن الزهريّ.

[و](٣)قال: [وحدّث](٤)-أيضاً- عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ.

قال: [وأحسبه](٥) أراد به عن الزهريّ مرسلاً،

وعن [ابن](٦) إسحاق، عن الأعرج، عن أبي هريرة، والله أعلم.

* * *

---

(١) في الأصل: شعبة.

(٢) في (هـ): إدريس.

(٣) ليست في (هـ)، (ق).

(٤) سقط من الأصل، وفي (ق): وجدت.

(٥) في (ق): وأحسب أنه.

(٦) في الأصل، (ق): أبي. ولعل ما أثبته من (هـ) هو الصواب.

[آخر الجزء الثاني من كتاب العلل للدارقطني

ويتلوه في الثالث إن شاء الله تعالى: ومن المفردآت(١) عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال في آخر النسخة المنقولة منها ما نصه:

فرغ من انتقائها مترحماً لواقفه محمد مرتضى الحسيني، عُفِي عنه.

وهي نسخة سقيمة جداً نقلنا منها على حسب الإمكان وكان الفراغ من ذلك على يد كاتبه لنفسه ولمن شاء الله من بعده الراجي لطف ربه أبوالفيض والإسعاد عبدالستار الصديقي الحنفي في يوم الأحد، عشرين من شعبان سنة ١٣٠٠هـ(٢) والحمد لله وحده](٣).

---

(١) هكذا في الأصل، أو: المقروآت.

(٢) كتبت في الهامش.

(٣) من الأصل. ثم بعدها: وهذه ترجمة المؤلف نقلها الفقير كاتبها من كتاب الأنساب لأبي سعد السمعاني وهذا نصه (الدارقطني...) ثم نقلها في صفحتين وربع الصفحة. ثم الختم.

[بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر بخير][1]

[ومن المقرونات عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة][2]

١٤١٩- [و][3]سئل عن حديث يُروَى عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا قام أحدكم من الليل فلا يُدخِل يده في الإناء حتى، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، واختلف عن الأوزاعي:

فرواه الوليد بن مسلم، والوليد بن مزيد، وعبدالحميد بن أبي العشرين، وأبوالمغيرة، ومحمد بن كثير، ومفضل بن صدقة، [وعمرو][4] بن أبي سلمة، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم بشر بن بكر، وإسماعيل بن عبدالله بن سماعة، ومحمد بن يوسف الفريابي، ومحمد بن مصعب القرقساني، رووه عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

---

(١) ليس في (هـ)، (ق). وقبله في الأصل في صفحة سابقة: المجلد الثالث من العلل الواردة في الأحاديث النبوية تأليف الشيخ الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن مهدي الدراقطني رحمه الله تعالى. ثم تحته فهرس أفقي للرواة عن أبي هريرة وفيه: عن أبي سعيد الخدري.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٣٥٩) ح(١٣١٨٩)، "الإتحاف" (١٤/٧٣٤)، رَ: "مرويات الزهري" (٢/١٠٣٣).

(٤) في (هـ): وعمر.

واختلف عن معمر:

فرواه الرماديّ، والجرجاني، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم جماعة، منهم: محمد بن يحيى، وابوالأزهر، ومحمد بن إسحاق بن شبويه -كان بمكّة-، رووه عن عبدالرزاق، عن[1] معمر، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال حجّاج الشاعر: عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، أو سعيد -بالشك-.

وكذلك قال محمد بن يحيى: إن عبدالرزاق قال له مرة هذا القول.

وقال يزيد بن زُرَيع، وعبدالأعلى: عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه بكر بن وائل، عن الزهري، فقال: عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة. قاله يعلى بن الحارث عنه.

ورواه محمد بن إسحاق، والموقّريّ، ويحيى بن يحيى الغسّاني، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال ابن عيينة: عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

وقيل[2]: عن محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعن الزهري، عن سعيد، وأبي [سلمة][3]، عن أبي هريرة.

---

(١) في (ق): وعن.

(٢) بداية سقط في الأصل. ولعل الساقط لوح واحد.

(٣) في (هـ): سعيد.

ورواه عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة مرسلاً، لم يذكر: [أبا][١] هريرة.

ورواه ابن لهيعة، وجابر بن إسماعيل، عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ولا يثبت ذلك.

والمحفوظ عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

حدّثنا شيخ -لم يحضره ذكره-، حدثنا محمد بن الفرج، حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسل يديه ثلاث مرات؛ فإنه لا يدري أين باتت يده.

حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه، حدثنا محمد بن هارون[٢] -أبونشيط-،

وحدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، [ح][٣]،

وحدثنا [محمد][٤] بن إسماعيل الفارسي، حدثنا أحمد بن عبدالوهاب [بن نجدة][٥]، قالوا: حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري: حدثني سعيد بن المسيب، وأبوسلمة: أن أبا هريرة كان يقول: قال رسول الله ﷺ، الحديث.

حدثنا أبو[ذرّ][٦]، حدثنا الحسن بن أبي الربيع، [ح][٣]،

---

(١) في (هـ): أباه.

(٢) بعدها في (ق): ثنا.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) ليس في (ق).

(٥) في (ق): نحوه.

(٦) في (ق): داود.

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن منصور بن سيّار، قالا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا استيقظ أحدكم [من نومه][1] فلا يُدخِل يده في إنائه -أو قال: في وضوئه- حتى يغسلها ثلاثاً؛ فإنه لا يدري أين باتت يده.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، [ح][1]،

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أبوالأزهر، ومحمد بن إسحاق بن شبويه، [قالوا][2]: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا استيقظ أحدكم فلا يُدخِل يده في إنائه -أو قال: في وضوئه-؛ فإنه لا يدري أين باتت يده.

زاد محمد بن يحيى: [وقال][3] عبدالرزاق مرة: عن ابن المسيب، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة.

حدثنا أبوبكر أحمد بن محمد بن عيسى المكّي، حدثنا جعفر بن هارون المصيصي، حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها؛ فإنه لا يدري أين باتت يده.

حدثنا أحمد بن محمد، حدثنا جعفر بن هارون، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، مثله.

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (ق): قال.

(٣) في (ق): فقال.

حدثنا[1] النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، وسعدان بن نصر، قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا استيقظ أحدكم، الحديث.

* * *

١٤٢٠- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يقول الله [عز وجل][٢]: أنا الدهر، والدهر بيدي، أقلب الليل والنهار[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن خالد، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه عمارة بن غَزِيّة، وعقيل، وقرّة، ويونس، ومعمر، والأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا أبوالأزهر، حدثنا روح، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: يقول الله عز وجلّ: يسبّني ابنُ آدم، ويسبّ الدهر! وأنا الدهر في يدي الليلُ والنهار أقلّبهما.

حدثنا المحاملي، حدثنا أبوالأشعث، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن

---

(١) هذا الحديث وقع في (هـ) قبل: حدثنا أبوبكر أحمد بن محمد بن عيسى....

(٢) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٣٣٧) ح(١٣١٣١)، "الإتحاف" (١٦/١٦٩).

سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: كان أهل الجاهليّة يقولون: إنّما يهلكنا الليل والنهار، هو الذي يهلكنا ويميتنا ويحيينا! فقال الله[١] عز وجل في كتابه: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]. فيسبون الدهر، قال الله عزوجل: يؤذيني [ابن][٢] آدم؛ يسبّ الدهر، وأنا الدهر بيدي الأمرُ، أقلّب الليل والنهار.

حدثنا محمد بن [إسماعيل][٣] الفارسي، حدثنا عمر بن عبدالعزيز بن عمران بن مقلاص، حدثنا أبوصدقة محمد بن عبدالأعلى، حدثنا نافع بن يزيد، حدثنا عمارة بن غزية: أن ابن شهاب حدثه عن أبي سلمة [بن][٤] عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله، الحديث.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، حدثنا محمد بن عزيز، حدثني سلامة، [عن][٥] عقيل، حدثني ابن شهاب: أن أبا سلمة بن عبدالرحمن حدثه: أن أبا هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: يسبُّ ابن آدم الدهر، وأنا الدهر بيدي الليل والنهار.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، [حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، ويونس بن عبدالأعلى، قالا: حدثنا ابن وهب، حدثني يونس، عن ابن شهاب][٦]، أخبرني أبوسلمة بن

---

(١) بداية ما بعد السقط من الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: عن.

(٥) في (ق): بن.

(٦) في الأصل، (ق) فراغ ترك عمداً.

عبدالرحمن، قال: قال أبوهريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: يسب ابن آدم [الدهر](١)، وأنا الدهر بيدي الليل والنهار.

* * *

١٤٢١- وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، [قال](٢): يقبض الله تعالى الأرض يوم القيامة، ويطوي السماء بيمينه، ثم يقول: أناالملكُ، أين ملوك الأرض؟!(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة، [عن الزهري](٣)، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفهم عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، وعبيدالله بن أبي زياد، روياه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان عن الزهري.

* * *

١٤٢٢- وسئل عن حديث يُروَى عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا أمّن الإمام فأمّنوا(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٤٠٦) ح(١٣٣٢٢)، "الإتحاف" (١٤/٧٥٢).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(**)"التحفة" (٩/٣٧٣) ح(١٣٢٣٠)، "الإتحاف" (١٤/٧٢٣)، (١٦/٨٦)، ر: "مرويات الزهري" (٢/٨٥٤).

فرواه مالك بن أنس، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، [عن][(١)] أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا أمّن الإمام فأمّنوا.

ورواه جويرية بن أسماء، [عن مالك][(٢)]، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

وكذلك قيل عن روح بن عبادة.

ورواه إسحاق بن سليمان الرازيّ، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة، وقال فيه: إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، فقولوا: آمين.

وذلك وهم؛ وإنما روى مالك هذا اللفظ في "الموطأ" عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه يونس، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، [وإسماعيل بن أُميّة][(٣)]، وإسماعيل بن مسلم، وابن سمعان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن [الزبيدي][(٤)] في إسناده ومتنه:

فرواه عبدالله بن سالم، عن الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب رفع صوته بآمين.

---

(١) في (ق): و.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): الزهري.

ورواه بقيّة، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا أمّن الإمام فأمّنوا.

واختلف عن محمد بن أبي حفصة:

فرواه إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن ميسرة -وهو ابن أبي حفصة-، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه أبوإسحاق الفزاري، عن ابن أبي حفصة، عن سعيد -وحده-.

وخالفه روح، رواه عن ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده[1]-، عن أبي هريرة.

واختلف عن عبدالعزيز بن الحصين:

فرواه هشام بن عمّار، عن عبدالعزيز، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه عبدالملك بن عبد ربّه الطائي، وسويد بن سعيد، عن عبدالعزيز بن حصين، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن معمر:

فرواه عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه يزيد بن زُرَيع، وابن عُلَيّة، [و][2]عبدالرزاق، رووه عن معمر، عن [الزهري][3]، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة، وكلهم قال عن معمر: إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فقولوا: آمين.

---

(١) توجد علامة إلحاق في الأصل هنا، ولم أر شيئاً في الهامش.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: الزبيري.

وذلك وهم من معمر؛ والمحفوظ عن الزهريّ: إذا أَمّنَ الإمام فأمنوا.

وقال صالح بن أبي الأخضر: عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة -[أو][(١)] أحدهما-، عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن عيينة:

[فرواه الحميدي، وأحمد بن حنبل، وأبوبكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن يوسف الفريابي، عن ابن عيينة][(٢)]، عن الزهري، [عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه قتيبة بن سعيد، وعبدالجبار بن العلاء، ومحمد بن حسّان الأزرق، عن ابن عيينة، عن الزهري][(٣)]، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، على شك من ابن عيينة فيه.

ورواه أبوعبيدالله المخزومي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

واختلف عن أبي أويس:

فرواه إسماعيل بن أبان، عن أبي أويس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه عصمة بن عبدالله، فرواه عن أبي أويس، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

---

(١) في (ق): و.

(٢) مكرر في الأصل.

(٣) سقط من (ق).

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، وزكريّا بن إسحاق، ويعقوب بن زيد، وسفيان بن حسين، [وعمر][١] بن قيس، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

واختلف عن الأوزاعي:

فرواه الوليد بن مسلم، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الصباح الجرجرائيّ، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفه دحيم، وعمرو بن عثمان، روياه عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[وقال بشر بن بكر: عن الأوزاعيّ: حدّثني من سمع الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][٢].

وقال يزيد بن عبدالله بن [رزيق][٣]: عن الوليد، عن الأوزاعيّ: حدثني قرّة بن عبدالرحمن بن [حيويل][٤]، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال الوليد بن مزيد، وعمرو بن أبي سلمة: أبوحفص [التنّيسيّ][٥]،

---

(١) في الأصل: وعمرو.

(٢) سقط من الأصل، (ق).

(٣) في (ق): زريق.

(٤) في (هـ): حيول.

(٥) سقط من الأصل.

وأبوإسحاق الفزاريّ، عن الأوزاعي، عن قُرّة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال بحر السقّا، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأرسله ابن أبي ذئب، عن الزهري.

والحديث محفوظ عن الزهريّ، عن سعيد، وأبي سلمة -جميعاً-، عن أبي هريرة.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، أخبرنا ابن وهب: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا أمّن الإمام فأمّنوا؛ فإنه من وافق تأمينُهُ تأمين الملائكة غُفر له ما تقدّم من ذنبه. قال ابن شهاب: [وكان][1] رسول الله [ﷺ][2] يقول: آمين.

قال النيسابوري: وحدثنا محمد بن يحيى، قال: وفيما قرأت على ابن نافع، عن مالك، فذكر بإسناده مثله.

حدثنا النيسابوري، حدثنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة: أنهما أخبراه عن أبي هريرة بمثله، إلى قول ابن شهاب.

حدثنا محمد بن [المعلى][3]، حدثنا محمد بن عبدالله المخرمي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة -جميعاً- أخبراه عن

---

(١) في الأصل: فكان.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (هـ): معلى.

أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال، بمثله.

حدثنا محمد بن معلى، قال: حدثنا محمد بن عبدالله، أخبرنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة: أنّهما أخبراه عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: إذا أمّن الإمام فأمّنوا، الحديث، في آخره: قال ابن شهاب: وكان رسول الله ﷺ يقول: آمين.

[حدثنا عمر بن أحمد بن علي المروزيّ، حدثنا نصر بن أحمد (المروزيّ)(١)، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ يقول: آمين.

قال الشيخ: تفرّد به حفص، ووهم، والمحفوظ من قول الزهريّ مرسلاً.

حدّثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني ابن المسيب، وأبوسلمة: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أمّن الإمام فأمّنوا؛ فإن الملائكة تؤمّن؛ (فإنه من)(٢) وافق تأمينُه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدّم من ذنبه. قال ابن شهاب: وكان رسول الله ﷺ يقول: آمين](٣). قال يونس: وكان ابن شهاب يفعل ذلك.

حدثنا إبراهيم بن حماد، حدثنا طاهر بن خالد، حدثنا أبي، [عن](٤) القاسم بن

---

(١) في (ق): المقري.

(٢) في (ق): فمن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (ق): ثنا.

مبرور، عن يونس، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، وأبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أمّن القارىء فأمّنوا؛ فإن الملائكة تؤمن، فمن [وافقه تأمينه][1] تأمين الملائكة غفر له ما تقدّم من ذنبه.

حدثنا عبدالله بن أحمد بن [عتاب][2] في سنة ثماني عشرة، حدثنا أحمد بن الفرج، حدثنا أيوب، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول][3]، مثله.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا عبدالملك بن عبدالحميد[4] بن [عبدالحميد بن][5] ميمون بن مهران، حدثنا أحمد بن شبيب، حدثني أبي، حدثنا [يونس][6]، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ، بمثله.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أبوالأزهر، [حدثنا][7] بشر بن شعيب، حدثنا أبي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أمّن الإمام، بمثله.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن يحيى، وأحمد بن منصور،

---

(١) في الأصل، (ق): وافقه.

(٢) في (هـ): غياث.

(٣) ليس في (هـ)، (ف). وفي (هـ) بمثله.

(٤) فوقها علامة: صح، في الأصل، (ق).

(٥) ليس في (هـ). وفوقها علامة: صح. في الأصل، (ق).

(٦) في (هـ): سفيان.

(٧) سقط من الأصل، (ق).

وأحمد بن يوسف، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فقالوا: آمين؛ فإن الملائكة تقول: آمين، وإن الإمام يقول: آمين، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدّم من ذنبه.

حدثنا إسماعيل بن العبّاس، حدثنا محمد بن حسان الأزرق، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد -إن شاء الله-، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال النبيّ ﷺ: إذا أمن القارئ فأمّنوا؛ فإن الملائكة تؤمن، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، [حدثنا][1] العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، أخبرني أبي، حدثنا الأوزاعيّ، حدّثني قُرّة بن عبدالرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا أمّن الإمام فأمّنوا؛ فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدّم من ذنبه.

* * *

١٤٢٣- وسئل عن حديث رُوِي عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: أن أبا ذرّ كان في غُنَيمة له، فقدم المدينة، الحديث، وفيه: فقال رسول الله ﷺ: يا أبا ذرّ، الصعيد كافيك وإن لم تجد الماء عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأَمِسَّهُ جلدك[*].

فقال: يرويه [هشام][2] بن حسّان، واختلف عنه:

---

(١) في (هـ): انا.

(*) "الإتحاف" (١٥/٥٢٠)، "المعجم الأوسط" (٦/٢٥٥).

(٢) في (ق): حسام.

فرواه القاسم بن [يحيى][١] بن عطاء المقدّمي، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

وخالفه ثابت بن يزيد -أبو[زيد][٢]-، وزائدة، [روياه][٣] عن هشام، عن ابن سيرين مرسلاً.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وابن عون، وأشعث بن سوّار، عن ابن سيرين مرسلاً، وهو الصواب.

* * *

١٤٢٤- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال أعرابي: يا رسول الله، نكون بالرّمال، وتكون فينا النفساء، والحائض والجنابة! فقال: عليكم بالصعيد[*].

فقال: يرويه المثنّى بن الصباح، واختلف عنه:

فرواه حفص بن غياث، عن المثنى بن الصباح، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

قاله إبراهيم بن محمد الشافعيّ، عن حفص [بن غياث][٤]، ووهم في قوله: عن الزهري؛ وإنما رواه المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب. واختلف عنه:

---

(١) في (ق): محمد.

(٢) في الأصل: بدر.

(٣) سقط من (هـ).

(*) "المعجم الأوسط" (٢/٨٦).

(٤) زيادة من (هـ).

فرواه أبوالسائب، عن حفص، عن المثنى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ووهم في قوله: عن أبيه.

ورواه سفيان الثوريّ، وعبدالله بن المبارك، وعبدالرزاق، ومحمد بن سلمة، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن [ابن][(١)] المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه ابن عيينة، عن المثنى، عن عمرو بن شعيب مرسلاً.

ورواه أبوالربيع السمّان، واختلف عنه:

فرواه أبوداود الطيالسي، عن أبي الربيع السمان، عن حجّاج بن دينار، عن عمرو بن شعيب، عن ابن المسيّب، عن أبي هريرة.

وخالفه سعيد بن سليمان، رواه عن أبي الربيع السمان، عن عمرو بن دينار، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه بقيّة، عن قيس بن الربيع، عن عمرو بن دينار، [عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وقيس لم يسمع من عمرو بن دينار شيئاً][(٢)].

ورواه وكيع، عن إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن سليمان الأحول، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وليس منها شيء ثابت.

ورواه [عبدالله][(٣)] بن سلمة [الأفطس، عن الأعمش، عن عمرو -و لم (ينسبه)-،

---

(١) سقط من (ق).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: عبدالرحمن.

عن ابن المسيب، عن أبي هريرة][(١)].

حدّثناه عبدالله بن أحمد المارستانيّ، حدثنا عمر بن شبّة، عن عبدالله بن سلمة، بذلك.

*   *   *

١٤٢٥- وسئل عن حديث يُروَى عن سعيد [بن المسيب][(٢)]، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: جُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ونُصرت بالرعب، وأُحلّت لي الغنائم، وأُرسِلتُ إلى الأحمر والأسود[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الزبيدي، وابن أخي الزهري، ومعمر، ومالك، وعبيدالله بن أبي زياد الرصافي، وسليمان بن أبي داود، وعثمان بن عمر بن موسى، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال[(٣)] ذلك عبدالرزاق، عن معمر.

وخالفه معتمر، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عقيل بن خالد، وإبراهيم بن سعد، عن الزهريّ.

واختلف عن يونس بن يزيد، فرواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهريّ، عن

---

(١) سقط من (هـ). وما بين الهلالين في الأصل بياض.

(٢) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٣٢٥) ح(١٣١٠٦)، "الإتحاف" (١٤/٧٩٩).

(٣) في (هـ): وقال.

سعيد -وحده-، [عن أبي هريرة][1].

وخالفه القاسم بن مبرور، فرواه [عن][2] يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان عن الزهريّ.

ورواه مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن ابن المسيب، وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن يحيى، [ح][3]،

وحدثنا إسحاق بن محمد بن الفضل، حدثنا زهير بن محمد،

وحدثنا العبّاس بن العباس، حدثنا أحمد بن منصور، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، وابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: نُصرت بالرعب، وأعطيت جوامع الكلم، وبينا أنا نائم إذ جيء بمفاتيح خزائن الأرض فوُضعت في يدي. قال أبوهريرة: لقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تَنْتَثِلُونَها.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، حدثنا أبوالأشعث، حدثنا معتمر بن سليمان، سمعت معمراً يحدّث عن الزهريّ -قلت: عن سعيد؟ قال: نعم-، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: بُعِثتُ بجوامع الكلم، ونُصرت بالرعب، وبينا أنا نائم [أُتِيت

(١) ليس في (هـ).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) ليس في (هـ).

بمفاتيح خزائن الأرض، فوُضِعتْ في يدي. قال أبوهريرة: فقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتثلونها.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أبو(عبدالله)[١] أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، حدثنا عمي، (حدثني)[٢] الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وبينا أنا نائم][٣] أُتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي. قال أبوهريرة: [وذهب][٤] رسول الله ﷺ وأنتم تنتثلونها.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن عزيز، عن سلامة، عن عقيل، أخبرني محمد بن مسلم: أن سعيد بن المسيب أخبره: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بُعِثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وبينا أنا نائم أُتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوُضِعتْ في يدي. قال أبوهريرة: فقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتثلونها.

* * *

---

(١) في الأصل: عبيد الله.

(٢) في (هـ): ثنا.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (هـ): فذهب.

ومن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة

١٤٢٦- [و][١]سئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا ولغ الكلب، الحديث[٢](*).

فقال: يرويه أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

واختلف عنه في رفعه:

فرفعه ابن عيينة، ومعمر بن راشد، [ومعتمر][٣] بن سليمان، عن أيوب.

ووقفه حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، عن أيوب.

واختلف عن يونس بن [عبيد][٤]:

فرواه إبراهيم بن صدقة، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ووقفه غيره.

ورواه إبراهيم بن صدقة -أيضاً-، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعه هشام بن حسان، وعوف الأعرابي، وقتادة، وقُرّة بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

وقال أبوهلال: عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال أبان العطّار، والحكم بن عبدالملك: عن قتادة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) يوجد كلام في هامش (هـ)، وهو غير واضح.

(*) "التحفة" (١٠/١٧٦) ح(١٤٤٥١)، "الإتحاف" (١٥/٥١٥). رَ: "علل الحديث" (١/٤٣٦).

(٣) في الأصل، (ف): ومعمر.

(٤) في الأصل: عمرو.

وخالفهما ابن أبي عروبة، رواه عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة.

قال ذلك خالد بن يحيى الهلاليّ عنه، وأتبعه: عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة، ورفعه عنهما.

ورُوِي عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن النبيّ ﷺ، مرسل.

قاله سعيد بن بشير، عن قتادة، ووهم فيه؛ وإنّما رواه [قتادة](١)، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، وهو الصحيح.

ووقفه مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي هريرة.

ورواه جماعة من التابعين، عن أبي هريرة، منهم: عبيد بن حنين، وعبدالرحمن بن أبي عمرة، وعبدالرحمن(٢) الأعرج، وعقبة بن أبي الحسناء [اليمامي](٣)، وأبوصالح السمّان، عن أبي هريرة، فاتفقوا على أن يُغسَل من ولوغ الكلب سبع مرات.

وخالفهم عطاء بن أبي رباح، فرواه عن أبي هريرة: أنه يغسل ثلاثاً، ولم يرفعه.

قاله عبدالملك بن أبي سليمان.

وحدّث بهذا الحديث عبدالوهاب بن الضحّاك -وكان ضعيفاً-، عن إسماعيل بن عيّاش، عن هشام بن عروة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا ولغ الكلب فليغسل سبعاً أو خمساً أو ثلاثاً.

وخالفه غيره، فرواه عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد، وقال: فليغسل سبعاً، ولم يزد على ذلك، وهو الصواب عن أبي هريرة.

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) في (هـ): بن الأعرج.

(٣) في (ق): اليماني.

وقال [أبو][1]عاصم: عن قُرّة بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، وزاد فيه: والهرُّ [مرّة][2].

وغيره لا يرفعه عن النبيّ ﷺ، ويقوله من قول أبي هريرة.

* * *

١٤٢٧- وسئل عن حديث يُروَى عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: تحت كلّ شعرة جنابة؛ فاغسلوا الشّعَر، وأَنقُوا البَشَر[*].

فقال: يرويه الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، [عن أبي هريرة][3]، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن مالك بن دينار، عن الحسن مرسلاً.

ورواه أبان العطّار، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، [قوله][4]، ولا يصحّ مسنداً.

والحارث بن وجيه [من أهل البصرة][5]، ضعيف.

* * *

١٤٢٨- وسئل عن حديث يُروَى عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ جعل المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثاً فريضة[**].

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) كأنها في (ق): موت.

(*) "التحفة" (١٠/١٩٢) ح(١٤٥٠٢)، رَ: "علل الحديث" (١١/٤٧٥).

(٣) مكرر في (ق).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) زيادة من (هـ).

(**) "الإتحاف" (١٩/٤٢١).

فقال: يرويه بركة بن محمد بن زيد الحلبيّ -وقيل: الأنصاريّ-، عن يوسف بن أسباط، عن الثوري، عن خالد الحذّاء، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه سليمان بن الربيع النهدي، عن هَمّام بن مسلم، عن الثوري.

وكلاهما متروك، وهو [وهم][1]، والصواب ما رواه وكيع وغيره، عن الثوري، عن خالد الحذّاء، عن ابن سيرين -مرسلاً-: أن النبيّ ﷺ سَنّ في الاستنشاق في الجنابة ثلاثاً.

وبركةُ الحلبي [متروك][2].

* * *

١٤٢٩- وسئل عن حديث يُروَى عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: كُلُّ شيء نهى الله عنه كبيرٌ، حتى لعب الصبيان بالقمار[*].

فقال: يرويه ابن سيرين، واختلف عنه:

فرواه شيخ لأهل البصرة يقال له: معان -أبوصالح-، عن أبي حُرّة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووهم فيه، والصواب: عن ابن سيرين، عن ابن عباس، قوله.

* * *

١٤٣٠- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: قال له رجل: حُبّبَ إليَّ الجَمَالُ، وما أحبُّ أن يفوقني أحدٌ بشِراك نعلي، أفمن الكبر

---

(١) في (ق): هم.

(٢) في الأصل، (ق): متروكاً.

(*) "الضعفاء" (١٣٤/٦).

ذاك؟ قال: لا، إنّما الكبر مَن سَفِهَ الحقَّ، وغَمَصَ الناس(*).

فقال: يرويه هشام بن حسّان، واختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب الثقفيّ، وخالد الواسطي، وداود بن الزبرقان، وعلي بن عاصم، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة.

وخالفهم فضيل بن عياض، رواه عن هشام، عن محمد -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ عن ابن سيرين: أن [سواد][1] بن عمرو أتى النبيّ ﷺ، مرسلاً.

* * *

١٤٣١- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إن إبراهيم [عليه السلام][2] لم يكذب إلا ثلاثَ كَذَبَات، الحديث(**).

فقال: يرويه قتادة، وأيوب، عن ابن سيرين.

[فأسنده][3] قتادة، وهو غريب عنه.

حدّث به سعيد بن بشير، عن عمران القطّان، عن قتادة مسنداً.

واختلف عن أيوب:

(*) "التحفة" (١٠/٢٠٩) ح(١٤٥٣٩)، "الإتحاف" (١٥/٥٦٤). رَ: "التاريخ الكبير" (٤/٢٠٢)، "معجم الصحابة للبغوي (٣/٣٩)، "المعجم الكبير" (٧/٩٦).

(١) في الأصل، (ق): سوار.

(٢) زيادة من (هـ).

(**) "التحفة" (١٠/١٦١) ح(١٤٤١٢)، "الإتحاف" (١٥/٥٥٣)، "مسند البزار" (١٧/٢٧٧).

(٣) في الأصل: وأسنده.

فرفعه جرير بن حازم -من رواية [ابن][1] وهب، عن جرير-.

ووقفه حماد بن زيد، عن أيوب.

ورفعُهُ صحيح عن أبي هريرة.

*　　*　　*

١٤٣٢- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من منامه يريد الصلاة فليصلّ ركعتين[*].

فقال: يرفعه خالد الحذّاء، وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه ابن عون على أبي هريرة.

ورُوِيَ عن [أبي][2] خالد الأحمر، عن ابن عون مرفوعاً.

والمحفوظ عن ابن عون الموقوف.

*　　*　　*

١٤٣٣- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء[**].

فقال: حدّث به زياد بن الخليل، عن [مسدّد][3]، عن يحيى القطّان، عن ابن عون،

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٢٠٧) ح(١٤٥٦٠)، "الإتحاف" (١٥/٥٤٦). رَ: "الأحاديث التي بيّن أبوداود في "سننه" تعارض الرفع والوقف فيها" ص(٢٨٦).

(٢) في (ق): ابن.

(**) "التحفة" (١٠/١٨٨) ح(١٤٤٨٨)، "الإتحاف" (١٥/٥٢٢).

(٣) في الأصل: مسور. وفي (هـ): مراد.

عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء.

حدّثناه [دعلج][(١)]، عن زياد، وإنما رواه يحيى القطان، عن عوف، ووهم فيه زياد.

* * *

١٤٣٤- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: صلّوا في مرابض الغنم، ولا تُصلّوا في أعطان الإبل[(*)].

فقال: اختلف في رفعه:

فرفعه هشام بن حسان، وأيوب السختياني -من رواية ابن وهب، عن جرير بن حازم، عنه-.

[ووقفه][(٢)] حماد بن زيد، [و][(٣)]الثقفي، عن أيوب.

* * *

١٤٣٥- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله وترٌ يحبّ الوتر، [فأوتروا][(٤)] يا أهل القرآن[(**)].

فقال: رفعه هشام بن حسان، عن ابن سيرين.

---

(١) في (ق): علج.

(*) "التحفة" (١٠/٢٠٥) ح(١٤٥٥٥)، "الإتحاف" (١٥/٥٢١).

(٢) في الأصل: ورفعه.

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(٤) في (هـ): وتروا.

(**) "الإتحاف" (١٥/٥٢٧).

وتابعه عمران بن خالد، [ومجاعة][(١)] بن الزبير.

[ووقفه][(٢)] أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قوله.

واختلف عن هارون بن إبراهيم الأهوازي:

فقيل: عنه، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقيل: عنه موقوفاً.

وقال الربالي: عن ابن أبي عدي، عن هشام، عن محمد، [عن][(٣)] أبي هريرة، قوله.

*　*　*

١٤٣٦- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أحببْ حبيبك هوناً [ما][(٤)]، الحديث[(*)].

فقال: يرويه الحسن بن دينار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه سويد بن عمرو، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

قاله أبو كريب، [عنه][(٥)]، وليس غير[(٦)] أبي كريب.

---

(١) في (ق): ومجلد.

(٢) في الأصل: ورفعه.

(٣) في (ق): بن.

(٤) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (١٠/١٦٨) ح(١٤٤٣٢)، "تهذيب الآثار" -مسند عليّ ﷺ- ص(٢٨٣).

(٥) ليس في الأصل، (ق).

(٦) في الأصل، (ق): غير منه.

وخالفه الحسن بن أبي جعفر، رواه عن أيوب، عن حميد الحميري، عن علي بن أبي طالب.

وقال هارون بن إبراهيم الأهوازي: عن ابن سيرين، عن حميد الحميري، عن عليّ.

[يرفعه][(١)] كلهم، ولا يصحّ رفعه، والصحيح عن عليّ موقوف.

* * *

١٤٣٧- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلّى بالناس، فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلمّا فرغ من [الصلاة قال][(٢)]: إن [المَلَك أخبرني][(٣)]: أن بنعليَّ أذًى، فإذا جاء أحدكم باب المسجد فليقلب نعليه، فإن رأى [فيهما][(٤)] فليمسحهما، ثم ليصلّ فيهما، أو ليخلعهما[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه عباد بن كثير، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

ورواه معمر، عن أيوب، عن أبي نعامة، عن أبي نضرة مرسلاً.

ورواه حماد بن سلمة، عن أبي نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، وهو الصواب.

---

(١) في (ق): فرفعوه. وفي (هـ): ورفعوه.

(٢) في (ق): صلاته فقال.

(٣) في (هـ): الملائكة أخبرتني.

(٤) في (ق): فيها.

(*) "علل الحديث" (٢/٢٢٦).

ورواه داود العطّار، عن حسين المازني، عن معمر، عن أيوب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد[١].

* * *

١٤٣٨- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لينتهينّ أقوام يرفعون رؤوسهم في الصلاة إلى السماء، أو لتخطفنَّ أبصارهم[*].

فقال: يرويه هشام بن حسان، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبدالله بن علاثة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه فضيل بن عياض، رواه عن هشام، عن ابن سيرين مرسلاً.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وخالد الحذّاء، وابن عون، عن ابن سيرين مرسلاً.

[ومن][٢] قال: عن ابن عون متصلاً فقد وهم.

والمرسل أصحّ.

* * *

١٤٣٩- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: صلّيت مع النبيّ ﷺ العصر، فلما انصرف رأي رجلين لم يصليا، فقال: عَلَيَّ بهما! فقال: ما لكما

---

(١) هكذا ذكر الإسناد، وقد رواه البيهقي في "الكبير" (٤٠٣/٢) من طريق داود عن معمر به. وكذا علقه الطبراني في "الأوسط" (٣١٣/٨). وحسين لعله المترجم في "الجرح" (٥١/٣) إلا أن روايته عن معمر لم تذكر. وداود يروي عن معمر مباشرة. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٠٥/٢٨). ولم تذكر له رواية عن حسين هذا، والله أعلم.

(*) "مسند البزار" (٣١٠/١٧).

(٢) في الأصل: وعن.

لم تصليا معنا؟! قالا: كنّا في منازلنا، فظننا أنّك قد صليت فصلينا. قال: لا تفعلا، إذا جئتما مسجداً والناس يصلون فصليا معهم.

فقال: يروه هشام بن حسان، واختلف عنه:

فرواه الحكم بن عبدة -وهو بصريّ سكن مصر-، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

ووهم فيه على هشام [بن حسّان](1)؛ وإنّما روى هشام بن حسان هذا الحديث عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٤٤٠- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة قام [هنيهة](2)، ثم يكبر(*).

فقال: يرويه بشر بن المفضل، عن يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه عباس بن يزيد البحراني، عن بشر بهذا اللفظ، ووهم في إسناده ومتنه.

ورواه عبدالرحمن بن المبارك، وموسى بن محمد بن حيان، عن بشر، عن يونس، عن ابن سيرين، [عن أنس](3): [أن](4) النبيّ ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قام هنيهة.

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): هنية.

(*) رَ: س(٢٦٢٧).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: عن.

وقال نعيم بن الهيصم، وقتيبة: عن بشر، عن يونس، عن ابن سيرين، [حدّثني][(١)] من صلّى مع النبيّ ﷺ: أنه فعل ذلك.

* * *

١٤٤١- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً[(*)].

فقال: اختلف في رفعه على ابن سيرين:

[فرواه][(٢)] هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن ابن عون:

فرواه أشهل بن حاتم، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، والقاسم بن محمد، وإبراهيم النخعي، عن أبي هريرة، [قال][(٣)]: إذا استيقظ [أحدكم][(٤)]. ولم يصرح بالرفع.

وخالفه خالد بن الحارث، فرواه عن ابن عون: أنه بلغه عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعُهُ صحيح.

وقيل: عن خالد الحذّاء، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٠/٢٠٠) ح(١٤٥٣٣)، "الإتحاف" (١٥/٥٨٦).

(٢) في الأصل، (ق): فروى.

(٣) مكررة في الأصل، (ق).

(٤) ليست في الأصل، (هـ).

١٤٤٢- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: احتجّ آدم [و][(١)] موسى.

فقال: اختلف [عليه][(٢)] في رفعه:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، وهشام، عن محمد، عن أبي هريرة رفعه.

قال ذلك إسحاق بن أبي إسرائيل عنه.

[ووقفه][(٣)] سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب -وحده-.

واختلف عن ابن عون:

فرواه [عبدالرحيم][(٤)] بن هارون، عن ابن عون، وهشام، عن محمد، [عن][(٥)] أبي هريرة مرفوعاً.

وغيره لا يرفعه.

ورفعه مهدي بن ميمون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

قاله آدم بن أبي إياس عنه.

[ووقفه][(٦)] هدبة، [عن][(٧)] مهدي.

قاله ابن منيع عنه.

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: عنه.

(٣) في الأصل: ورفعه.

(٤) في الأصل: عبدالرحمن.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) في الأصل: ورفعه.

(٧) في (هـ): بن.

ورواه سعيد بن عبدالرحمن -أخو أبي حرّة-، وأبوهلال الراسبيّ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً.

وكان أبوهلال كثيراً [ما][1] يتوقّى رفع الحديث[2].

[آخر التاسع عشر][3].

*   *   *

(١) في الأصل، (ق): مما.

(٢) في (ق): في رفع هذا الحديث.

(٣) من الأصل، (ق).

١٤٤٣- [و](١)سئل [الشيخ أبوالحسن علي بن عمر الحافظ العدل -رحمه الله-](٢) عن حديث يُروَى عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في الهرِّ يلغُ في الإناء، قال: يغسل مرّة أو مرّتين(*).

فقال: اختلف فيه على ابن سيرين:

فرواه قُرّة بن خالد، واختلف عنه:

فرواه أبوعاصم [النبيّل](٣)، عن قُرّة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ، قال: والهرّ مرّة أو مرّتين.

وخالفه أبوعامر العقدي، فرواه عن قرة [موقوفاً](٤).

وكذلك رواه مسلم بن إبراهيم، عن قرّة.

واختلف عن أيوب السختياني:

فرواه معتمر، عن أيوب، ورفعه، [فلم](٥) يصرّح في الحديث ذكر الهرة.

وخالفه حماد بن زيد، وابن [عُلَيّة](٦)، ومعمر، والثقفي، رووه عن أيوب [موقوفاً](٧).

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) من الأصل، (ق).

(*) "الإتحاف" (١٥/٥١٨)، رَ: "علل الحديث" (١/٤٣٦).

(٣) فراغ في الأصل ترك عمداً.

(٤) في (ق): مرفوعاً.

(٥) في (هـ): ولم.

(٦) في الأصل: علوية.

(٧) في (ق): مرفوعاً.

ورواه النضر بن شميل، عن [هشام][١]، [وشكّ][٢] في رفعه.

والصحيح قول من [وقفه][٣] عن أبي هريرة في الهرّ خاصة.

ورُوِي عن عمرو بن دينار، وأبي الزبير -جميعاً-، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قوله[٤]: يغسل من الهرّ كما يغسل من الكلب.

ولا يصحّ هذا عن أبي صالح.

* * *

١٤٤٤- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: لقيت عبدالله بن سلام فجعل يحدّثني عن التوراة، وأحدّثه عن رسول الله ﷺ، الحديث [بطوله في ذكر يوم الجمعة، وفضل الساعة التي فيها، وفي آخره: لا تُشَدّ الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد، الحديث][٥][*].

فقال: يرويه هشام [بن حسّان، واختلف عنه:

فرواه محمد بن مروان العقيليّ، عن هشام][٦]، عن محمد، عن أبي هريرة: أنه لقي عبدالله بن سلام.

وخالفه مخلد بن [الحسين][٧]، فرواه عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة: أنه

---

(١) في (هـ): شمام.

(٢) في الأصل: وشد.

(٣) في الأصل: رفعه.

(٤) في الأصل، (ق): وقوله.

(٥) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٠/٣٦٩) ح(١٥٠٠٠)، "الإتحاف" (١٦/٨٧).

(٦) سقط من (هـ).

(٧) في الأصل، (ق): حسين.

لقي كعباً، فحدّثه.

وكلاهما وهم، وإنما روى هشام بن حسان [هذا الحديث][1]، عن قيس بن سعد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي هريرة.

قال ذلك روح بن عبادة، عن هشام بن حسان، وحماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي هريرة.

ورُوي عن صالح المرّي، عن قيس بن سعد، فقال: عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. ووهم فيه.

ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من أبي هريرة، وإنما روى هذا الحديث عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

حدّث به كذلك عنه يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قاله عنه مالك بن أنس، والليث بن سعد، وبكر بن مضر، وغيرهم، رووا الحديث بطوله عن أبي هريرة، عن كعب،

وعن عبدالله بن سلام، وعن بصرة بن أبي بصرة الغفاريّ.

ورُوِي هذا الحديث عن داود بن أبي هند، عن محمد بن سيرين، عن عبدالله بن سلام: أنه قال: إن في الجمعة لساعة في آخرها لا يوافقها عبد، الحديث. قال: فقال أبوهريرة: إنما قال رسول الله ﷺ: وهو يصلّي! قال: يقول عبدالله بن سلام: أكَبِرتَ أو نسيتَ؟! أوما سمعتَ رسول الله ﷺ يقول: من قعد ينتظر الصلاة. فقال أبوهريرة: هو كذلك.

---

(١) في الأصل: وحماد بن سلمة. ولعل ناسخها انتقل نظره إلى ما سيأتي.

قاله عبيدالله بن تمام عنه.

وخالفه عمر بن حبيب، رواه عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة، وذكر فيه: عبدالله بن سلام.

والصحيح حديث [ابن][1] الهاد، عن محمد بن إبراهيم.

وقال أبوشهاب الحناط: عن داود بن أبي هند، عن محمد بن المنكدر: أن أبا هريرة، الحديث.

* * *

١٤٤٥- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وعبيدة السلماني، قالا: كان رجل من بني إسرائيل [عقيماً][2] لا يولد له، وكان ابن أخيه وارثه، فقتله، ثم انطلق به إلى حيّ قوم آخرين، فألقاه فيهم، ثم أصبح يدعيه عليهم. [قال][3]: فثار الحيّان حتى هموا يقتتلون. قال: فقال ذو [العقل][4] منهم وخيارهم: على ماذا تقتلون أنفسكم؟! هذا نبيّ الله فيكم موسى[5]، ايتوه [فاسألوه][6]. قال: فانطلقوا إلى نبي الله موسى، فأوحى الله إليه: أن الله يأمرهم أن يذبحوا بقرة. قال فلو اعترضوا[7] [هذا][8] [البقر][9] لأجزأ عنهم، الحديث.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل، (ق): عقيم.

(٣) في (ق): فقال.

(٤) في (هـ): عقل.

(٥) في (هـ): موسى فيكم.

(٦) في (ق): فسألوه.

(٧) في "تفسير ابن أبي حاتم" (١/١٣٦)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/٢٢٠): فلو لم يعترضوا.

(٨) ليست في (هـ)، (ق).

(٩) في (هـ): البقرة.

فقال: يرويه [هشام][١] بن حسّان، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن حجر، عن عمرو بن الأزهر، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، وعبيدة السلماني.

[وذكر أبي هريرة فيه وهم من عمرو بن الأزهر، وإنّما رواه هشام بن حسان، وأيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلمانيّ][٢]، قال: كان... ليس فيه: أبوهريرة.

* * *

١٤٤٦- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يبولنّ أحدكم في الماء الدائم [ثم][٣] يغتسل منه[*].

فقال: اختلف على ابن سيرين في رفعه:

فرواه يحيى بن عتيق، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

واختلف عن هشام بن حسّان:

رفعه زائدة، ومكّيّ بن إبراهيم، عنه.

ووقفه هشيم، عن هشام، ويونس[٤]، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

واختلف عن أيوب:

---

(١) في (ق): حسام.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): و.

(*) "التحفة" (١٠/١٧١، ٢١٢) ح(١٤٤٤٠، ١٤٥٧٩)، "الإتحاف" (١٥/٥١٩).

(٤) في (ق): وبويونس.

[فرُوِي عن معمر][1]، عن أيوب مرفوعاً.

ووقفه عبدالوهاب الثقفيّ، عن أيوب[2].

* * *

١٤٤٧- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من همّ بحسنة [ولم][3] يعملها [كُتِبت له حسنة، ومن هَمّ بحسنة فعملها][4] [كتبت][5] له بعشر أمثالها، إلى سبع مائة، وسبع أمثالها، ومن هَمَّ بسيئة، الحديث[*].

فقال: [اختلفوا][6] في رفعه عن ابن سيرين:

فرفعه هشام بن حسان.

ووقفه ابن عون عنه.

* * *

١٤٤٨- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا تسبّوا الدهر[**].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

---

(١) في (هـ): فرواه عن.

(٢) في هامش الأصل كتب:... وممن وقفه إبراهيم بن يزيد البصري عن محمد بن سيرين. ذكره البيهقي في "السنن". رَ: "السنن الكبير" (١/٢٣٩) وفيه: يزيد بن إبراهيم. ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٢/٧٧).

(٣) في (هـ)، (ق): فلم.

(٤) زادها الشيخ محفوظ.

(٥) في (ق): كتب.

(*) "التحفة" (١٠/٢٠٩) ح(١٣٠٦٨)، "الإتحاف" (١٥/٥٣٩).

(٦) في (هـ)، (ق): اختلف.

(**) "التحفة" (١٠/١٩٦) ح(١٤٥١٤)، "الإتحاف" (١٥/٥٣٥).

فرواه عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب [موقوفاً](١).

ورفعه حماد بن سلمة، وعبدالمؤمن بن عباد، عن أيوب.

ورفعه حبيب، وهشام بن حسّان، وعوف، [و](٢)خالد الحذّاء، والأوزاعيّ، [وعمران](٣) بن خالد.

واختلف عن ابن عون:

فرفعه أبوعكرمة منصور بن عكرمة، عن ابن عون.

[ووقفه](٤) غيره عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

* * *

١٤٤٩- [وسئل عن حديث ابن سيرين، عن أبي هريرة](٥)، عن النبيّ ﷺ: لا تُسَمُّوا العنبَ الكرم(*).

فقال: اختلف فيه على ابن سيرين في رفعه:

فرواه عوف الأعرابي، وابن عون، والأوزاعي، وعمران بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة [موقوفاً.

وقال الحرشيّ: محمد بن موسى، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن

---

(١) في (ق): مرفوعاً.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في (ق): وعمرو.

(٤) في الأصل: ورفعه.

(٥) سقط من الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (١٠/١٩٦) ح(١٤٥١٥)، "الإتحاف" (١٥/٥٣٥، ٥٦٣).

ابن سيرين، عن أبي هريرة][(١)]: نُهِيَ أن يُسَمَّى العنبُ [الكرم][(٢)]. فنحا نحو الرفع.

ورُوي عن الأعمش، عن أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الثقفي، عن أيوب موقوفاً.

* * *

١٤٥٠- وسئل[(٣)] عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنّة بفضل رحمته إيّاهم، أو نحو هذا[(*)].

فقال: هو حديث يرويه عوف الأعرابي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، [ووهم][(٤)] فيه.

وتابعه على ذلك أشعث بن عبدالملك الحمراني، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة -من رواية صلة بن سليمان عنه-.

وأشعث من الثقات الحفّاظ، ولكن صلة ضعيف الحديث.

وكذلك رُوِي عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[وسلمة][(٥)] من الثقات الحفّاظ، لم يرو عنه غير محمد بن أبي الشمال، ولم يكن بالقويّ.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): كرم.

(٣) هذا السؤال في (هـ) جاء بعد س(١٤٥٣).

(*) رَ: س(٤٢٠)، س(٥٣٩).

(٤) في الأصل: وهم. وفي (ق): فوهم.

(٥) سقط من (ق).

وكلها وهم على ابن سيرين؛ لأن هذا ليس [من][(١)] حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة؛ لأن أيوب السختياني، وهشام بن حسّان، ويحيى بن عتيق، وغيرهم من الحفاظ الأثبات، رووه عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلمانيّ -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

[و][(١)]رُوِي عن أبي عاصم النبيّل، عن أشعث بن عبدالملك، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي بن أبي طالب، عن النبيّ ﷺ.

تفرّد به إسحاق بن الضيف، عن أبي عاصم، عن أشعث.

[حدّثناه][(٢)] أبوبكر أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، عن إسحاق بن الضيف بذلك.

و لم أجده عند أحد عن أبي عاصم، فأحكم بالوهم على إسحاق، والله أعلم.

[وروى][(٣)] هذا الحديث يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني، عن الزبير بن العوام، عن النبيّ ﷺ.

تفرّد به عبد[الحكيم][(٤)] بن منصور، عن يونس.

وعبد[الحكيم][(٤)] ليس بالقويّ.

وتفرّدَ به -أيضاً- عاصم بن علي، [عن][(٥)] عبدالحكيم.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): حدثنا به.

(٣) في الأصل، (ق): فروي.

(٤) في الأصل، (ق): الحكم.

(٥) في الأصل: بن.

ورواه عمران بن خالد الخزاعيّ، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني، عن عبدالله بن الزبير، عن النبيّ ﷺ.

حدّث به علي بن عبدالحميد المعنيّ عنه.

والصحيح من ذلك ما قاله أيوب، وهشام، ويحيى بن عتيق، ومن تابعهم، عن ابن سيرين، عن عبيدة -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وقد روى هذا الحديث مسلمة بن علي الخشني -وكان ضعيفاً-، عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن الزبير بن العوام، عن [النبيّ ﷺ][1].

[ومسلمة][2] متروك.

* * *

١٤٥١- وسئل عن حديث [محمد][3] بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: وصب المؤمن كفّارة لخطاياه[*].

فقال: هو حديث يرويه عبدالله بن المختار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

حدّث به عنه إسرائيل بن يونس، وقد وهم فيه عبدالله بن المختار في موضعين:

في قوله: عن أبي هريرة.

وفي رفعه إلى النبيّ ﷺ.

والصحيح من ذلك ما رواه أيوب السختياني، وهشام بن حسان -وحسبك بهما

---

(١) في الأصل، (ق): عليّ. ولعل الصواب ما أثبته من (هـ). رَ: "تاريخ دمشق" (٣٢٥/٤٧).

(٢) في الأصل: وسلمة.

(٣) زيادة من (هـ).

(*) "الإتحاف" (٥٤٩/١٥)، "مسند البزار" (٢٨١/١٧). رَ: "علل الحديث" (٥٣٠/٣)، (٢٩٢/٥).

في [الثبت][(١)]-، عن [محمد][(٢)] بن سيرين، عن أبي الرئاب -واسمه: مطرف بن مالك القشيري-، عن أبي الدرداء، من قوله[(٣)]، في حديث طويل.

* * *

١٤٥٢- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: مع الغلام عقيقته، فأريقوا عنه الدم، وأميطوا عنه الأذى[(*)].

فقال: هو حديث يرويه عبدالله بن المختار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح من ذلك ما رواه أصحاب ابن سيرين الحفاظ عنه، منهم: أيوب السختياني، وهشام، وقتادة، ويحيى بن عتيق، وغيرهم، عن محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٤٥٣- وسئل عن حديث ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى أن يُخصّ ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، وأن يخص يوم الجمعة بصيام [من][(٤)] بين الأيام[(**)].

---

(١) في (ق): البنت.

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) في الأصل، (ق): من قوله في قوله.

(*) حديث أبي هريرة: "مسند البزار" (١٧/٢٨٠).

(٤) سقط من (ق).

(**) "التحفة" (١٠/١٩٨) ح(١٤٥٢٧)، "الإتحاف" (١٥/٥٤٧، ٥٥٠). رَ: س(١٨٤٣)، "علل الحديث" (٢/٥٣٢)، "التتبع" ص(١٤٥)، "الأجوبة" لأبي مسعود ص(١٧٧).

فقال: هو حديث يرويه عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه حسين الجعفي، عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكلاهما وهم.

وأما حديث عوف فالوهم فيه منه على ابن سيرين.

وأما حديث هشام فالوهم فيه من حسين الجعفي، على زائدة؛ لأن زائدة من الأثبات، لا [يحتمل](١) هذا.

ورواه معاوية بن [عمرو](٢)، عن زائدة على الصواب، عن هشام، عن محمد بن سيرين: أن سلمان [زار](٣) أبا الدرداء -فذكر الحديث بطوله-، فرأى أبا الدرداء يوم الجمعة صائماً فنهاه عن ذلك، فارتفعا إلى النبيّ ﷺ، فقصّا عليه، فقال النبيّ ﷺ: عويمرُ! [سلمانُ](٤) أفقهُ منك، ثم ذكر ذلك.

وحدّث بهذا الحديث شيخ من أهل الثغر، عن ابن عيينة، فوهم فيه عليه، [فقال](٥): عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى أن يخصّ [يوم](٦) الجمعة، الحديث.

---

(١) في الأصل: يحتل.

(٢) في الأصل: عوف.

(٣) في (هـ): رأى.

(٤) في الأصل: سليمان.

(٥) في (هـ): وقال.

(٦) سقط من الأصل، (ق).

حدّثناه أبوطالب الحافظ من أصله، حدثنا جعفر بن محمد الفريابيّ، حدثنا الحسن بن عيسى الحربي بأَذَنَة[١]، حدثنا سفيان [بذلك][٢].

والصحيح عن ابن عيينة، وغيره، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي الدرداء، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه الثوريّ، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين، عن أبي الدرداء، وهو الصواب.

* * *

(١) رَ: "الأماكن" للحازمي (١/٦٢)، "الأنساب" (١/١٦٧) -تصوير م. ابن تيمية-، "معجم البلدان" (١/١٦١).

(٢) في (هـ): كذلك.

ومن حديث المقبري، عن أبي هريرة

١٤٥٤- [و][(١)]سئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ ذكره فعليه الوضوء[(*)].

فقال: اختلف فيه على سعيد المقبري:

فرواه يزيد بن عبدالملك النوفليّ، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه نافع بن أبي نعيم القارئ، عن المقبري، عن [أبي][(٢)] هريرة.

وقال عبدالله بن نافع الصائغ: عن يزيد بن عبدالملك، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك رُوِي عن شبل بن عبّاد [المكّي][(٣)]، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ورواه أبوسعيد -مولى بني هاشم- بإسناد آخر، عن [عمر][(٤)] بن وهب، عن جميل، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وغير أبي سعيد يرويه موقوفاً، وهو الصواب.

* * *

١٤٥٥- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ:

---

(١) زيادة من (هـ)، (ق).

(*) "الإتحاف" (١٤/٦٥٦).

(٢) مكررة في (هـ).

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في الأصل: عمرو. وهكذا الاسم. رَ: "التاريخ الكبير" (٢/٢١٦)، "الجرح" (٦/١٤٠).

من [عمّره][١] الله ستّين سنة فقد أعذر [الله][٢] إليه في العمر[*].

فقال: يرويه أبوحازم الأعرج: سلمة بن دينار، واختلف عنه:

فرواه يعقوب بن عبدالرحمن [الإسكندراني، عن أبي حازم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وتابعه عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن][٣] بن عبيد[الله][٤] الحلبي، عن ابن أبي حازم، عن أبيه، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ووهم في قوله: عن أبيه، عن أبي هريرة، والصواب: عن أبي حازم، عن المقبري، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه محمد بن عجلان، وأبومعشر، والليث بن سعد، كلهم عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

واختلف عن معمر:

فقال عبدالرزاق، ومعتمر: عن معمر، عن محمد -رجل من بني غفار-، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وقال مطرف بن مازن: عن معمر: سمعت محمد بن عبدالرحمن الغفاري يقول: سمعت أبا هريرة. لم يذكر: المقبري بينهما.

---

(١) في (ق): أعمره.

(٢) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٢٧٢) ح(١٢٩٥٩)، (٩/٣١١) ح(١٣٠٧٠)، "الإتحاف" (١٤/٦٩٧)، (١٥/٥٨٢).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط لفظ الجلالة من (هـ).

وروى هذا الحديث حماد بن زيد، عن أبي حازم فوهم فيه -[رحمه الله][(١)]، وكان قليل الوهم-، رواه عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٤٥٦- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه سئل: من أكرمُ الناس؟ [فقال][(٢)]: أتقاهم لله. قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: فيوسفُ نبيُّ الله بن نبي الله بن نبي الله بن خليل الله. قالوا: [ليس][(٣)] عن هذا نسألك. قال: [فعن][(٤)] معادن العرب [تسألون][(٥)]؟ فإن خيارهم في الجاهليّة خيارهم في الإسلام إذا فقهوا[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله، [عن][(٦)] سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفه [عبدالله][(٧)] بن نمير، وأبو[أسامة][(٨)]، ومحمد بن بشر، والحسن بن عياش،

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) في الأصل، (هـ): قال.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (هـ)، (ق): تسألوني.

(*) "التحفة" (٩/٢٨٣) ح(١٢٩٨٧)، "الإتحاف" (١٤/٦٨٦).

(٦) في (هـ): بن.

(٧) في (هـ): عبيد الله.

(٨) في (ق): سلمة.

فرووه عن عبيدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة، لم يقولوا فيه: عن أبيه.

والقول قول يحيى بن سعيد.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا [بندار](١)، وعمرو بن عليّ، ويعقوب الدورقي، قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن [عمر](٢)، قال: أخبرني، وحدثنا القاسم بن إسماعيل، [والحسين بن إسماعيل، قالا: حدثنا يعقوب الدورقي، حدثنا يحيى، عن عبيدالله بن عمر](٣): [سمعت](٤) سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله، من أكرم الناس؟ [به](٥) سواء.

حدثنا إبراهيم بن حَمّاد، قال: حدثنا أبوموسى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،

وحدثنا جعفر بن محمد الصندلي، [أخبرنا](٦) حفص بن عمرو،

[و](٧)حدثنا ابن مبشر، ويعقوب بن محمد بن عبدالوهاب الدوري -أبوعيسى-، [قالا: حدثنا حفص بن عمرو](٨)، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن عمر، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله، من أكرم الناس؟ ثم ذكر مثله.

* * *

---

(١) فراغ ترك عمداً في الأصل.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (هـ): عن.

(٥) ليست في (هـ).

(٦) في (هـ): ثنا.

(٧) ليس في الأصل. و"ثنا" مكررة، وبعدها: أبو.

(٨) سقط من الأصل.

١٤٥٧- سئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إنّما جُعل الإمام ليؤتَمّ به، الحديث(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف فيه:

رواه حماد بن سلمة، وأبوحمزة، وعبدالله بن رجاء المكّي، وسالم بن نوح، عن عبيدالله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وخالفهم منيع بن عبدالرحمن، رواه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، ووهم فيه.

والصواب [حديث](١) المقبريّ.

* * *

[يتلوه في الذي يليه إن شاء الله تعالى: وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة،
في الجهر، ببسم الله الرحمن الرحيم
وحسبنا الله ونعم الوكيل
وصلواته على سيدنا محمد النبيّ وآله وسلم تسليماً](٢).

(*) "المعجم الأوسط" (٧/٢٦٤).

(١) ليس في الأصل، (ق).

(٢) من (هـ).

[الثالث من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين][(١)]

١٤٥٨- [و][(٢)]سئل [الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ][(١)] عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم[(*)].

فقال: يرويه خالد بن إلياس، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن أبي معشر:

فرُوِي عن هشيم، عن أبي معشر، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك الحسن بن محمد بن عنبر، عن يحيى [بن][(٣)] أيوب، عن هشيم.

وقال غيره: عن هشيم، عن أبي معشر، عن المقبري، عن أبي هريرة موقوفاً.

وهو الصواب عن أبي معشر.

* * *

١٤٥٩- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال لأمّ القرآن: هي أمّ القرآن، وأمّ الكتاب، [و][(٤)]السبع المثاني[(**)].

---

(١) من (هـ).

(٢) ليس في (هـ).

(*) "الإتحاف" (١٤/٦٦٣).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) سقط من (هـ).

(**) "التحفة" (٩/٢٩٣) ح(١٣٠١٤)، "الإتحاف" (١٤/٦٦٥).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه حماد بن خالد الخيّاط، عن ابن أبي ذئب، [عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفه غير واحد، رووه عن ابن أبي ذئب][١]، عن المقبري، عن أبي هريرة لم يقولوا فيه: عن أبيه. وهو الصواب.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عوف بن سفيان الطائي، وعبدالعزيز بن إسحاق بن الأصبغ [العسقلاني][٢]، قالا: حدثنا آدم بن أبي إياس، [عن][٣] ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ هي أمُّ القرآن، وهي السبع المثاني، والقرآن العظيم.

أخرجه البخاريّ، عن آدم.

* * *

١٤٦٠- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: الغدوُّ والروَاحُ وحظّ [من][٤] دلج الليل مع القصد تبلغوا.

فقال: يرويه مبارك بن فضالة، عن عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه الخصيب بن ناصح، [عن][٥] مبارك، فقال: عن عبيدالله، عن سعيد المقبري،

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): بعسقلان.

(٣) في (هـ)، (ق): ثنا.

(٤) في الأصل: مو.

(٥) في (ق): بن.

عن أبي هريرة [مرفوعاً](١).

ووقفه سعيد بن سليمان، عن مبارك.

والموقوف أولى بالصواب.

* * *

١٤٦١- وسئل عن حديث سعيد المقبريّ، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: خمس من الفطرة(*).

فقال: يرويه مالك بن أنس، [واختلف](٢) عنه:

فرواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً.

وخالفهم يحيى القطّان، فرواه عن مالك، عن سعيد المقبري: أنه سمعه من أبي هريرة، قوله، ولم يذكر: أباه: أبا سعيد.

ورواه عيسى بن موسى بن حميد بن أبي الجهم، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، [يأثره](٣). فنحا [به نحو الرفع](٤).

ورواه بشر بن [عمر](٥)، عن مالك، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: موقوفاً.

(*) "التحفة" (٢٧٩/٩، ٢٩٢) ح(١٢٩٧٨، ١٣٠١٣)، "غرائب مالك" لابن المظفر ص(٩٨-٩٩).

(٢) في (هـ)، (ق): واختلفوا.

(٣) ليس في (ق).

(٤) في الأصل: نحوه.

(٥) في الأصل: عمرو.

ورواه علي بن مسلم، عن بشر بن عمر، فلم يذكر: أبا سعيد المقبري.

والمحفوظ: عن بشر بن عمر، عن مالك، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والصواب عن مالك[١] ما رواه أصحاب "الموطأ"[٢].

* * *

١٤٦٢- وسئل عن حديث رُوي عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل[*].

فقال: يرويه عمر بن طلحة، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصواب ما رواه أيوب بن موسى، عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع، عن أم سلمة.

* * *

١٤٦٣- وسئل عن حديث رُوي عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا وقع الذباب في إناء أحدكم، الحديث[**].

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه بشر بن المفضل، عن ابن عجلان، [عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) بعدها في الاصل: والصواب.

(٢) بعدها في الأصل: عن النبي ﷺ.

(*) حديث أبي هريرة: "الكامل" (٥/٤٧).

(**) "التحفة" (٩/٣٠٤) ح(١٣٠٤٩)، "الإتحاف" (١٤/٦٥٧).

وخالفه يحيى بن أيوب، رواه عن ابن عجلان][1]، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ولعله حفظه عنهما.

* * *

١٤٦٤- وسئل عن حديث رُوي عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة: أن رجلاً أتى [رسول الله][2] ﷺ فقال: [أرأيت][3] إن قاتلتُ صابراً محتسباً مقبلاً كفّر ذلك عني من سيئاتي؟ قال: نعم. ثم قال: إلا الدَّين[*].

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه:

فرواه ابن عجلان، وعباد بن إسحاق، وأبو[صخر][4] حميد بن زياد، وأبومعشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

[وتابعهم][5] محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وخالف ابن فضيل جماعة من [الأثبات، منهم][6]: [مالك، والثوري][7]،

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): النبي.

(٣) في الأصل: إذا رأيت.

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٩/٣٠٧) ح(١٣٠٥٦). رَ: س(١٠٢٨).

(٤) في (ق): صخرة.

(٥) في الأصل: وتا نعم. وفي الهامش: صوابه: وتابعه.

(٦) في الأصل: الثقات، فيهم.

(٧) في (هـ)، (ق): الثوري ومالك بن أنس.

وابن عيينة، وزهير، وبشر بن المفضل، ويزيد بن هارون، وعلي بن [مسهر](١)، رووه عن يحيى [بن سعيد](٢)، عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

وكذلك رواه الليث بن سعد، وابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، وهو الصواب.

* * *

١٤٦٥- وسئل عن حديث سعيد المقبريّ، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، الحديث(*).

فقال: اختلف فيه علي سعيد المقبريّ:

فرواه ابن عجلان، وعبدالرحمن بن إسحاق، وأبوبكر بن عمر، وعبدالله بن عبدالعزيز الليثي، عن المقبري، عن أبي هريرة.

ورواه ابن جريج، عن زياد بن سعد، واختلف عنه:

فرواه أبوقُرّة، عن ابن جريج، عن زياد، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة.

[و](٣)قال ابن جريج في آخره: فسألت ابن عجلان، فحدّثني نحواً من حديث زياد.

وقال حجّاج: عن ابن جريج، عن زياد، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة.

---

(١) غير واضحة في الأصل، لكن ليس فيها هاء.

(٢) زيادة من (هـ).

(*) "إكرام الضيف" ص(٢٥)، "فوائد الفاكهي" ص(١٤٢)، "علل الحديث" (٥/٥٨٤)، (٦/٥٥).

(٣) زيادة من (هـ).

وعنده فيه إسناد آخر، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن [أبي][(١)] شريح الخزاعي.

والقولان محفوظان.

* * *

١٤٦٦- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة: سأل صفوان بن المعطل رسول الله ﷺ، فقال: إني سائلك عن أمر أنت به عالم، وأنا به جاهل: هل من ساعات الليل والنهار من ساعة يكره فيها الصلاة؟ قال: نعم، فذكر الحديث[(*)].

قال: اختلف فيه على المقبري:

فرواه الضحاك بن عثمان، وعياض بن عبدالله القرشي، عن المقبري، عن أبي هريرة: أن صفوان بن المعطل سأل النبيّ ﷺ.

وخالفهما الليث بن سعد، فرواه عن [سعيد][(٢)] المقبري، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن عبدالله بن مسعود: أنه قال: بينا نحن جلوس مع رسول الله ﷺ إذ جاءه عمرو بن عبسة، فقال [له][(٣)]: علِّمني مما أنت به عالم، الحديث.

وقول الليث أصحّ.

ورواه زيد بن يحيى بن عبيد، عن الليث، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن سعيد بن المسيب، عن عمرو بن عبسة.

---

(١) في (هـ)، (ق): ابن.

(*) "التحفة" (٩/٢٧٤) ح(١٢٩٦٣)، "الإتحاف" (١٤/٦٦١).

(٢) ليس في (ق).

(٣) ليس في (هـ).

ووهم في ذكر ابن المسيب، وإنّما روى الليث في(١) آخر الحديث ألفاظاً عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري مرسلاً.

*   *   *

١٤٦٧- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [لما](٢) خلق الله آدم عطس، فذكر الحديث، وفيه: اذهب إلى الملائكة [فقل](٣): السلام عليكم. فقالوا: السلام عليك ورحمة الله. فقال الله [تعالى](٤): هذه تحيّتك وتحية ذرّيتك. ثم قال [له](٥) ويداه مقبوضتان: اخترْ أيّهما شئت، الحديث، وفي آخره جحود آدم في مقدار عمره، [و](٥)قال: ويومئذ أمر الكتاب والشهداء(*).

فقال: هذا يرويه الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، وإسماعيل بن رافع، عن المقبري، عن أبي هريرة(٦) مرفوعاً.

ورواه أبومعشر، عن المقبري، عن أبي هريرة موقوفاً.

واختلف [عن](٧) ابن أبي ذباب في إسناده:

فرواه صفوان بن عيسى، عن الحارث، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

---

(١) في (هـ): وفي.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): فقال.

(٤) ليس [illegible] (ت).

(٥) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٢٧١) ح(١٢٩٥٥).

(٦) في (ق): أبي رافع. وفوقه علامة تصحيح، وفي اهامش: صوابه: أبي هريرة.

(٧) في (ق): على.

وخالفه أبوضمرة أنس[١] بن عياض، [فرواه][٢] عن الحارث، عن يزيد بن هرمز، عن أبي هريرة.

ولعل كلاهما[٣] قد أصاب؛ لأن أبا خالد [الأحمر][٤] رواه عن الحارث، عن المقبري، ويزيد بن هرمز جمع بينهما[٥].

* * *

١٤٦٨- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ سبع آيات، أولهنّ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] وهي السبع المثاني، وهي فاتحة الكتاب، وهي أمّ القرآن[*].

فقال: يرويه نوح بن أبي بلال، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن جعفر عنه، واختلف عنه:

فرواه المعافى بن عمران، عن عبدالحميد، عن نوح بن أبي بلال، عن أبي سعيد المقبري[٦]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه علي بن ثابت، وأبوبكر الحنفي، [روياه][٧] عن عبدالحميد، عن نوح بن

---

(١) في الأصل: وأنس.
(٢) ليس في الأصل.
(٣) كذا.
(٤) ليس في الأصل، (ق).
(٥) رواه النسائي في "الكبرى" (٩/٩٢) من طريق صفوان بن عيسى عن الحارث به. ثم رواه من طريق الليث عن ابن عجلان عن سعيد عن أبيه عن عبدالله بن سلام قوله. وقال: وهذا هو الصواب، والآخر خطأ. والذي بعده -حديث محمد بن خلف-، وهو منكر. يعني الذي في أحد طرقه حديث أبي خالد هذا.
(*) "الإتحاف" (١٤/٦٦٤).
(٦) في "الشعب" (٥/٢٦٦): عن أبي سعيد. وفي "السنن الكبير" (٢/٩٤): عن سعيد. وفي "السنن الصغرى" -مع "المنة الكبرى"- (٢/٥٣٧): عن المقبري. ولعل الصواب الأول.
(٧) في (ق): رويا.

[أبي][١] بلال، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً -أيضاً-.

ورواه أسامة بن زيد، [وأبوبكر][٢] الحنفيّ، عن نوح [بن][٣] [أبي][٤] بلال، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً، وهو أشبهها بالصواب.

* * *

١٤٦٩- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذي بهما أحداً، ليجعلْها [تحت][٥] رجليه، أو [ليصلّ][٦] فيهما[*].

فقال: اختلف فيه [عن][٧] سعيد المقبري:

فرواه عياض بن عبدالله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

ورواه الأوزاعيّ، عن الزبيدي، عن المقبري، [عن أبيه][٨]، عن أبي هريرة.

واختلف عن الأوزاعي:

فرواه ابن أبي [العشرين][٩]، وعمرو بن أبي سلمة، وبشر بن بكر، ومحمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن الزبيدي، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (ق): وابكر.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في (هـ)، (ق): بين.

(٦) في الأصل: ليصد.

(*) "التحفة" (١٠/١٣٠) ح(١٤٣٣١)، "الإتحاف" (١٥/٤٧٥).

(٧) في (ق): على.

(٨) مكررة في (ق).

(٩) في الأصل: المعشرين.

ورواه...[1] عن الأوزاعي، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، لم يذكر: الزبيدي.

وكذلك رواه ابن سمعان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأيّد قول من قال: عن المقبري، عن أبيه.

* * *

١٤٧٠- وسئل عن حديث المقبريّ[2]، عن أبي هريرة: بينا رسول الله ﷺ متكئاً إذ جاءه رجل فقال: أيّكم ابن عبدالمطلب؟ فقالوا: [الأمغر][3] المرتفق[4]. فدنا منه، وقال: إني سائلك ومشدّد عليك في المسألة، فذكر شرائع الإسلام، الحديث [بطوله][5](*).

فقال: يُختلف فيه [على][6] سعيد المقبري:

[فرُوي][7] عن عبيدالله بن عمر، وعن أخيه عبدالله، وعن الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

ووهموا فيه على سعيد، والصواب ما [رواه][8] الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك.

---

(١) فراغ في الأصل بمقدار نصف سطر. وفي (ق) بمقدار كلمتين، والكلام موصول في (هـ).

(٢) في الأصل بعده: عن أبيه. وليست في (هـ)، (ق).

(٣) في (هـ): إلابعد، وفي (ق): الامعمر.

(٤) أي الأحمر المتكئ على مرفقه. "النهاية" (٤/٣٤٥).

(٥) ليس في (ق).

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٩/٢٨٥) ح(١٢٩٩٣).

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في الأصل، (ق): وروي.

(٨) في (هـ)، (ق): روى.

وقال يعقوب بن إبراهيم بن [سعد][(١)]: عن الليث، عن ابن عجلان، عن المقبري.

وقد سمعه الليث من المقبري، وهو صحيح عنه.

* * *

١٤٧١- وسئل عن حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إيّاكم والفحش؛ فإن الله [عز وجلّ][(٢)] لا يحب [الفاحش][(٢)] المتفحّش، وإيّاكم والظلم؛ فإنه عند الله ظلمة يوم القيامة، وإياكم والبخل؛ فإنه دعا من [كان][(٣)] قبلكم، الحديث[(*)].

فقال: يرويه ثور بن زيد الديلي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أو قال: عن أبيه، عن أبي هريرة[(٤)].

وخالفه ابن عجلان، فرواه عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وهذا أشبه.

* * *

١٤٧٢- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة: وقع رجل بأبي بكر الصديق [ﷺ][(٥)] وهو مع رسول الله ﷺ جالس، فجعل يشتم أبا بكر، الحديث،

---

(١) في (ق): سعيد.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) زيادة من (ق).

(*) "الإتحاف" (١٤/٦٧٧).

(٤) رواية ثور التي وقفت عليها هي: عن سعيد عن أبي هريرة. رَ: "الشعب" (١٩/٤٢٨)، "الآداب" للبيهقي ص(٨٦)، "البخلاء" للخطيب ص(٤١).

(٥) ليس في (ق).

[وفيه: فقال][1] رسول الله ﷺ: إن كان يشتمك وينال منك وأنت ساكت ومعك ملك يردُّ عليه قوله، فلما رددت عليه ذهب الملك، ووقع الشيطان، الحديث[*].

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال[2]، وابن عيينة، ويحيى القطان، والوليد بن مسلم، وصفوان بن عيسى، وبكر بن صدقة، والمغيرة بن عبدالرحمن، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وخالفهم الليث بن سعد، رواه عن سعيد المقبري، عن بشير بن المحرر، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وكذلك رواه أبوبكر الحنفيّ، عن عبدالحميد بن جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن بشير بن المحرر، عن سعيد بن المسيب، وهو الصواب.

ويشبه أن يكون ذلك من ابن عجلان؛ لأنه يقال: إنه كان قد اختلط عليه روايته عن سعيد المقبري.

والليث بن سعد -فيما ذكر يحيى بن معين وأحمد بن حنبل- أصح الناس رواية عن المقبري، وعن ابن عجلان عنه، يقال: إنه [أخذها][3] عنه قديماً.

* * *

---

(١) في الأصل: وقال فيه.

(*) "التحفة" (٣٠٥/٩) ح(١٣٠٥٠)، "الإتحاف" (٧١٧/١٤)، رَ: "التاريخ الكبير" (١٠٢/٢)، "الأحاديث التي أشار أبوداود إلى تعارض الوصل والإرسال فيها" ص(٤٧٩).

(٢) كتبت في (ق): يسار. ثم أشر فوقها وكتب في الهامش: بلال. وفوقها: صح، وعن يمينها: خ.

(٣) في (ق): أخذهما.

١٤٧٣- وسئل عن حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من اضطجع [أو جلس][(١)] أو مشى لم يذكر الله عز وجل فيه كان عليه [تِرَة][(٢)] يوم القيامة[(*)].

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه أبوعاصم النبيّل، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفه صفوان بن عيسى، وبكر بن صدقة، رووه عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

ورواه ابن أبي ذئب، عن المقبري، فخالف ابن عجلان، رواه عن سعيد المقبري، عن إسحاق -مولى عبدالله بن الحارث-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة موقوفاً.

كذلك قال محمد بن عبدالأعلى، عن بشر بن المفضل، [عنه.

وفي رواية يوسف القاضي، عن مسدّد، عن بشر بن المفضل][(٣)]، عن عبدالرحمن ابن إسحاق، عن المقبري، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ.

وقول ابن أبي [ذئب][(٤)] أشبه بالصواب.

* * *

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): شه.

(*) "التحفة" (٩/٣٠٢، ٣٠٣) ح(١٣٠٤٣، ١٣٠٤٤)، "الإتحاف" (١٤/٦٩١)، "الشعب" (٢/٤٣٨)، رَ: "العلل" لابن المديني-ت. السرساوي- ص(٤٨٠).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (ق): ذويب.

١٤٧٤- وسئل عن حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: خذوا جُنَّتَكم. قالوا: [أ](١)مِنْ [عدوّ](٢) حضر؟ قال: لا، ولكن من النار: سبحان الله، والحمد لله، الحديث(*).

فقال: يرويه محمد بن عجلان، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن مسلم القسملي، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وخالفه أبوخالد الأحمر، فرواه عن ابن عجلان، عن عبدالجليل بن حميد، عن خالد بن أبي عمران: أن النبيّ ﷺ قال، مرسلاً.

ورواه ابن عيينة، عن ابن عجلان مرسلاً، لم يجاوز به: ابن عجلان.

وقول أبي خالد الأحمر أصحّها.

* * *

١٤٧٥- وسئل عن حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله أذن لي أن أحدّث عن ملك قد خرقت رجلاه الأرض السابعة، والعرشُ على منكبه، وهو يقول... الحديث(**).

فقال: يرويه إسرائيل، واختلف عنه:

---

(١) ليس في (ق).

(٢) في (هـ): عد.

(*) "التحفة" (٩/٣٠٨) ح(١٣٠٦١)، "الإتحاف" (١٤/٦٨٤)، رَ: "التاريخ الكبير" (٦/١٢٢)، "التاريخ الأوسط" (٣/٣٨٠)، "علل الحديث" (٥/٤٥)، "الضعفاء" (٣/٤٧٤).

(**) "الإتحاف" (١٤/٧٠٦)، "مسند أبي يعلى" (١١/٤٩٦).

فرواه إسحاق بن منصور السلولي، عن [إسرائيل][(١)]، عن معاوية بن إسحاق، [عن][(٢)] المقبري، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن إسرائيل، عن إبراهيم -أبي إسحاق-، وهو إبراهيم بن الفضل، [مدنيّ][(٣)] ضعيف.

* * *

١٤٧٦- وسئل عن حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة: سئل رسول الله ﷺ عن بئر بضاعة، فقال: الماء [طهور][(٤)] لا ينجسه شيء.

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن ميمون القداح، عن ابن أبي [ذئب][(٥)]، عن المقبري، عن أبي هريرة.

وخالفه عدي بن الفضل، رواه عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن إسحاق، عن [عياض، وعقبة][(٦)]، عن أبي هريرة.

ورواه وكيع، عن ابن أبي [ذئب][(٥)].

قال الشيخ: فيه كلام كثير، والحديث غير ثابت.

* * *

---

(١) في الأصل: اسرار.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (هـ): مديني.

(٤) في (هـ): الطهور.

(٥) في (ق): ذويب.

(٦) في (هـ)، (ق): عياض بن عقبة. رَ: "التاريخ الكبير" (٢٢/٥)، "الثقات" (٢٦٧/٥)، "تعجيل المنفعة" (٩٤/٢). والله أعلم.

١٤٧٧- وسئل عن حديث يُروى عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من دخل إلى طعام لم[١] يُدعَ [إليه][٢] دخل فاسقاً، وأكل حراماً[*].

فقال: يرويه روح بن القاسم، عن طلحة بن عثمان الحجبي، [عن المقبري][٣]، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعه الأرغيانيّ محمد بن المسيب، عن أزهر بن [جميل][٤]، [عن محمد بن سواء][٥]، عن [روح][٦].

والصواب موقوف.

* * *

١٤٧٨- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله [عز وجلّ][٧] قد [أذهب][٨] عنكم عُبِّيَّةَ الجاهليّة، وفخرَها بالآباء، مؤمنٌ تقيّ، وفاجرٌ شقيّ. الناس بنو آدم، وآدم من تراب، [ليَدعَنَّ][٩] رجالٌ فخرَهم بالآباء

---

(١) في (هـ): ولم.

(٢) سقط من (هـ).

(*) "مسند الطيالسي" (٤/٩٣) من حديث اليمان عن طلحة بن أبي عثمان عن المقبري عن أبي هريرة موقوفاً.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (ق): حميد.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل: رفع.

(٧) زيادة من (هـ).

(٨) في الأصل: ذهب.

(٩) في (هـ): ليرعن.

[أو][1] ليكُونُنَّ أهونَ على الله من الجُعلاَن[*].

فقال: يرويه هشام بن سعد، واختلف عنه:

فرواه المعافى بن عمران، عن هشام بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفه الثوري، وحماد بن خالد، وعبدالله بن نافع، رووه عن هشام بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه أسامة بن زيد، وأبومعشر، عن المقبري، عن أبي هريرة.

واختلف [عنه][2] -أيضاً-، عن الثوريّ:

[فرواه قبيصة، عن الثوري][3]، عن هشام بن سعد.

وخالفه الفريابي، رواه عن الثوري، عن أسامة [بن][4] زيد.

وكلاهما قال: عن سعيد، عن أبي هريرة، إلا أن في حديث قبيصة: قال رسول الله [ﷺ][5]، بلا شكّ، وفي حديث الفريابي: أُرَاه رفعه.

* * *

١٤٧٩- وسئل عن حديث يُروَى عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: الرجل يطأ العذرة! قال: التراب لهما طهور[**].

---

(١) في (هـ): و.

(*) "التحفة" (٩/٣١٢) ح(١٣٠٧٤)، "الإتحاف" (١٤/٧١٥).

(٢) في (هـ): فيه. وليس في (ق).

(٣) سقط من (ق).

(٤) سقط من (هـ).

(٥) ليست في الأصل.

(**) "التحفة" (١٠/١٣٠) ح(١٤٣٢٩)، "الإتحاف" (١٥/٤٧١). رَ: س(٣٦٨٢).

فقال: يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن سعيد [المقبري](١)، عن أبي هريرة.

قال ذلك أبوهمّام، عن الوليد(٢).

وخالفه [عتبة](٣) بن سعيد بن الرحض(٤)، وداود بن رشيد، فروياه عن الوليد، عن الأوزاعي، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك قال عبدالحميد [بن أبي العشرين](٥)، عن الأوزاعي، عن سعيد.

وقال أيوب بن [سويد](٦): عن الأوزاعيّ: نُبِّئت أن سعيداً حدث به عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقال محمد بن كثير: عن الأوزاعي، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقيل: عنه، [عن سعيد](٧)، عن أبي هريرة.

وقال ابن عيينة: عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري: أن امرأة سألت عائشة [رضي الله عنها](٨)، موقوف.

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) بعدها في (ق): عن.

(٣) في جميع النسخ: عقبة. وأثبت ما أثبته الشيخ محفوظ، وهو الصواب.

(٤) هكذا، ومثله في "الجرح" (٣٧١/٦)، و"الثقات" (٥٠٨/٨)، لكن في "المؤتلف" لعبدالغني (٣٦١/١)، و"الإكمال" (٤٠/٤)، و"التوضيح" (١٦٥/٤): الرحس.

(٥) ليس في (هـ).

(٦) في (ق): يزيد.

(٧) سقط من (ق).

(٨) ليس في (هـ)، (ق).

ورواه عبدالله بن زياد بن سمعان، عن المقبري، عن القعقاع بن حكيم، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها](١): أنها سألت النبيّ ﷺ، وهو أشبهها بالصواب، وإن كان ابن [سمعان](٢) متروكاً.

* * *

١٤٨٠- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يؤمن من لا [يأمن](٣) جارُه بوائقه(*).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه معن بن عيسى، وابن أبي فديك، وحجّاج بن محمد، وروح بن عبادة، وأبوعامر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي هريرة.

ورواه محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع، عن ابن أبي [ذئب](٤)، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

والأول أصحّ.

وحدّث به ابن أبي [ذئب](٤) مرّة، عن أبي شريح الخزاعي.

وهو عن أبي هريرة محفوظ.

* * *

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) في الأصل: شهاب.

(٣) في (ق): يومن.

(*) "التحفة" (٩/٢٩٧) ح(١٣٠٣٠)، "الإتحاف" (١٤/٧٠٤).

(٤) في (ق): ذويب.

١٤٨١- وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة: أن ثُمَامة[١] أسلم، فأمره رسول الله ﷺ أن يغتسل(*).

فقال: اختلف فيه عن سعيد:

فرواه عبيدالله، وعبدالله ابنا عمر، وعبدالحميد بن جعفر، والليث بن سعد، وعُمَارة بن غَزِيّة، عن سعيد المقبري[٢]، عن أبي هريرة.

واختلف عن عمارة بن غزية:

فرواه إسماعيل بن جعفر، عن عمارة، عن المقبري، عن أبي هريرة.

وخالفه عبدالعزيز بن عمران، فرواه عن عمارة، عن سعيد المقبري، عن أبيه، [عن أبي هريرة][٣].

وكذلك رُوِي عن محمد بن إسحاق، عن سعيد المقبري.

والصواب: عن سعيد، عن أبي هريرة.

* * *

١٤٨٢- وسئل عن حديث رُوِي عن المقبري، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يقول الله تعالى يوم القيامة: أين المتحابُّون بجلالي؟ اليومَ أظلُّهُم في ظِلّي يوم لا ظلّ إلا ظلي(**).

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

---

(١) كتب تحتها في الأصل: صح.

(*) "التحفة" (٩/٢٩٠) ح(١٣٠٠٧)، "الإتحاف" (١٤/٦٦٩).

(٢) بعدها في (هـ): عن أبيه.

(٣) ليس في (هـ).

(**) "نسخة ابن طهمان" ص(١٣٧)، ر: "علل الحديث" (٥/١٧٩).

فرواه إبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ولم يتابع عليه.

وخالفه أصحاب "الموطأ"، فرووه عن مالك، عن أبي طوالة عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة.

وذكره إبراهيم الحربي في كتاب الأدب، عن مصعب الزبيري، عن مالك، عن عبدالله بن [عبدالرحمن][1] بن معمر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والذي قبله أصوب.

* * *

(١) في الأصل: عبدالله.

ومن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، [عن النبيّ ﷺ][(١)]

١٤٨٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يجاء بالموت يوم القيامة كأنّه كبش، الحديث(*).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الأعمش، عن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه الثوري، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال حماد بن شعيب، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال أبومعاوية، ويعلى ومحمد ابنا عبيد، عن الأعمش.

وقال أبوبدر: عن الأعمش: سمعتهم يذكرون عن أبي صالح، عن أبي سعيد موقوفاً.

[وقال محمد بن عمرو: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً][(٢)].

حدثنا الحسين بن الحسين الأنطاكي، حدثنا أبوالحسن [حميد][(٣)] بن عياش بالرملة، حدثنا مؤمل بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم [بن بهدلة][(٤)]، عن

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(*) "التحفة" (٩/٧٤) ح(١٢٣٣٣)، "الإتحاف" (٥/٢٠٦) (١٤/٥٩٣) (١٦/١٨٥).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): حسين.

(٤) في الأصل: وفي رواية!.

أبي صالح، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا دخل أهل الجنّة الجنة وأهل النار النار [جيء بالموت في صورة كبش أغثر، فيوقف بين الجنة والنار][1]، فيقال: يا أهل الجنة! [فيشرئبون][2] ينظرون حذرين مشفقين، ويقال: يا أهل النار! [فيشرئبون][2] وينظرون فرحين مستبشرين، يرجون أن يكون قد جاءهم الفرج، [فيذبح][3]، [و][4]يقال: يا أهل الجنة، خلود [ولا][5] موت، ويا أهل النار خلود [ولا][5] موت.

[وبه][6] حدثنا مؤمل، [عن][7] سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبيّ ﷺ، بنحوه.

* * *

١٤٨٤- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من نومه... [الحديث][8](*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوريُّ، عن الأعمش، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (هـ): فيشرون.

(٣) في (ق): فيدلح.

(٤) في (هـ)، (ق): ثم.

(٥) في (هـ): فلا. وفي (ق): بلا.

(٦) في (هـ): قال.

(٧) في (هـ): بن.

(٨) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (١٠٩/٩) ح(١٢٤٥٣)، "الإتحاف" (٤٨٧/١٤).

فرواه أبوحذيفة، وعبدالله بن الوليد [العدني][(١)]، ومصعب بن ماهان، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.

[وخالفهم][(٢)] يزيد بن أبي حكيم [العدني][(٣)]، رواه عن الثوري [مرفوعاً][(٤)].

وكذلك رواه زائدة، وعيسى بن يونس، وعبدالواحد بن زياد، وأبومعاوية الضرير، وجرير بن حازم، وشعبة -من رواية خالد بن الحارث عنه-، عن الأعمش، عن أبي صالح، [عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوشهاب الحنّاط، وأبوعوانة، ووكيع، وأبومعاوية، وعلي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح][(٥)]، وأبي رزين، عن أبي هريرة.

وكان أبومعاوية ربّما [قطعه][(٦)] فجعله حديثين بإسنادين.

وكذلك رواه عفّان، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، وأبي رزين، عن أبي هريرة.

[فرفعُه][(٧)] صحيح.

[وكذلك رواه سهيل بن أبي صالح، عن أبيه][(٨)]، عن أبي هريرة مرفوعاً.

* * *

(١) في الأصل: المعدني.
(٢) في الأصل: وخالفه.
(٣) في الأصل: المعدني.
(٤) في الأصل: موقوفاً.
(٥) سقط من (ق).
(٦) في الأصل: حفظه.
(٧) في (هـ): ورفعه.
(٨) مكرر في (هـ).

١٤٨٥- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا أُعجِلتَ أو أقحطتَ فلا غسل عليك(*).

فقال: يرويه أبومعاوية، وعلي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن [عتّاب][1]، عن أبي حذيفة، عن الثوريّ، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

والصحيح عن الثوري، عن الأعمش.

و[قد][2] رُوِي عن محمد بن سليمان [بن][3] الأصبهاني، عن سهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

* * *

١٤٨٦- [وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة][4]، عن النبيّ ﷺ: القنطار اثنا عشر ألف أوقية، كلّ أوقية خير مما بين السماء إلى الأرض(**).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

(*) "مسند البزار" (١٦/١١٤).

(١) في (هـ)، (ق): غياث. ولعله المترجم في "تاريخ بغداد" (١٠/١٣٦)، "تلخيص المتشابه" (١/٤٣٦) إلا أنه لم تذكر له رواية عن أبي حذيفة، لكنه من طبقة شيوخه، ولم أر الحديث من طريقه. والله أعلم.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٩/٢١٤) ح(١٢٨١٥)، "الإتحاف" (١٤/٥١٤).

فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث، وأبوعلي الحنفي: عبيدالله بن عبدالمجيد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً.

وكذلك قال حماد بن زيد، عن عاصم.

والموقوف أشبه.

* * *

١٤٨٧- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يزني الزّاني...، الحديث(*).

فقال: يرويه أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه أبوبكر بن عياش، [عن الأعمش](١)، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري.

والصحيح حديث أبي هريرة.

* * *

١٤٨٨- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إنّكم تحشرون يوم القيامة غُرّاً محجّلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غُرّته فليفعل(**).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (٩/٨٩) ح(١٢٣٨٣)، "الإتحاف" (١٤/٥٦٩). حديث أبي سعيد: "مسند عبد بن حميد" (٢/٩٢).

(١) سقط من الأصل.

(**) "الكامل" (٦/٤٦١)، "الحلية" (٧/٢٠٦).

فرواه علي بن [زياد][1] المتوثي، عن يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[و][2]عن أبي التياح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة -جميعاً-: أن النبيّ ﷺ قال.

وخالفه أصحاب شعبة، فرووه عن شعبة بهذين الإسنادين موقوفاً.

وهو صحيح عن شعبة.

ورواه مطرف بن واصل، عن الأعمش، عن أبي صالح، [عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفه يحيى بن يمان، رواه عن الأعمش، عن أبي صالح][3]، عن جابر.

والصحيح: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، موقوف.

*　　*　　*

١٤٨٩- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في ولوغ الكلب[*].

فقال: يرويه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهو صحيح عنه.

ورواه يعقوب بن الوليد المدني، عن مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ووهم فيه على مالك، والصواب: عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

*　　*　　*

---

(١) في الأصل: زيادة.

(٢) زيادة لكي لا تتداخل الأسانيد.

(٣) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٩/١٠٦، ٥٨١) ح(١٢٤٤١، ١٣٧٩٩)، "الإتحاف" (١٤/٤٨١).

١٤٩٠- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: [أن][(١)] النبيّ ﷺ قام حتى تورّمت قدماه، فقيل: [أ][(٢)]تفعل هذا وقد غفر [الله][(٣)] لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر؟ قال: أفلا أكون عبداً شكوراً[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وشعبة، ويحيى بن [يمان][(٤)]، ويحيى بن عيسى الرملي، وهشيم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وقال جابر بن نوح: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو أبي سعيد.

وقال محاضر: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو بعض أصحاب النبيّ ﷺ.

وقال زائدة، وأبوعوانة، ووكيع: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ.

وهذا من الأعمش[(٥)] -والله أعلم- كان [يشكّ][(٦)] فيه.

* * *

١٤٩١- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: مَثَلُ الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرّات،

---

(١) في (ق): عن.

(٢) ليس في (ق).

(٣) من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/١١٨) ح(١٢٤٨١)، "الإتحاف" (١٤/٥١٢)، "علل الحديث" (٢/٢٠٢).

(٤) في (ق): بيان.

(٥) بعدها في الأصل: كان.

(٦) في (هـ): شك.

[ماذا][(١)] يبقى من درنه؟[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبيد الطنافسيّ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ولم يتابع عليه.

وخالفه يعلى بن [عبيد][(٢)]، رواه عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

[و][(٣)]كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه، عن أبي سفيان، عن جابر، وهو الصحيح.

* * *

١٤٩٢- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يؤذّن لكم من يُدغم الهاء[(**)].

فقال: يرويه علي بن [جميل][(٤)]، عن عيسى بن يونس، عن الأعمش كذلك[(٥)].

وعلي بن [جميل][(٦)] ضعيف، ويقال: إن الصحيح من ذلك أنه من قول الأعمش.

حدثناه عبدالله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا علي بن [جميل][(٦)] الرقيّ، قال:

---

(١) في (هـ): فماذا.

(*) حديث أبي هريرة: "المسند" (٢/٤٤١)، "مسند البزار" (١٦/١٤٧).

(٢) في (ق): عمر.

(٣) ليس في الأصل.

(**) "المجروحين" (٢/٩٦)، "الأطراف" (٢/٣٧٤).

(٤) كأنها في الأصل: حميد.

(٥) بعدها في الأصل: كذلك قال.

(٦) كأنها في الأصل: حميد.

كُنّا نمشي مع عيسى بن يونس، فجاء رجل، ظننت أنه كان حائكاً، فأذن فقال: [الا](١) [أكبر](٢).

فقال عيسى بن يونس: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يؤذن لكم من يدغم الهاء. قلنا: وكيف يقول؟ قال: يقول: أشهد أن لا [إله](٣) إلا [الاَّ](٤)، أشهد أن محمداً رسول [الاَّ](٥).

قال أبوبكر بن أبي داود: هذا حديث منكر، وإنما مرّ الأعمش برجل يؤذن [و](٦) يدغم الهاء، فقال: لا يؤذن لكم من يدغم الهاء.

* * *

١٤٩٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان [يقرأ](٧): ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤](*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه هارون بن موسى النحويّ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهارون لم يسمع من الأعمش.

---

(١) في (ق): الله.

(٢) في (هـ): كبر.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) زيادة من (هـ).

(٥) في الأصل: لا.

(٦) من (هـ).

(٧) في الأصل: يقول.

(*) "شرح المشكل" (١٤/١٦-١٧)، "المصاحف" (١/٣٩٣)، "المعجم" لابن الأعرابي (١/١٨٧)، "المعجم" لابن جميع ص(١٧٥)، "تاريخ بغداد" (٦/٣٤٤).

قال ذلك بشر بن [محمد السكّريّ][(١)]، عن هارون، عن الأعمش، [(عن أبي صالح)، عن أبي هريرة][(٢)].

وخالفه إسماعيل بن عيّاش، ومحمد بن [عمر][(٣)] الروميّ، [روياه][(٤)] عن هارون، عن الحسن بن دينار، عن الأعمش.

وقال عليّ بن مخلد: عن هارون، عن أصحاب له ثلاثة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، [وأسنده][(٥)] أحد الثلاثة إلى النبيّ [ﷺ][(٦)].

ورواه عليّ بن سليمان الكلبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً.

واختلف عن شيبان، فرواه أبوأُميّة الطَرَسُوسيّ، عن عبيدالله، عن شيبان، عن الأعمش مرفوعاً.

وغيره يرويه عن عبيدالله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش موقوفاً.

وكذلك رواه شريك، وزائدة، وأبوحفص الأبّار، وجرير، وفضيل بن عياض، ووكيع، وأبوعوانة، عن الأعمش موقوفاً على أبي هريرة.

واختلف عن الثوري:

فرواه [عنه][(٧)] الفريابي، [و][(٨)]يحيى القطّان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن

---

(١) في (ق): هارون عن السكري.

(٢) ليس في (هـ)، وما بين الهلالين سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عمرو.

(٤) في الأصل: رواه. وفي (ق): ورواه.

(٥) في الأصل: فأسنده.

(٦) ليس في (ق).

(٧) سقط من (ق).

(٨) سقط من الأصل.

أبي هريرة موقوفاً.

وخالفه يحيى بن إسماعيل الواسطيّ، رواه عن قبيصة، عن الثوري [مرفوعاً][(١)].

وكذلك رُوي عن إبراهيم بن مجشّر، عن أبي معاوية الضرير، عن الأعمش [مرفوعاً][(٢)].

ورُوي عن ابن فضيل [مرفوعاً، ورُوي عن ابن فضيل][(٣)] موقوفاً، و[قد][(٤)] اختلف عنه في القراءة:

فقال يحيى بن إسماعيل الواسطيّ: عن ابن فضيل: أن النبيّ ﷺ كان يقرؤها: ﴿[مَلِكِ][(٥)] يَوْمِ الدِّينِ﴾. وهذا وهم.

وغيره يرويه عن ابن فضيل -بموافقة من تقدّم- بالألف.

والصحيح: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أنه[(٦)] كان يقرؤها: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

* * *

١٤٩٤- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: إن أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء، وصلاة الفجر، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلّي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من

---

(١) كأنها في (هـ): موقوفاً.

(٢) في الأصل: موقوفاً.

(٣) سقط من (ق).

(٤) زيادة من (ق).

(٥) في (ق): مالك.

(٦) في الأصل: وأنه.

حطب، الحديث(*).

فقال: يرويه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

حدّث به الثوري، وزائدة، وأبومعاوية، ووكيع، وغيرهم، فاتّفقوا على قوله: بحزم من حطب.

وخالفهم يحيى بن عيسى الرمليّ، فرواه عن الأعمش، [عن أبي صالح](١)، عن أبي هريرة، وفيه: لقد هممت أن آخذ شمعاً، ثم [آتي](٢) المتخلّفين عن الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم، إلا من عذر.

وليس "الشمع" بمحفوظ.

* * *

١٤٩٥- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قالوا: يا رسول الله، هل نرى ربّنا؟ قال: هل ترون الشمس نصف النهار، ليس في السماء سحابة؟ قالوا: نعم. قال: فهل ترون القمر ليلة البدر، الحديث(**).

فقال: يرويه مصعب بن محمد بن شرحبيل، وسهيل بن أبي صالح، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه الأعمش، عن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن عيسى الرمليّ، وجابر بن نوح الحمّاني، وعمرو بن عبدالغفار، ومحمد بن جابر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

(*) حديث الشمع: "مسند البزار" (١٦/١٢٤).

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: آت.

(**) "التحفة" (٩/٧٥) ح(١٢٣٣٦)، "الإتحاف" (١٤/٥٥٧)، رَ: س(٣١٧١).

وخالفهم عبدالله بن إدريس، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد [الخدريّ][١].

وعبدالله بن إدريس من الأثبات.

ويشبه أن يكون القولان محفوظين.

*   *   *

١٤٩٦- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، [عن النبيّ][٢] ﷺ: إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي، يقول: يا ويله، أُمر ابن آدم بالسجود فسجد؛ فله الجنّة، وأمرتُ بالسجود فعصيت؛ فلي النار[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية، ووكيع، ومحمد ويعلى ابنا عبيد، وجرير، وشريك، والفضل بن موسى، ويحيى بن زكريّا الأنصاريّ -يقال له: ابن أبي الحواجب-، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[وقال محاضر: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة][٣]، أو أبي سعيد -بالشكّ-، ووقفه.

وقيل: عن محاضر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن [أبي هريرة، أو أبي سعيد][٤] مرفوعاً.

---

(١) في الأصل، (ق): الحديث.

(٢) في (هـ): قال رسول الله.

(*) "التحفة" (٩/١٣٣) ح(١٢٥٢٤)، "الإتحاف" (١٤/٥٠٥).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (هـ)، (ق): أبي سعيد أو أبي هريرة.

والصحيح عن أبي هريرة مرفوعاً.

* * *

١٤٩٧- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر المؤذّن فأذّن، وقال: ناد: الصلاة في الرِّحال(*).

فقال: يرويه عبدالعزيز [ابن رفيع](١)، واختلف عنه:

فرواه [محمد](٢) بن جابر، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وخالفه أبوبكر بن عيّاش، رواه عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن محمد بن أبي بكر -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه أبوالأحوص، رواه عن عبدالعزيز بن رفيع، عن ابن [حزم](٣) -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وقول أبي بكر بن عياش أشبه بالصواب.

* * *

١٤٩٨- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: المؤمن يألَفُ، ولا خير فيمن لا يألف ولا يُؤلف(**).

فقال: اختلف فيه على أبي حازم:

فرواه خالد [بن](٤) الوضّاح، وأبوصخر حميد بن زياد، عن أبي حازم، عن

(*) "الكامل" (١٥٣/٦)، "الضعفاء" (١٠٣/٣)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٢٤/٣).

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) في الأصل: حرز.

(**) "الإتحاف" (٥٤١/١٤)، رَ: س(٨٤٢).

(٤) زيادة من (ق).

أبي صالح، عن أبي هريرة.

وقال أبوهَمّام: عن ابن وهب، عن أبي [صخر][(١)]، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، لم [يذكر][(٢)] بينهما أحداً.

وقال مصعب بن ثابت: عن أبي حازم، عن [سهل][(٣)] بن سعد.

والصحيح: عن أبي حازم، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن ابن مسعود، قوله.

* * *

١٤٩٩- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: قال رجل: يا رسول الله -[صلّى الله عليك][(٤)]-، الرجل يعمل العمل يُسِرُّهُ، فإذا اطُّلِعَ عليه أعجبه. فقال رسول الله ﷺ: له أجران: أجر السِّرِّ، وأجر العلانية[(*)].

فقال: يرويه حبيب بن أبي [ثابت][(٥)]، واختلف عنه:

فرواه أبوسنان سعيد بن سنان، عن حبيب، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وكذلك قيل [عن][(٦)] عيسى بن جعفر، عن الثوريّ.

وقال عبدالرحمن بن مهدي، ويونس بن [عبيدالله][(٧)] [العميريّ][(٨)]: عن الثوري،

---

(١) في الأصل: هجر. وفي (ق): صالح. وصوبت في الهامش إلى: صخر.

(٢) في الأصل، (ق): يذكروا.

(٣) في الأصل: سهيل.

(٤) ليس في (هـ)، (ق).

(*) رَ: "التاريخ الكبير" (٢/٢٢٧)، س(١٠٦٨).

(٥) في (هـ): حبيب.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في الأصل: عبدالله.

(٨) في (ق): العمري. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٢/٥١٦).

عن حبيب، عن أبي صالح [مرسلاً.

وقال يحيى بن يمان: عن الثوري، عن حبيب، عن أبي صالح][(١)]، عن أبي مسعود الأنصاريّ.

واختلف عن الأعمش:

فرواه أبومعاوية الضرير، وأبوحفص الأبّار، وأبونعيم، عن الأعمش، عن حبيب، عن أبي صالح مرسلاً.

ورواه سعيد بن بشير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، ولم يذكر فيه: حبيب بن أبي ثابت، وأسنده عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن الأعمش، عن حبيب، عن أبي صالح مرسلاً.

ورواه إسماعيل بن سالم، عن حبيب [بن][(٢)] أبي ثابت، عن أبي صالح مرسلاً.

* * *

١٥٠٠- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من صلّى في يوم [اثنتي عشرة][(٣)] ركعة كلّ يوم بني له بيت في الجنّة، وذكرها[(*)].

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه:

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في جميع النسخ: اثنى عشر.

(*) "التحفة" (٩/١٩٦) ح(١٢٧٤٧)، "الإتحاف" (١٦/٩٤٩)، رَ: "علل الحديث" (٢/١٦٤).

فرواه محمد بن سليمان [بن](١) الأصبهاني، وأيوب بن [سيار](٢)، عن سهيل(٣) بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، ووهما فيه.

ورواه فليح بن سليمان، عن سهيل، عن أبي إسحاق السبيعيّ، عن المسيّب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة.

وقول فليح أشبه بالصواب.

ورواه حماد بن سلمة، [وعمر](٤) بن زياد [الهلاليّ](٥)، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن [أم](٦) حبيبة.

وأبوصالح إنّما رواه عن عنبسة، عن [أمّ](٧) حبيبة.

* * *

١٥٠١- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إنّما جُعل الإمام ليؤتم به، الحديث، وفيه: إذا قرأ الإمام فأنصتوا(*).

فقال: هو حديث اختلف فيه على محمد بن عجلان:

[فرواه أبوخالد الأحمر، عن محمد بن عجلان](٨)، عن زيد بن أسلم، عن

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: سلمان.

(٣) بعدها في (ق): عن.

(٤) في الأصل: وعمرو.

(٥) في (ق): عن الملالى. وكأن "عن" مطموسة.

(٦) في الأصل: ابن.

(٧) في (ق): ابن.

(*) "التحفة" (٩/٦٩) ح(١٢٣١٧)، "الإتحاف" (١٤/٤٨٨).

(٨) سقط من (ق).

[أبي][(١)] صالح، عن أبي هريرة.

وقال إسماعيل بن أبان الغنويّ: عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، ومصعب بن شرحبيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وقال أبوسعد الصاغاني: عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقال محمد بن سعد [الأشهليّ][(٢)]: عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم -أيضاً-.

وكلُّهم [قال][(٣)] فيه: وإذا قرأ فأنصتوا.

وقال الليث: عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، ولم يقل فيه: وإذا قرأ فأنصتوا.

ورواه يحيى [بن][(٤)] العلاء الرازيّ، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وقال فيه: [فإذا][(٥)] قرأ فأنصتوا. وهذا الكلام ليس بمحفوظ في هذا الحديث.

حدثنا أبوالقاسم البغوي، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا أبوخالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إنّما جُعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبّر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا.

حدثنا أبوالحسين عبدالملك بن أحمد بن نصر الدقاق، حدثنا محمود[(٦)] بن خداش، حدثنا أبوسعد [الصاغاني][(٧)]: محمد بن مبشر، حدثنا محمد بن عجلان، عن أبيه، عن

---

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: الاسهل.

(٣) في (ق): قالوا.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (هـ): وإذا.

(٦) في (ق): محمد.

(٧) في (هـ): الصغاني. وبعده في (ق): نا.

أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إنما الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا، وإذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمين، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون.

* * *

١٥٠٢- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: أنّهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في بعض [أسفاره](١)، فأرملوا فجاء [أناس](٢) يسألونه في نحر إبلهم، فأذن لهم، فجاء عمر [رضي الله عنه](٣) فقال: يا رسول الله، إبلهم تحملهم، وتبلغ عدوهم وترجعهم، بل ادع يا رسول الله بالزاد، الحديث(*).

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه فليح بن [سليمان](٤)، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفه عبدالعزيز بن أبي حازم، والدراوردي، وإسماعيل بن جعفر، [فرووه](٥) عن سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[ورواه (حفص) بن غياث، وقتادة بن الفضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة](٦).

---

(١) في (هـ)، (ق): مغازيه.

(٢) في (ق): الناس.

(٣) ليس في (هـ)، (ق).

(*) "التحفة" (٩٢/٩) ح(١٢٣٩٠)، "المسند" (٤٢١/٢).

(٤) في (ق): أبي سليمان.

(٥) في (ق): فرواه.

(٦) سقط من (ق). وما بين الهلالين في الأصل: جعفر.

وخالفهم أبوأسامة، وعبدالرحمن بن [مغراء][(١)]، فروياه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، [أو][(٢)] جابر بن عبدالله.

وقال أبوهشام الرفاعي: عن [حفص][(٣)] بن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

[وهو][(٤)] وهم؛ وإنما أراد: عن أبي صالح، [عن جابر.

وقال وكيع، وأبومعاوية الضرير: عن الأعمش، عن أبي صالح][(٥)]، عن أبي سعيد الخدريّ، أو أبي هريرة.

ورواه طلحة بن مصرف، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله الأشجعيّ، والمرزبان بن مسروق -والد مسروق-، عن مالك بن مغول، عن طلحة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[وخالفهم أبوأسامة، (وابن) نمير، وغيره[(٦)]، رووه عن مالك بن مغول، عن طلحة، عن أبي صالح][(٧)] مرسلاً.

والمحفوظ: عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وحديث فليح بن سليمان، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهم منه.

والصحيح قول من قال: عن سهيل، عن الأعمش.

---

(١) في الأصل: معول.

(٢) في (ق): و.

(٣) في الأصل: جعفر.

(٤) في (ق): وهذا.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) هكذا في الأصل، (هـ).

(٧) سقط من (ق)، وما بين الهلالين في الأصل: وأبو.

وقول حفص، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، وهم -أيضاً-.

*　*　*

١٥٠٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: دخل النبيّ ﷺ المسجد لصلاة العشاء الآخرة وهم عزون، فغضب، الحديث(*).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيّاش، وحمّاد بن شعيب، وزيد بن أبي أنيسة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وخالفهم [عمرو بن](١) قيس الملائيّ، رواه عن عاصم، عن أبي رزين، عن أبي هريرة.

ولعلّ عاصماً حفظه [عنهما](٢)، والله أعلم.

*　*　*

١٥٠٤- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من كان منكم مصليّاً بعد الجمعة فليصلّ بعدها أربعاً(**).

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

[ورواه](٣) عنه جماعة منهم: الثوريّ، واختلف عنه:

فقال عيسى بن يونس: عن الثوريّ، عن سُمَيّ، عن أبي صالح، [عن أبي هريرة](٤).

(*) "الإتحاف" (١٤/٤٩٥).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: منهما.

(**) "التحفة" (٩/١٥٥) ح(١٢٥٩٠)، "الإتحاف" (١٤/٤٩٥).

(٣) في الأصل: روى.

(٤) سقط من (ق).

وخالفه عليّ بن مسهر، [وحفص][1] بن غياث، [وعبيد][2] بن سعيد، وزائدة، ومحمد بن كناسة، فرووه عن الثوريّ، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه أصحاب سهيل الحفّاظ، عن سهيل.

حدثنا ابن أبي داود، حدثنا عليّ بن خشرم، أخبرنا عيسى بن يونس، عن سفيان الثوري، عن سُمَيّ -مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث [بن][3] هشام-، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من كان منكم مصلّياً [بعد الجمعة][4] فليصلّ أربعاً.

قال ابن أبي داود: ولم يقل: عن سُمَيّ إلا [عيسى][5] بن يونس، وغيره يرويه عن الثوري، عن سهيل.

تفرّد به عليّ بن خشرم، عن عيسى، عن الثوريّ.

وخالفه بشر بن الحارث [الزاهد][6]، [فرواه][7] عن عيسى بن يونس، عن مالك، عن سُمَي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، والله أعلم.

وعليّ بن خشرم ابن عمّ بشر بن الحارث[8]، هو عليّ بن خشرم بن عبدالرحمن.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا أبوالسائب [سلم][9] بن جنادة، حدثني

---

(١) في الأصل: وجعفر.

(٢) في الأصل، (ق): وعبيد الله. رَ: "تهذيب الكمال" (١٩/٥٢، ٢٠٩).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ق): عن سميّ.

(٦) في (ق): الرائد.

(٧) في (هـ): فروياه.

(٨) بعدها في الأصل: بياض. وفي (هـ)، (ق): لحا.

(٩) في الأصل: سل.

حفص بن غياث، قال: وأما [سفيان][(١)] فحدثنا عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: قال [النبيّ][(٢)] ﷺ: من كان مصلياً بعد الجمعة [فليصلّ][(٣)] أربعاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا أبوالسائب، حدثنا وكيع، عن [سفيان][(١)]، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من كان مصلياً بعد الجمعة، فليصل [بعدها][(٤)] أربعاً.

* * *

١٥٠٥- وسئل عن حديث أبي صالح[(٥)]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أن الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد[(*)].

فقال: اختلف فيه على أبي صالح:

فرواه أبوحصين، [عن أبي صالح][(٦)]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، بالشكّ في رفعه.

قاله أبو[بدر، عن][(٧)] شريك، عن أبي حصين.

ورواه [إسرائيل][(٨)]، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن كعب، قوله.

---

(١) في الأصل: شقيق.

(٢) في (هـ): رسول الله.

(٣) مكرر في الأصل.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) بعدها في (ق): عن أبيه، وكأنها مشطوبة.

(*) "التحفة" (٩/٢٢٢) ح(١٢٨٣٦).

(٦) سقط من (هـ).

(٧) في الأصل: بكر بن.

(٨) في (هـ): شريك.

واختلف عن الأعمش:

فرواه ابن فضيل، وأبوحمزة السكّريّ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه أبومعاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، ولم يجاوز به.

ورفعه وهم من أبي بدر.

* * *

١٥٠٦- [و][(١)] سئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: رحم الله رجلاً استيقظ من الليل فصلّى، ثم أيقظ امرأته فإن لم تستيقظ نضح في وجهها الماء، الحديث[(*)].

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن أيوب، ويحيى بن سعيد القطان، وسليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن ابن عجلان، واختلف عنه:

فقال ابن أبي عمر: عن سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري.

[أو][(٢)] عن ابن عجلان، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وقال حسين الجعفيّ: عن ابن [عيينة][(٣)]، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن

---

(١) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٢٣٢/٩) ح(١٢٨٦٠)، "الإتحاف" (٥١٣/١٤).

(٢) في الأصل: و.

(٣) في الأصل: عبدالله.

أبي هريرة، [رفعه.

وتابعه عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، عن ابن عيينة.

وقال الحميدي: عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة][(١)]، عن النبيّ ﷺ.

[حدثنا][(٢)] أبوبكر النيسابوري، حدثنا عبدالرحمن بن بشر، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: رحم الله رجلاً، الحديث.

* * *

١٥٠٧- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: الإيمان بضع وسبعون، أفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى [عن][(٣)] الطريق، والحياء شعبة من الإيمان[(*)].

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

واختلف عنه:

[فقال حماد بن سلمة، وجرير بن عبدالحميد، وزهير بن محمد -أبوالمنذر-، وأبوعوانة، وعلي بن عاصم، وخالد بن عبدالله -واختلف عنه-، والثوريّ، واختلف عنه][(٤)]:

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (هـ)، (ق): حدثناه.

(٣) في (هـ)، (ق): من.

(*) "التحفة" (٩/٢١٤) ح(١٢٨١٦)، "الإتحاف" (١٤/٥٣٦).

(٤) سقط من الأصل، (ق).

فرواه أصحاب الثوري، عن الثوري، مثل جماعة من ذكرنا، عن سهيل، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[١].

وخالفهم خالد بن [يزيد][٢] العمري، فرواه عن الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عمارة بن غَزِيّة، ومعمر بن راشد، ووهيب، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك قيل: عن عبدالعزيز [بن][٣] المختار، [و][٤]عن خالد بن عبدالله، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

والصحيح قول من قال: عن سهيل، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه ابن عجلان، [واختلف عنه:

فرواه أبوضمرة أنس بن عياض، ويحيى بن (سليم)، عن ابن عجلان][٥]، عن سهيل، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه بكر بن مضر، عن ابن عجلان، عن عبدالله بن دينار، عن

---

(١) في هامش الأصل: فائدة: لم يذكر الشيخ الدارقطني رواية عبدالله بن دينار لأنها لم يقع فيها اختلاف في السند، إنما وقع الاختلاف في رواية سهيل، انتهى. فائدة: قد أخرج الترمذي رواية عمارة بن غزية عن أبي صالح من غير ذكر سهيل، فقال: حدثنا قتيبة ثنا بكر بن مضر عن عمارة بن غزية عن أبي صالح عن أبي هريرة. لم يذكر سهيلاً، وقد ذكر بعد الحافظ الدارقطني في آخر كلامه. انتهى.

(٢) في الأصل: زيد.

(٣) في الأصل: و.

(٤) سقطت من الأصل.

(٥) سقط من (هـ)، وما بين الهلالين وقع في الأصل: سليمان.

أبي صالح[١] -لم يذكر: سهيلاً-، عن أبي هريرة.

وكذلك قيل: عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن [سليم][٢]، عن ابن عجلان، ولم يذكروا: سهيلاً.

ورواه الأوزاعيّ، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

قال ذلك محمد بن كثير الصنعانيّ عنه.

ورُوي عن محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقال عمر بن عبدالواحد: عن الأوزاعي، عن محمد بن عجلان، لم يجاوز به.

واختلف عن عمارة بن غزية:

فقيل: عنه، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقيل: عن عُمَارة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، لم يذكر: سهيلاً.

ورواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٥٠٨- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [أبغض العباد][٣] إلى الله عز وجلّ الذي يقتدي بسيئة المؤمن، ويدع حسنته[*].

---

(١) بعده في (هـ): عن أبي هريرة.

(٢) في الأصل: سليمان.

(٣) فراغ في الأصل ترك عمداً.

(*) "التوبيخ والتنبيه" ص(١٧٥-١٧٦).

فقال: [يرويه][1] مُربّع محمد بن إبراهيم[2] -[و][3]كان يحفظ-، [عن][4] عبدالحميد [بن][5] صالح، عن [أبي][6] شهاب، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه غيره عن عبدالحميد بهذا الإسناد موقوفاً، وهو أشبه.

* * *

١٥٠٩- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: لا تسألوني عن شيء إلا حدّثتكم. فقال عمر [رضي الله عنه][7]: رضينا بالله ربّاً، الحديث، وفي آخره: [و][8]نزلت: ﴿لَا[9] تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١][*].

فقال: يرويه أبوحصين، واختلف عنه:

فرواه قيس بن الربيع، واختلف عنه:

---

(١) في (هـ): رواه.

(٢) رَ: "المؤتلف" للدارقطني (٤/٢٠٢٢)، "تاريخ بغداد" (٢/٢٧٠)، "الإكمال" (٧/١٨١)، "التوضيح" (٨/١١٨)، "نزهة الألباب" (٢/١٦٧).

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في الأصل: و.

(٦) في (هـ): ابن.

(٧) ليس في (هـ)، (ق).

(٨) ليس في الأصل.

(٩) في (هـ): ولا.

(*) "شرح المشكل" (٤/١١٢).

فقال الفريابي، والحمانيّ: [عن][1] قيس، عن أبي حصين، عن [أبي][2] صالح، عن أبي هريرة.

[وقال][3] أبوالجواب: عن قيس، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي سعيد.

وتابعه محمد بن الصلت، عن قيس.

* * *

١٥١٠- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور[*].

فقال: يرويه محمد بن جحادة، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن عاصم، عن هَمّام، عن ابن جحادة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه، عن ابن جحادة، عن أبي صالح، عن [ابن عبّاس][4]، منهم: شعبة، وعبدالوارث، وهو الصواب.

* * *

١٥١١- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: صلاة الوسطى صلاة العصر[**].

فقال: يرويه سليمان التيمي، واختلف عنه:

---

(١) مكررة في الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: فقال.

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٢٦٤/٤) ح(٥٣٧٠)، "الإتحاف" (١٩/٧، ٩٩)، رَ: "العلل" للإمام أحمد -رواية عبدالله- (٣٢٢/٣).

(٤) فراغ في (ق).

(**) "الإتحاف" (٥٠٣/١٤).

فرواه عبدالوهاب بن عطاء، عن سليمان التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[و](١)وقفه [غيره](٢): يحيى القطّان، وبشر بن [المفضل](٣)، [و](٤)الأنصاري، ومعتمر، عن التيمي.

والموقوف هو المحفوظ(٥).

* * *

١٥١٢- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: ما بين [النفختين](٦) أربعون. قلنا: سنة؟ قال: أَبَيتُ. [قلنا](٧): شهراً؟ قال: أبيتُ. [قلنا](٧): يوماً؟ قال: أبيت(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيّاش، [عن الأعمش](٨)، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وتابعه أبومعاوية الضرير، وسعد بن الصلت.

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) في (هـ): مفضل.

(٤) سقطت من (ق).

(٥) رَ: "العلل" للإمام أحمد (٥٠٧/١). وقال: ليس هو أبا صالح السمان ولا باذام، هذا بصري، أراه ميزان.

(٦) في الأصل: النفخة.

(٧) في الأصل، (ق): قلت.

(*) "التحفة" (١٢٨/٩) ح(١٢٥٠٨)، "الإتحاف" (٥٨٥/١٤).

(٨) سقط من الأصل.

ووقفه جرير بن عبدالحميد.

ورفعُه صحيح.

*　*　*

١٥١٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من جلس في مجلس كثر فيه لغطُهُ فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهمّ وبحمدك، الحديث(*).

فقال: يرويه سهيل [بن][1] أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. واختلف عنه:

فرواه موسى بن عقبة، عن سهيل، كذلك.

حدّث به عنه ابن جريج، ولا نعلم رواه عن موسى غيره.

وحدّث بهذا الحديث أبوعليّ بن بسطام، عن عبدالرحمن بن موسى السوسيّ، عن حجّاج، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ووهم في ذكر عبدالله بن دينار وهماً قبيحاً.

وإنّما رواه حجّاج، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه الواقديّ، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، وأضاف إليه: عن عاصم بن عمر بن حفص، وسليمان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(*) "التحفة" (٩/١٩٨) ح(١٢٧٥٢)، "الإتحاف" (١٤/٥٥٩)، رَ: "التاريخ الكبير" (٤/١٠٥)، "علل الحديث" (٥/٤٠٧)، "الضعفاء" (٢/٥٧٤).

(١) في (هـ): عن.

وكذلك رواه هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفهم وهيب بن خالد، رواه عن سهيل، عن عون بن عبدالله بن عتبة، قوله.

وقال أحمد بن حنبل: حدّث به ابن جريج، عن موسى بن عقبة، وفيه وهم، والصحيح قول وهيب.

قال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلّسه عن موسى بن عقبة؛ أخذه من بعض الضعفاء، عنه.

والقول كما قال أحمد.

* * *

١٥١٤- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: قال رجل: يا رسول الله، إنّي أحدِّث نفسي لأن أَخِرّ من السماء أحبّ إلَيّ من أن أتكلم به. قال: صريحُ الإيمان(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عمار بن رزيق، وزائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

واختلف عن شعبة:

فرواه ابن أبي عدي، والنضر بن شميل، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وخالفهم غندر، فرواه عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح مرسلاً.

(*) "التحفة" (٩/٩٥) ح(١٢٣٩٨)، "المسند" (٢/٣٩٧).

ورواه حفص بن غياث، وأبومعاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ.

[و][(١)]رواه حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وحديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة صحيح عنه.

* * *

١٥١٥- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أقال نادماً عثرتَهُ أقاله الله يوم القيامة(*).

فقال: يرويه مالك، عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

حدّث به إسحاق الفروي، عن مالك كذلك.

وحدّث به عبدالله بن أحمد الدورقيّ، عن إسحاق الفروي، عن مالك، فقال: عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفي آخره: قال عبدالله: كان هذا الشيخ يحدّث به عن سُمَيّ فرجع عنه، [وحدّثنا][(٢)] به من أصل كتابه، عن سهيل.

* * *

١٥١٦- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: السائحون الصائمون(**).

فقال: هو حديث يرويه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، واختلف عنه:

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٤/٥٦٨).

(٢) في الأصل، (ق): وحدثناه.

(**) "جامع البيان" (١٢/١١)، "المعجم" لابن المقرئ ص(١٨٨).

فقال أبوسمير[١] حكيم بن خذام، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[٢]، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه أبوعوانة، من رواية أبي ربيعة [عنه][٣].

حدثناه جعفر بن أحمد المؤذن -الملقب بالبارد-، حدثنا عبدالله بن [محمد بن][٤] النعمان، حدثنا أبوربيعة، مسنداً.

والصحيح عن الأعمش موقوف عن أبي هريرة.

* * *

١٥١٧- وسئل عن حديث يُروَى عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يقل أحدكم: أهريق الماء[٥].

فقال: يرويه الدراورديّ، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، [واختلف عنه][٦]:

فرواه نعيم بن حماد عنه مرفوعاً، ووهم [في][٧] رفعه.

ورواه إبراهيم بن حمزة، وضرار بن صرد، عنه، من قول أبي هريرة موقوفاً، وهو الصواب.

* * *

(١) بعدها في (ق): عن.

(٢) بعدها في الأصل: واختلف عنه.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) زيادة من (هـ)، (ق).

(٥) وتكملته: ولكن قل: أبول. قال أبوالأحوص -ويرويه عن نعيم-: قلت له -أي لنعيم-: لا ترفعه؛ فإنما هو من قول أبي هريرة. فأوقفه على أبي هريرة. قال ابن عدي: وهذا منكر مرفوع بهذا الإسناد. "الكامل" (١٩/٧).

(٦) مكررة في (ق).

(٧) في الأصل: فيه.

١٥١٨- وسئل عن حديث يُروَى عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أكثر عذاب القبر في البول(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فأسنده أبوعوانة، عن الأعمش، [عن أبي صالح](١)، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[وخالفه ابن فضيل فوقفه.

ويشبه أن يكون الموقوف أصحّ.

*　　*　　*

١٥١٩- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ](٢): في قوله [عز وجلّ](٣): ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَابًا﴾ [النبأ: ٢٣] قال: الحقب ثمانون عاماً(**).

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

فرواه أبان بن يزيد العطار، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

قاله عبدالصمد بن عبدالوارث عنه.

وخالفه حماد بن سلمة، وشيبان بن عبدالرحمن، وأبوبكر بن عيّاش، فوقفوه.

(*) "التحفة" (١٢٥/٩) ح(١٢٥٠١)، "الإتحاف" (٤٨٥/١٤). رَ: "العلل الكبير" ص(٤٢)، "علل الحديث" (٥٥٨/٣).

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (ق).

(٣) ليس في (هـ)، (ق).

(**) "الزهد" لهناد (١٥٩/١)، "جامع البيان" (٢٤/٢٤)، "تاريخ الطبري" (١٧/١) -وفيه تحريف-.

ورواه هَمّام، عن عاصم، فنحا به نحو الرفع، وقال: كنّا نتحدّث أن اليوم كقدر سائر الدنيا.

[وقال][١] حجاج بن نصير: عن هَمّام، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

و[رفعُه][٢] لا يثبت.

* * *

١٥٢٠- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن لله عتقاء يعتقهم في كلّ يوم [وليلة][٣] من النار، ولكل مؤمن دعوة مستجابة[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

[فرواه][٤] مالك [بن سعير][٥]، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب [النبيّ][٦] ﷺ، قال: قال النبيّ ﷺ.

ورواه قُطْبة بن عبدالعزيز، والربيع بن بدر، [ومحمد][٧] بن كناسة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والأول أصحّ.

* * *

(١) في الأصل: فقال. وفي (هـ): قال.
(٢) سقط من (ق).
(٣) زيادة من (هـ).
(*) رَ: س(١٩٥٦).
(٤) في (ق): فقال.
(٥) في الأصل: وسعيد.
(٦) في (هـ): رسول الله.
(٧) في الأصل: وعمرو.

١٥٢١- وسئل عن حديث يُروَى عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: وجب الوضوء على كلّ نائم إلا من خفق برأسه خفقة أو خفقتين.

فقال: [يُروَى][(١)] عن يوسف بن يعقوب الضبعي[(٢)]، عن شعبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وإنما يروى هذا عن شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس، [من][(٣)] قوله.

* * *

١٥٢٢- وسئل عن حديث يُروَى عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا أبق العبد ثم أبق فبيعوه، [وإذا][(٤)] زنت الأَمَةُ ثم زنت فبيعوها ولو بحبل من شَعَر[(*)].

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه روح بن مسافر، عن حبيب، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: قصة العبد، وقصة الأَمَة، جميعاً.

وخالفه أبوبكر النهشلي، فرواه عن حبيب مرسلاً.

ورواه الأعمش، والثوري، عن حبيب، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: قصة الأَمَة دون قصّة العبد، وهو الصواب.

* * *

---

(١) في (هـ): يرويه.

(٢) بعدها في (هـ): عن بصري.

(٣) ليس في (ق).

(٤) في الأصل: فإذا.

(*) "التحفة" (٦٦/٩) ح(١٢٣١٢)، "الكامل" (١٤١/٣، ١٥٨).

١٥٢٣- وسئل عن حديث [يُروَى][(١)] عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله إذا أحبّ فلاناً قال: يا جبريلُ، إني [أحببتُ][(٢)] فلاناً [فأَحِبَّهُ. فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله قد أحبَّ فلاناً][(٣)]. ثم يُنْزَل له القبول في الأرض[(*)].

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، وقد اختلف عنه:

فرواه عمار الدُّهنيّ، عن سهيل، عن أبي صالح[(٤)]، واختلف عنه:

فرواه [عبيدالله][(٥)] بن موسى، عن إسرائيل، عن عمار الدهني، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعه يحيى بن أبي بكير، عن إسرائيل، عن عمار الدهني.

ورفعُه صحيح.

وكذلك رواه الثوريّ، وأبوعوانة، والدراوردي، ومالك، وعبدالعزيز [بن][(٦)] الماجشون، والعلاء بن المسيّب، ويعقوب الإسكندراني، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (هـ)، (ق): روي.

(٢) في (هـ): أحب.

(٣) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/١٦٢) ح(١٢٦٢٠)، "الإتحاف" (١٤/٥٩٨).

(٤) بعده في (ق): وقد اختلف عنه فرواه عن عمار الدهني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة موقوفاً. ورفعه... وفيه سقط بسبب انتقال النظر.

(٥) في الأصل: عبدالله.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

وخالفهم روح بن القاسم، رواه عن سهيل، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ [ﷺ][(١)].

ولم يتابع روح على هذا القول.

وروى هذا الحديث موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه الدراورديّ، عن موسى بن عقبة، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وخالفه ابن جريج، فرواه عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي هريرة.

والقلب إلى رواية الدراوردي أميل، وإن كان ابن جريج أحفظ منه؛ لأن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار قد روى هذا الحديث عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مثل قول الدراوري، عن موسى.

* * *

١٥٢٤- وسئل عن حديث [رُوِي][(٢)] عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله كلّم البحر الشاميَّ، فقال: ألم أخلقك؟ -الحديث-، وكلّم البحر الهندي [فقال][(٣)]: ألم أخلقك فأحسنتُ خلقك، الحديث[(*)].

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن [عبدالله][(٤)] العمري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة،

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): يروى.

(٣) زيادة من (هـ).

(*) "مسند البزار" (١٦/٦٤).

(٤) في (ق): عبيد الله.

عن النبيّ ﷺ.

ووهم فيه، وإنّما رواه سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عيّاش، عن عبدالله بن عمرو، من قوله.

* * *

١٥٢٥- وسئل عن حديث [لأبي][(١)] صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إنّ الرجل [ليتكلّم][(٢)] بالكلمة لا يُلقِي [بها][(٣)] بالاً يهوي بها في نار جهنم، وإنه ليتكلّم بالكلمة لا يلقي بها بالاً يرفعه الله بها في الجنّة[(*)].

فقال: يرويه محمد بن يحيى بن حبّان، وعبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

واختلف عن عبدالله بن دينار:

فرواه عبدالرحمن [بن][(٤)] عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه مالك بن أنس، رواه عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً، وهو المحفوظ.

* * *

١٥٢٦- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: رخّص رسول الله ﷺ

---

(١) في (هـ): أبي.

(٢) في (ق): يتكلم.

(٣) في (ق): لها.

(*) "التحفة" (٩/٢١٧) ح(١٢٨٢١)، "الإتحاف" (١٤/٦١٦).

(٤) في الأصل: و.

في المسح -[يعني][1]: الحصى- مرّة واحدة[*].

فقال: يرويه عمران القطّان، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

صرح برفعه أبوعلي الحنفيّ، عن عمران.

وخالفه محمد بن بكر، عن عمران؛ لم يرفعه.

وقول محمد بن بكر البرساني أشبه.

* * *

١٥٢٧- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا ينبغي للصدِّيق أن يكون لعّاناً[**].

فقال: يرويه [أبو][2] حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

حدّث به [محمد][3] بن جحادة، عن أبي حصين موقوفاً.

ورواه عبدالرحمن بن مهدي، عن أبي بكر بن عيّاش، عن أبي حصين كذلك.

[و][4] رواه إبراهيم بن إسحاق الصيني، عن قيس، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، [مرفوعاً][5].

ورواه العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

* * *

---

(١) بياض في الأصل.

(*) "المعجم" لابن الأعرابي (١/٢٣١).

(**) "التحفة" (١٠/١٩) ح(١٤٠٢٣)، "الإتحاف" (١٥/٣١٨)، "الدعاء" للطبراني (٣/١٧٣٠).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: عمر.

(٤) زيادة من (هـ)، (ق).

(٥) في الأصل: موقوفاً.

ومن حديث عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، [عن أبي هريرة][(١)]

١٥٢٨- [و][(١)] سئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، [قال][(٢)]: نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين، وعن لبستين[(٣)]، وعن صلاتين، وعن صوم يومين، فأمّا البيعتان، الحديث[(*)].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الحسن، وروح بن عبادة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقال مالك في "الموطأ": عن محمد بن يحيى، [لم يذكر فيه: يحيى بن سعيد، (وهذا هو الصحيح.

ويشبه أن يكون مالك سمعه عن يحيى)، عن محمد بن يحيى][(٤)]، [ثم][(٥)] سمعه من محمد بن يحيى.

* * *

١٥٢٩- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ نهى أن يبال

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في الأصل: نسكين. وكأنها صححت في الهامش إلى ما أثبته.

(*) "التحفة" (٩/٦٣٠-٦٣١) ح(١٣٩٦٤، ١٣٩٦٦، ١٣٩٦٧).

(٤) سقط من (ق). وما بين الهلالين سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: بن.

في الماء الدائم، ويُغتَسل فيه من الجنابة(*).

فقال: يرويه أبوالزناد، واختلف عنه:

فرواه ابن عجلان، ومالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ورواه ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن [أبي هريرة](١).

ويشبه أن يكون ابن عيينة حفظه.

*   *   *

١٥٣٠- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: السَّخي قريب من الله، قريب من الجنّة، [و](٢)قريب من الناس، بعيد من النار، والبخيل...، الحديث(**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن محمد الورّاق الثقفيّ، عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه سعيد بن مسلمة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن بكّار بن الريان، عن سعيد بن مسلمة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم [بن الحارث، عن أبيه، عن عائشة (رضي الله عنها).

وغيره يرويه عن (سعيد)، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم](٣)، عن

(*) "التحفة" (٩/٤٣٠، ٥٦٧) ح(١٣٣٩٢، ١٣٧٤٢)، "الإتحاف" (١٥/١٧٣)، (١٦/٢٤١).

(١) في (ق): ابن عيينة.

(٢) ليس في (هـ).

(**) "التحفة" (٩/٦٣٣) ح(١٣٩٧٣)، "الإتحاف" (١٥/٢٥٤). رَ: "علل الحديث" (٦/٩٦-٩٧).

(٣) سقط من (ق). وما بين الهلالين زيادة من (هـ) في الأول. وفي الثاني: شعبة.

عائشة [مرسلاً][١].

ورواه سهل بن عثمان العسكريّ، عن تليد بن سليمان، وسعيد بن مسلمة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقّاص الليثي، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

*　　*　　*

١٥٣١- وسئل عن حديث يُروَى عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: منبري على حوضي، وما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فروي عن ابن نمير، عن عبيدالله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

قال ذلك أبوعبيدة بن أبي السفر.

[والمعروف][٢]: عن عبيدالله، [عن][٣] [خبيب][٤] بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة.

وقيل: عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

حدثنا أحمد بن علي بن العلاء -وما [سمعته][٥] إلا منه-، قال: حدثنا أبوعبيدة بن أبي السفر، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي الزناد، عن

---

(١) في الأصل، (ق): مرسل.

(*) "التحفة" (٩/٤٣) ح(١٢٢٦٧)، "الإتحاف" (١٤/٤٤٢).

(٢) في الأصل: والمعرور.

(٣) في (ق): بن.

(٤) بياض في الأصل.

(٥) في الأصل: سمعه.

الأعرج، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي.

تفرّد به أبوعبيدة بن أبي السفر، عن [ابن][١] نمير بهذا الإسناد.

* * *

١٥٣٢- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إنّما جُعِل الإمام ليؤتَمّ به؛ فإذا كبّر، الحديث[*].

فقال: اختلف [فيه][٢] على مالك:

فرواه سويد بن عبدالعزيز، عن مالك، عن الزهريّ، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

[و][٣]كذلك رواه أصحاب أبي الزناد، عن أبي الزناد.

* * *

١٥٣٣- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذّ بخمسة وعشرين جزءاً[**].

فقال: رواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: أبي.

(*) "الكامل" (٤٢٥/٣).

(٢) ليس في (ق).

(٣) ليس في الأصل.

(**) "المعجم الأوسط" (١١٤/١)، "فوائد مؤمل" ص(٣٢٦)، "أمالي المخلص" ص(٧١)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٥٩/٣-٦٠).

فرواه الربيع، عن الشافعي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال ذلك.

وتابعه روح [بن عبادة](١)، وعمار بن مطر، روياه عن مالك، عن أبي الزناد، مثل قول الشافعيّ.

وهو في "الموطأ": [عن](٢) مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة.

[قيل](٣) لأبي الحسن [شيخنا](٤) -[وأنا أسمع]-(٥): هل سمعته من النيسابوري؟ فقد رواه عن الربيع.

[قال](٦): [حدثناه](٧) النيسابوري، [حدثنا](٨) الربيع، وقال فيه: هذا غريب إن كان حفظه الربيع.

[وأمّا](٩) حديث عمار فحدثنا به أبومحمد الرهاوي: الحسن بن أحمد، قال: حدثنا عباس بن عبيدالله(١٠)، حدثنا عمار بن مطر، عن مالك.

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) في (هـ): قلت.

(٤) زيادة من (هـ)، (ق).

(٥) زيادة من (هـ).

(٦) في (هـ)، (ق): فقال.

(٧) في (ق): حدثنا.

(٨) في (هـ): عن.

(٩) في (هـ): وإنما.

(١٠) في المطبوع: عبدالله. وترجمه على أنه: الترقفي. ولا أظنه صواباً؛ لأنه في جميع النسخ: عبيدالله. وهو الرهاوي. رَ: "سنن الدارقطني" (١٤٧/١)، (٢٥٠/٤).

وأما حديث روح، فرواه إسحاق بن راهويه، عن روح.

* * *

١٥٣٤- وسئل عن حديث عبدالرحمن، عن أبي هريرة: سجد رسول الله ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق: ١][*].

فقال: يرويه الزهريّ، وصفوان بن سليم.

فرواه يزيد بن أبي حبيب، وعمر بن [صالح][(١)]، عن صفوان بن سليم، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة.

وبيّن نسبه قُرّة بن عبدالرحمن، رواه عن الزهريّ، وصفوان بن سليم، عن عبدالرحمن بن سعد، عن أبي هريرة، ويكنى: أبا حميد، وليس بعبدالرحمن الأعرج صاحب أبي الزناد؛ لأن [ذلك][(٢)] هو عبدالرحمن بن هرمز، يكنى: أبا داود، وهما أعرجان، وجميعاً يرويان عن أبي هريرة.

وأما عبدالرحمن بن هرمز الأعرج فإنما يروي هذا الحديث عن أبي هريرة: أن عمر سجد في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾.

روى[(٣)] ذلك عنه [مالك، و][(٤)]معمر، ويونس، وغيرهم، عن الزهري.

[و][(٥)]حدث به عمر بن شبة، عن أبي عاصم، [عن مالك][(٦)]، عن الزهري، عن

(*) "التحفة" (٩/٥١٨) ح(١٣٥٩٨)، "الإتحاف" (١٥/١٥١).

(١) في الأصل: صبح. وفي (ق): أبي صالح.

(٢) في الأصل: ذاك.

(٣) في (ق): وروى.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) ليس في الأصل.

(٦) مكرر في (ق).

الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ سجد في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾.

ووهم فيه عمر بن شبة وهماً قبيحاً.

والصواب عن مالك ما رواه الثقات عنه، عن [الزهري][(١)]، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن عمر سجد.

* * *

١٥٣٥- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في تبكير الرواح إلى الجمعة: أنه من راح [في][(٢)] الساعة الأولة[(٣)] فكأنّما قرّب بدنة، الحديث[(*)].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن سليمان، -أخو فليح-، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصواب: عن مالك، عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه أصحاب "الموطأ".

وكذلك رواه ابن عجلان، عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

قال ذلك الليث بن سعد عنه.

وخالفه صفوان بن عيسى، رواه عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: أبي هرمر.

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(*) حديث عبدالحميد: "المعجم" لابن الأعرابي (٨٦١/٢)، ويصحح ما فيه، والله أعلم.

وقال يحيى بن أيوب: عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن جريج: عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٥٣٦- وسئل عن حديث الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء. قيل: يا رسول الله، الحديث.

فقال: يرويه بكر بن سليم الصوّاف، عن أبي حازم، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

كذلك قال محمد بن موسى الجحشي[1]، عن بكر.

ورواه غيره عن بكر بن سليم، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد.

ولا يصحّ واحد منهما.

* * *

(١) في "الكامل" (٢/٢٩) يرويه عبيدالله بن محمد بن عمر بن موسى الجحشي عن بكر. وكذا في مخطوطته (ق/٣٦/ب).

ومن حديث مجاهد، عن أبي هريرة، [عن النبيّ ﷺ][(١)]

١٥٣٧- سئل عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: استأذن جبريل على النبيّ ﷺ، الحديث. وفيه: إنا [معاشر][(٢)] الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تماثيل[(*)].

فقال: يرويه أبوبكر بن عيّاش، واختلف عنه:

فرواه محمد بن زنبور، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، [عن مجاهد][(٣)]، عن أبي هريرة.

[وهو وهم، وإنّما رواه أبوبكر بن عيّاش، عن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة][(٣)].

* * *

١٥٣٨- وسئل[(٤)] عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه[(**)].

فقال: اختلف [فيه][(٥)] على مجاهد:

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) في (هـ): معشر.

(*) "التحفة" (٩/١٣٨) ح(١٤٣٤٥)، "الإتحاف" (١٥/٤٨٦).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هذا السؤال ليس في (ق).

(**) "التحفة" (٩/١٤١) ح(١٤٣٥٢)، "الإتحاف" (١٥/٤٩٠)، "مسند البزار" (١٦/٢١٣).

(٥) ليس في الأصل.

فرواه يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، [عن أبي هريرة][١].

وخالفه بشير بن [سلمان][٢]، فرواه عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو.

وخالفهما [زبيد][١] [فرواه][٣] عن مجاهد، عن عائشة.

وقول زبيد أشبهها.

حدثناه [يحيى بن محمد][٤] بن صاعد، قال: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا يحيى بن [سعيد][٥]، حدثنا سفيان، قال: حدثنا زبيد، عن مجاهد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

قال: [و][٤]حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

قال أبوحفص: وحدثنا أبوقتيبة، وأبوأحمد، قالا: [حدثنا بشير][٦] بن [سلمان][٧]، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبيّ ﷺ، قال: ما زال جبريل يوصيني بالجار [حتى][١] ظننتُ أنه سيورِّثُهُ.

*　　*　　*

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: سليمان.

(٣) في الأصل: ورواه.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: سعبه.

(٦) بياض في الأصل.

(٧) في الأصل: سليمان.

١٥٣٩- وسئل عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: النهي عن التعرّي، وأن الكرام الكاتبين لا [تفارق](١) العبد إلاّ عند الخلاء، وعند خلوة الرجل بأهله(*).

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، [واختلف](٢) عنه:

[فروي](٣) عن زياد البكائيّ، عن [مسعر](٤)، عن علقمة بن مرثد، عن مجاهد، [عن أبي هريرة -وقال: إن شاء الله- يرفعه إلى النبيّ ﷺ.

ورُوي عن الثوريّ، عن علقمة بن مرثد، عن مجاهد، عن ابن عباس.

ولا يصح (واحد) منهما، والصحيح عن علقمة بن مرثد، عن مجاهد](٥) مرسل.

حدثناه المحاملي، حدثنا محمد بن إبراهيم بن عبدالحميد، حدثنا أحمد بن عبدة، عن زياد البكائي بذلك، وفيه: إن شاء الله.

*   *   *

١٥٤٠- وسئل عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: ليس [شيء](٦) مما أطيع الله عز وجلّ [فيه أعجل ثواباً من صلة الرحم، ولا عملاً ما يُعصَى الله (عز وجل)](٧) [فيه](٨) بأعجل عقوبة من البغي، واليمين الفاجرة تدع

---

(١) في الأصل، (ق): يفارقان.

(*) "المصنف" لعبدالرزاق (١/٢٨٥)، "مسند البزار" (١١/٨٩)، "تفسير ابن كثير" (١٤/٢٧٧).

(٢) في الأصل: فاختلف.

(٣) في الأصل: وروي.

(٤) في الأصل: مسعود.

(٥) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): لواحد.

(٦) كأنها في الأصل: بشيء.

(٧) سقط من الأصل. وما بين الهلالين ليس في (ق).

(٨) في (ق): به.

الديارَ بلاقع(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرُوِي عن أبي حنيفة، عن ناصح، [عن يحيى بن أبي كثير][(١)]، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال [قائل][(٢)]: عن المقريء، عن أبي حنيفة، عن ناصح، عن يحيى بن [أبي][(٣)] كثير[(٤)]، عن مجاهد، وعكرمة، عن أبي هريرة.

و لم يصنع شيئاً، ولعله أراد: [عن][(٥)] المهاجر، عن عكرمة.

* * *

١٥٤١- وسئل عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أعطيت خمساً لم يُعطَهنّ مَن قبلي: أُرسِلت إلى الأحمر والأسود، وجُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأُعطِيتُ المغنم، ونُصِرت بالرعب، وأُعطيت الشفاعة(**).

فقال: اختلف فيه على مجاهد:

فرواه المسعودي، عن مزاحم [بن][(٦)] زفر، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

ورواه واصل الأحدب، عن مجاهد، عن أبي ذرّ.

(*) "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص(٢٤٢)، "السنن الكبير" للبيهقي (١٠/٣٥).

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: قائد.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) بعدها في الأصل: عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن مجاهد وعكرمة...

(٥) سقط من (هـ).

(**) "التاريخ الكبير" (٥/٤٥٥)، "مسند البزار" (١٦/٢١٢)، "الضعفاء" (٢/٢٦٠)، رَ: س(١١١٥).

(٦) في الأصل: عن.

ورواه الأعمش، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ.

وقيل: إن الأعمش لم يسمع من مجاهد.

وقال قطبة: عن الأعمش، عن إبراهيم بن مهاجر، [عن مجاهد](١).

وقال روح بن [مسافر](٢): عن الأعمش، عن مجاهد.

وقال [بحر](٣) السقا: عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، [عن مجاهد.

وقيل: عن الأعمش، عن عمرو](٤) بن مرة، عن مجاهد.

كلهم عن عبيد بن عمير، عن أبي ذرّ.

* * *

١٥٤٢- وسئل عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة: إن إبليس [رَنّ](٥) حين أُنزِلت فاتحة الكتاب، وأنزلت بالمدينة(*).

[فقال](٦): يرويه منصور بن المعتمر، واختلف [عنه](٧):

فرواه أبوالأحوص، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن منصور، عن مجاهد من قوله، وهو الصواب.

* * *

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: مساور.

(٣) في الأصل: يحيى.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) سقط من الأصل.

(*) "المعجم" لابن الأعرابي (١٠٦٩/٣)، "المعجم الأوسط" (١٠٠/٥)، "العظمة" (١٦٧٩/٥).

(٦) في (هـ): وقال.

(٧) في الأصل: فيه.

١٥٤٣- وسئل عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة: في مسح الحصا مرّة واحدة(*).

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

[فرفعه](١) عبثر، عن ليث.

وأبوحمزة السكري لم يرفعه، وقال فيه: رخص.

وقول أبي حمزة أشبه.

[وقال](٢) [ذوّاد](٣) بن علبة: عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: امسح الحصا مرة واحدة.

حدثناه سعيد بن محمد -أخو زبير [الحافظ](٤)-، حدثنا يوسف بن موسى القطّان، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبوزبيد، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، [عن أبي هريرة، قال](٥): رخص رسول الله ﷺ في مسحة واحدة على الحصا. يعني: في الصلاة.

* * *

١٥٤٤- وسئل عن حديث مجاهد، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: المؤذّن يُغفَر له مدّ صوته، ويشهد له كلّ رطب ويابس سمعه(**).

(*) "إتحاف الخيرة" (٢/٢٤٣).

(١) في (ق): فرواه.

(٢) في (ق): وقول.

(٣) في الأصل، (ق): داود.

(٤) زيادة من (ق).

(٥) سقط من (ق).

(**) "السنن الكبير" للبيهقي (١/٤٣١)، رَ: س(٣١١٥).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبيد الطنافسي[(١)]، وعمرو بن عبدالغفار، عن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وقال عمار بن رزيق: عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن [عمر][(٢)].

وقال غيرهم: عن الأعمش، عن مجاهد مرسل.

والمرسل أشبه.

* * *

---

(١) في الأصل: والطنافسي.

(٢) في الأصل، (ق): عمرو.

أبوحازم، عن أبي هريرة، [عن النبيّ ﷺ](١)

١٥٤٥- [و](٢)سئل عن حديث أبي حازم، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يقول الله [عز وجلّ](١): يا ابن آدم، اذكُرني في نفسك أَذكُرْكَ في نفسي(*).

فقال: يرويه حمزة الزيات، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

قاله معاوية بن هشام، [عنه](٣)، واختلف عنه:

فقال أبو كريب: عن معاوية بن هشام، هذا [القول](٤).

وخالفه حسين بن عبدالأوّل، فقال: عن معاوية بن هشام، عن حمزة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة [مرفوعاً](٥).

وقول أبي كريب أصحّ.

وقيل: عن عدي بن ثابت [موقوفاً](٦).

* * *

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) زيادة من(ق).

(*) "الإتحاف" (١٥/٣٥).

(٣) سقط من (ق).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) ليس في (هـ).

(٦) في الأصل: مرفوعاً.

١٥٤٦- وسئل عن حديث يُروَى عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من وقاه الله شرّ ما بين لَحيَيه، وما بين رجليه دخل الجنّة[*].

فقال: يرويه محمد بن عجلان، واختلف عنه:

فرواه خالد بن الحارث، وأبوخالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

ورواه سعيد بن أبي أيوب، عن ابن عجلان، عن أبي حازم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وقيل: عن أبي سعيد الأشجّ، عن أبي خالد، عن ابن عجلان، [عن أبيه، عن أبي هريرة. ولا يصحّ هذا.

وقيل: عن الأشجّ، عن أبي خالد، عن ابن عجلان][1]، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

وأبوحازم هذا هو [سلمة][2] بن دينار، ولم يسمع من أبي هريرة شيئاً.

والحديث يرويه أبوحازم، عن سهل بن سعد.

* * *

١٥٤٧- وسئل عن حديث رُوِي [عن أبي حازم][3]، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ نهى أن يُستَنْجَى بعظم أو روث[**].

(*) "الإتحاف" (١٥/٥٥).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): مسلمة.

(٣) سقط من (ق).

(**) "الضعفاء" (٦/١٩٤)، "الكامل" (٧/٤٠)، "المعجم" للإسماعيلي (٢/٦٦٩).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

حدّث به أبوالقاسم الطبراني، عن الحسن بن علي بن نصر الطوسي، عن محمد بن عيسى [العطّار][(١)]، عن نصر بن حَمّاد، عن شعبة، عن محمد بن جحادة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

وذِكر محمد بن جحادة فيه وهم، والصواب: عن شعبة، عن فرات القزاز، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

كذلك قال ابن صاعد، عن محمد بن عيسى.

وكذلك رواه الحسن بن [فرات][(٢)] [القزاز][(٣)]، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، إلا أنه قال: إن النبيّ ﷺ نهى أن.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا محمد بن عيسى العطار، قال: حدثنا نصر بن حماد، حدثنا شعبة، عن فرات، عن أبي حازم، [عن أبي هريرة][(٤)]: نهى أن يُستنجى بعظم أو روث.

وزاد الحسن بن فرات، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة في آخره: وقال: إنّهما لا يُطَهّران.

حدثنا به أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا الحسن بن العبّاس، حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا سلمة بن رجاء، عن الحسن بن فرات.

* * *

---

(١) بياض في الأصل.

(٢) في (هـ): الفرات.

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) سقط من (ق).

١٥٤٨- [و][١]سئل عن حديث [رُوِي][٢] عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من بدا جفا، ومن تَبِع الصيدَ غفل[*].

فقال: يرويه الحسن بن الحكم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريّا، عن الحسن بن الحكم [النخعي][٣]، [عن][٤] عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه حاتم بن إسماعيل، [ويعلى][٥] بن عبيد، ويحيى بن عيسى الرملي، عن الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ.

[ورُوِي عن شريك][٦]، عن الحسن بن الحكم، عن عدي، عن البراء.

حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، حدثنا عباد بن يعقوب، حدثنا شريك بذلك.

* * *

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في (هـ): يروى.

(*) "الإتحاف" (٦١/١٥)، رَ: "العلل الكبير" ص(٣٢٨)، "علل الحديث" (٦٤٥/٥).

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في الأصل: ويحيى.

(٦) في (هـ): ورواه شريك. وسقط من (ق).

[من حديث][(١)] الحسن، عن أبي هريرة، [عن النبيّ ﷺ][(١)].

١٥٤٩- سئل عن حديث رُوِي عن الحسن، عن أبي هريرة، [عن النبيّ][(٢)] ﷺ: ثلاث من حافظ عليهنّ: الصوم والصلاة والجنابة، فهو وليّ حقّاً[(*)].

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن تمام، عن يونس، [عن الحسن][(٣)]، عن أبي هريرة.

وخالفه خالد بن عبدالله الواسطي، رواه عن يونس، عن الحسن -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

[وكذلك رواه حزم القطعي، عن الحسن -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ][(٤)]، وهو الصواب.

* * *

١٥٥٠- وسئل عن حديث رُوِي عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا نام أحدكم عقد [عليه][(٥)] الشيطان ثلاث عقد، الحديث[(**)].

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه عبدالوارث، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) في (هـ)، (ق): قال رسول الله.

(*) "الكامل" (٤/٣٣١).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ق).

(٥) زيادة من (هـ).

(**) "الإتحاف" (١٤/٤٣٩).

وخالفه إسماعيل بن عُلَيّة، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، [وغيرهما][(١)]، [فرووه][(٢)] عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٥٥١- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [إن][(٣)] أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فإن كان [أكملها][(٤)] [كتبت][(٥)] له كاملة، وإن لم يكن أكملها قال الله [تعالى][(٦)] لملائكته: هل تجدون لعبدي من تطوع، فأكملوا به ما ضيع من فريضته، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك[(*)].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، عن حميد، ويونس، عن الحسن، عن رجل من بني سليط، عن أبي هريرة.

وخالفه إسماعيل بن مسلم المكي، رواه عن الحسن، عن [صعصعة][(٧)] [بن][(٨)] معاوية، عن أبي هريرة.

ورواه قتادة، عن الحسن، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل، (ق): وغيره.

(٢) في (هـ): رووه. وفي (ق): رواه.

(٣) سقط من (ق).

(٤) كأنها في الأصل: كملها. أو: تكملها. وفي (ق): تكملها.

(٥) في (ق): كتب.

(٦) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٩/١٢، ٣٢) ح(١٢٢٠٠، ١٢٢٣٩)، "الإتحاف" (١٤/٤٠٤).

(٧) في (ق): فصعة.

(٨) في الأصل: و.

فرواه همام بن يحيى، وسعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن حريث [بن][١] قبيصة، عن أبي هريرة.

وقال عمران القطّان: عن قتادة، عن الحسن، [عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

وقال ابن أبي عروبة، وأبان العطّار: عن قتادة، عن الحسن][٢]، عن أنس بن حكيم الضبّي، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي، عن أبي هريرة، إلا أنه[٣] لم يرفعه.

قال ذلك يزيد بن زريع، وابن [عُلَيّة][٤]، وإسماعيل بن حكيم، عن يونس، إلا أن [ابن علية][٥] شكّ في رفعه.

ورواه [أبو][٦]جعفر الرازي، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، ولم يذكر بين الحسن و[بين][٧] أبي هريرة أحداً.

أسنده يحيى بن أبي بكير، عن أبي جعفر، ووقفه [محمد][٨] بن سعيد بن سابق، عنه.

ورواه أبوالأشهب [العطاردي][٩]، وخالد بن رباح، وعلي بن علي الرفاعيّ،

---

(١) في (ق): أبي.

(٢) سقط من (ق)، وما بين الهلالين ليس في الأصل.

(٣) في الأصل بعدها: قال.

(٤) في الأصل: عيينة.

(٥) في الأصل، (ق): يونس.

(٦) في الأصل: ابن.

(٧) زيادة من (هـ).

(٨) في الأصل، (ق): يحيى.

(٩) في الأصل، (ق): العطار.

وعباد بن راشد، وسعيد بن أبي هلال، عن الحسن، عن أبي هريرة.

واختلف عن أشعث بن عبدالملك:

فرواه روح بن عبادة، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة.

وخالفه [صلة][١] بن سليمان، فرواه عن أشعث، عن الحسن، عن أبي الدرداء.

واختلف عن هشام بن حسان:

فرواه ثابت -أبوزيد-، عن هشام، عن الحسن -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه يحيى بن سليم، [فرواه][٢] عن هشام، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقيل: عن حماد بن [سلمة][٣]، عن حميد، عن الحسن، عن أبي هريرة.

وكذلك رُوِي عن عوف الأعرابي، عن الحسن، عن أبي هريرة.

وكذلك قال عثمان [البرّي][٤]: [عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة.

وقال محمد بن يزيد: عن أبي الأشهب][٥]، عن نافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووهم؛ والصحيح عن أبي الأشهب، عن الحسن، عن أبي هريرة.

ورواه علي بن [زيد][٦] [بن جدعان، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن علي بن (زيد)][٧]، عن

---

(١) في الأصل: حلد. وما أثبته من (هـ)، (ق)، وهو الصواب. رَ: "الجرح" (٤/٤٤٧)، "اللسان" (٤/٣٣٣).

(٢) في (هـ)، (ق): رواه.

(٣) في الأصل: سليم.

(٤) في الأصل، (ق): البدي.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (هـ): يزيد.

(٧) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): يزيد.

أنس بن حكيم، عن أبي هريرة.

وقيل: عن يزيد بن هارون، عن مسعر، عن علي [بن زيد][١].

وذكر مسعر فيه وهم.

وقال ابن عيينة: عن علي بن [زيد][٢]، عن الحسن مرسلاً.

وأشبهها بالصواب قول من قال: عن الحسن، عن أنس بن حكيم، عن أبي هريرة.

حدثناه سعيد بن محمد -أخو زبير-، حدثنا يوسف بن موسى القطّان، حدثنا سلمة بن الفضل الأبرش، حدثنا إسماعيل بن مسلم المكّي، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية، قال: لقيت أبا هريرة حين صدر عن الماء، فقال: ممن الرجل؟ قلت: من أهل العراق. قال: أفلا أحدثك حديثاً لعل الله ينفع به من بعدك؟! قلت: بلى، أصلحك الله! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أوّل ما يحاسب به العبد الصلاة، فإن كانت صلاتُهُ تامّة كتبت تامة، وإن كانت ناقصة يقول الرب عز وجل: انظروا في تطوّع عبدي. -وهو أعلم بذلك منهم-، فإن كان له تطوع أكمل به ما نقص من الفريضة، وتؤخذ الأعمال على قدر ذلك.

[حدثناه][٣] سعيد بن محمد، نا يوسف، حدثنا حجّاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سليط، قال: حدثني أبوهريرة، فذكر عن النبيّ ﷺ [مثله][٤].

* * *

(١) ليس في الأصل.

(٢) في (ق): يزيد.

(٣) في (ق): حدثنا.

(٤) في (هـ): نحوه. وليس في (ق).

١٥٥٢- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله تعالى يقول: انظروا إلى عبدي: نام ساجداً، وروحه عندي(*).

فقال: يرويه عباد بن راشد، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وقال حزم بن أبي حزم: عن الحسن: [بلغنا](١) أن رسول الله ﷺ [قال](٢).

ولا يثبت سماع الحسن من أبي هريرة.

[و](١)[قيل](٣) للشيخ أبي الحسن: فقد قال موسى بن هارون(٤): إنه سمع منه!.

فقال: شعبة [أعلم](٥)، قال: [و](٦)لم يسمع الحسن من أبي هريرة. وحُكي لنا عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: لم يسمع منه.

* * *

١٥٥٣- وسئل عن حديث روي عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: توضؤوا مِمّا غيّرتِ النار(**).

فقال: يرويه أشعث بن عبدالملك، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن يونس بن عبيد:

(*) "أمالي ابن سمعون" ص(١٢١)، "ناسخ الحديث ومنسوخه" لابن شاهين ص(٢٨٦)، كلاهما من حديث المبارك بن فضالة عن الحسن به. رَ: "الزهد" للإمام أحمد ص(٣٤٢).

(١) ليس في (ق).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (هـ): قلت.

(٤) أسنده الدارقطني في آخر جواب سؤال (١٥٥٦).

(٥) كأنها في الأصل: المحكم.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

(**) "تاريخ بغداد" (١٥/١٢٠).

فروي عن إبراهيم بن صدقة، عن يونس، [عن][١] الحسن، عن أبي هريرة، وأبي موسى، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: [عن يونس][٢]، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً.

وكذلك رواه مطر الورّاق، عن يونس، عن أبي هريرة موقوفاً.

واختلف عن هشام بن حسّان:

فرواه[٣] عبدالأعلى، عن هشام بن حسّان، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه يزيد بن هارون، ومخلد بن حسين، [فروياه][٤] عن هشام بن حسّان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، [ورفعاه][٥].

ولعلّ هشاماً حفظه عن الحسن، وابن سيرين جميعاً، والله أعلم.

حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا عبدالله بن محمد البصري -قال [الشيخ][٦] أبوالحسن: شيخ ليس بالقويّ، يقال له: الروحي-، قال: حدثنا حميد بن الوزير [النيلي][٧]، حدثنا إبراهيم بن صدقة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، [عن][٨] أبي هريرة، وأبي موسى، قالا: قال رسول الله ﷺ: توضؤوا ممّا غيّرت النار.

* * *

(١) في (ق): و.

(٢) سقط من (ق).

(٣) بعدها في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: فرواه.

(٥) في الأصل: فرفعاه.

(٦) في (هـ): الدارقطني.

(٧) في (ق): القملي.

(٨) في (ق): و.

١٥٥٤- وسئل عن حديث رُوِي عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: الذبيح إسحاق(*).

فقال: اختلف فيه عن الحسن:

فروي عن مقاتل بن سليمان، عن عبدالكريم، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ: عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العبّاس بن عبدالمطلب، قوله.

* * *

١٥٥٥- وسئل عن حديث الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: المؤذّنون أُمَناء الناس على سَحُورهم، وصومهم، [و](١)صلاتهم، [وفطرهم، وأضحاهم](٢)(**).

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن محمد بن المغيرة(٣)، عن الثوري، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة.

والصحيح: عن يونس، عن الحسن -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

حدثنا أبوطالب الحافظ إملاء من [أصل](٤) كتابه، وأبوعبدالله الأبليّ: محمد بن

(*) رَ: "التاريخ الكبير" (٢/٢٩٢)، "مسند البزار" (٤/١٣٤)، "الفوائد" للحربي ص(٤٧٠).

(١) في (ق): من.

(٢) ليس في (هـ).

(**) "مسند الشافعي" -بترتيب سنجر- (١/٢٤٣).

(٣) بعده في (هـ): أصله كوفي، سكن مصر..... إلى قوله: بن القاسم عنه. وسيأتي موضعه في الأصل، (ق).

(٤) زيادة من (ق).

علي، قالا: حدثنا مقدام بن داود، حدثنا عبدالله بن محمد بن المغيرة، حدثنا سفيان الثوري، عن يونس [بن][١] عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: المؤذِّنون أُمَناء الناس على صلاتهم، وصيامهم، وفطرهم، وأضحاهم.

[عبدالله بن محمد بن المغيرة أصله كوفي، سكن مصر، له عن الثوري أحاديث (تفرّد) بها، وعمه حمزة بن المغيرة، يروي ابن عيينة، وهاشم بن القاسم، عنه][٢].

أملى الشيخ من حفظه: حدثنا أبوبكر الأدمي، وغيره، حدثنا فضل بن سهل الأعرج، حدثنا أبوالنضر هاشم بن القاسم، حدثنا حمزة [بن][٣] المغيرة، عن عاصم الأحول، قال: سألت أبا العالية عن قوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، فقال: هو رسول الله ﷺ وصاحباه: أبوبكر، وعمر [رضي الله عنهما][٤].
قال: فذكرت ذلك للحسن، فقال: صدق أبوالعالية ونصح.

* * *

١٥٥٦- وسئل عن حديث روي عن الحسن، عن أبي هريرة، وعن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا قعد بين شعبها الأربع وألزق الختان بالختان؛ فقد وجب الغسل[*].

فقال: يرويه الحسن البصري، واختلف عنه:

فرواه قتادة، عن الحسن، واختلف عن قتادة:

---

(١) في الأصل: عن.

(٢) مرّ موضعه في (هـ). وما بين الهلالين في الأصل: انفرد. وفي (ق): فتفرد.

(٣) في الأصل: و.

(٤) ليس في (هـ)، (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٢٤٧) ح(١٤٦٥٩)، "الإتحاف" (١٥/٦٤٠).

فرواه شعبة، وهشام، وأبان، وهمام، وأبوعوانة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال يزيد بن زريع، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة.

وخالفه عبدالأعلى، [فرواه][١] عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً، لم يرفعه، ولم يذكر فيه: أبا رافع.

ورواه الليث بن سعد، عن قتادة، عن [الحسن][٢]، عن أبي هريرة مرفوعاً، [و][٣] لم يذكر: أبا رافع.

وتابعه سعيد بن بشير، عن قتادة.

ورواه حماد بن سلمة، عن قتادة، وحبيب بن الشهيد، وحميد الطويل، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً، ولم يذكر فيه: أبا رافع.

ورواه مطر الورّاق، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، ولم يُختلف عن مطر في رفعه.

واختلف عن يونس بن عبيد:

فرواه نصر [بن][٤] علي، عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن يونس، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

*   *   *

---

(١) في الأصل: قوله.

(٢) في (هـ): أنس.

(٣) ليس في (ق).

(٤) في الأصل: و.

[آخر الجزء ويتلوه في الجزء الذي يليه: وخالفه جميل بن الحسن وعبدالله بن الجراح، ومحمد بن المثنى، فرووه عن عبدالأعلى، عن يونس

وحسبنا الله ونعم الوكيل

وصلواته على سيدنا محمد النبيّ وآله وصحبه وسلم تسليماً][1].

---

(١) من (هـ).

[الرابع من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

قال الشيخ أبوالحسن علي بن عمر الحافظ][1]: وخالفه [جميل][2] بن الحسن، [و][3]عبدالله بن الجراح، ومحمد بن المثنى، فرووه عن عبدالأعلى، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، ولم [يذكروا][4]: أبا رافع، ولم يختلفوا في رفعه.

وكذلك رواه يزيد بن زريع، وأبومروان الغسّاني: يحيى بن أبي زكريا، وشعبة -تفرّد به النضر بن محمد، عن شعبة-، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه ابن علية، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، وشكّ في رفعه.

ووقفه خالد، [عن][5] يونس.

ورواه[6] الثوري، عن يونس، عن الحسن مرسلاً.

ورواه عبدالحكيم بن منصور، عن يونس، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، بمتابعته نصر بن علي، عن عبدالأعلى، عن يونس.

---

(١) من (هـ).

(٢) في الأصل، (ق): حميد.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في (هـ): يذكرا.

(٥) في الأصل، (ق): بن.

(٦) في الأصل: ورواه الثوري عن يونس عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لمتابعة نصر بن عليّ بن -هكذا- عبدالأعلى عن الحسن مرسلاً، ورواه عبدالحكيم بن منصور عن يونس عن الحكم، ورواه جرير بن حازم... ولا شك في وجود اضطراب وانتقال نظر.

ورواه جرير بن حازم، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولم [يذكر][١]: أبا رافع.

ورواه علي بن زيد بن جدعان، وأبوهلال الراسبيّ، وخالد بن رباح، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

واختلف عن أشعث بن عبدالملك:

فرواه[٢] يحيى القطان، والنضر بن شميل، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفهم عيسى بن يونس، فرواه عن أشعث، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك عبدالله بن يوسف التنيسي، وسليمان بن عبدالرحمن الدمشقي، عن عيسى بن يونس.

وهو غريب، وليس بمحفوظ عن ابن سيرين.

واختلف عن هشام بن حسان:

فرواه عبدالأعلى، عن هشام، عن الحسن، عن عائشة [رضي الله عنها][٣]، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه مخلد بن حسين، فرواه عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن

---

(١) في الأصل: يذكروا. وفي (هـ): يذكرا.

(٢) بعدها في (ق): عن.

(٣) ليس في (هـ)، (ق).

عائشة [رضي الله عنها][(١)].

وكلاهما وهم.

والصحيح: [حديث][(٢)] الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

حدثناه محمد بن يحيى بن هارون الإسكافي، حدثنا إسحاق بن شاهين -أبوبشر-، حدثنا خالد بن عبدالله، عن يونس، [ح][(٣)]،

وحدثنا [محمد][(٤)] بن سليمان المالكي، حدثنا أبوموسى، حدثنا عبدالأعلى، حدثنا يونس، [ح][(٥)]،

[و][(٦)]حدثنا محمد بن [مخلد][(٧)]، حدثنا أحمد بن ملاعب -أبوالفضل، وكان حافظاً-، حدثنا صالح بن إسحاق الحرمي، حدثنا يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا غشي الرجل المرأة فكان بين شعبها الأربع، ثم أجهد، فقد وجب الغسل، أنزل أو لم يترل.

قال [الشيخ][(٨)] أبوالحسن: وقفه خالد، ورفعه يزيد بن زريع، وعبدالأعلى.

حدثنا دعلج، قال: وسمعت موسى بن هارون يقول: سمع الحسن من أبي هريرة،

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) كأنها ليست في (هـ).

(٤) في الأصل: عمر.

(٥) من (ق).

(٦) ليست في الأصل.

(٧) في الأصل: أحمد.

(٨) ليس في (هـ).

إلا أنه لم يسمع منه، عن النبيّ ﷺ: إذا قعد بين شعبها الأربع؛ بينهما: أبورافع[١].

* * *

١٥٥٧- [و][٢]سئل عن حديث روي عن أبي حسان الأعرج، وأبي رافع، عن أبي هريرة، [أن][٣] النبيّ ﷺ، قال: إن رجلاً [زار][٤] أخاً له في الله، فأرصد الله على مدرجته ملكاً، الحديث[*].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه هدبة، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، [عن][٥] أبي رافع، وأبي حسان الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[و][٦]عن عاصم الأحول، عن أبي حسان، عن أبي هريرة يرفعه.

وحدّث به مخلد بن خداش الأهوازي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أحسبه عن النبيّ ﷺ.

وعاصم، عن أبي [عثمان][٧]، عن أبي هريرة: أن رجلاً.

ووهم في قوله: عن أبي عثمان؛ والصحيح: عن عاصم الأحول، عن أبي حسان الأعرج، عن أبي هريرة.

* * *

---

(١) راجع آخر جواب السؤال (١٥٥٢).

(٢) من (هـ).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في (هـ): ز.

(*) "التحفة" (١٠/٢٤٥) ح(١٤٦٥٣)، "الإتحاف" (١٥/٦٥٠).

(٥) في (هـ): بن.

(٦) في الأصل، (ق): أو.

(٧) في (هـ): حسان الأعرج.

١٥٥٨- وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [أنه](١) قال في قوله [عز وجلّ](٢): ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ﴾ [النساء: ٤٠] الآية: إن الله تعالى يُضعِفُ [الحسنة](٣) للمؤمن ألف ألف حسنة، الحديث(*).

فقال: يرويه علي بن زيد بن جدعان، واختلف عنه:

فرواه سفيان بن حسين، ومبارك بن فضالة، وسليمان بن المغيرة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان [النهدي](٤)، عن أبي هريرة، ورفعوه [إلى](٥) النبيّ ﷺ.

ووقفه شعبة، وغيره، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة، قوله.

ورواه زياد الجصاص، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً.

وتابعه أبان بن أبي عياش، [عن أبي عثمان](٦)، عن أبي هريرة(٧) مرفوعاً، من رواية أبي سليم عبيد بن يحيى الكوفي -[وقع](٨) إلى الرقة، ثقة-، عن أبي بكر بن عياش، عن أبان.

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) من (هـ).

(٣) مكررة في (ق).

(*) "الإتحاف" (١٥/١٦٦) -مستدركاً-، "المصنف" لابن أبي شيبة -ط. الرشد- (١٢/٢٥٠)، "جامع البيان" (٣٥/٧).

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل، (ق): ان.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) بعدها في الأصل: عن النبي ﷺ. وأظنها انتقال نظر.

(٨) في (هـ): ثقة.

وقال محمد بن شكاب: عن سعيد بن عامر، عن أبان، عن أبي عثمان [النهدي][(١)]، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقيل: عن ثابت البناني، عن أبي [عثمان النهدي][(٢)]، عن أبي ذرّ، عن [النبيّ (ﷺ)][(٣)].

* * *

١٥٥٩- وسئل عن حديث أبي عثمان، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ [قال][(٤)]: إن الله [تعالى][(٥)] خلق مائة رحمة، قسم منها رحمة بين الخلق، فبها يتراحمون، الحديث[(*)].

فقال: اختلف فيه على أبي عثمان:

[فرواه][(٦)] الحجاج بن أبي زينب -ويكنى: أبا يوسف الصيقل-، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة.

وخالفه سليمان التيمي، وداود بن أبي هند، وعاصم، وغيرهم، رووه عن أبي عثمان، [عن سلمان][(٧)]، وهو الصحيح.

* * *

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في (ق): أبي هريرة. وما بين الهلالين في (هـ): عليه السلام.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) زيادة من (هـ).

(*) حديث أبي هريرة: "الإتحاف" (١٥/١٦٥).

(٦) في الأصل، (ق): رواه.

(٧) في الأصل: وسليمان.

١٥٦٠- وسئل عن حديث روي عن عكرمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ [ﷺ][(١)]: في قوله [عز وجلّ][(٢)]: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ [سبأ: ٢٣]، قال: إذا قضى الله الأمر من السماء ضربت الملائكة أجنحتها، الحديث[(*)].

فقال: يرويه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، واختلف عنه:

فرفعه عنه جماعة [إلى][(٣)] النبيّ ﷺ.

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري عنه: قال مرة: رواية. وقال مرة: يبلغ به.

وقال [محمود][(٤)] بن آدم، عن ابن عيينة: يرويه.

وقال علي بن حرب: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عن أبي هريرة، الحديث بطوله[(٥)] موقوفاً.

وقيل: عن علي بن حرب، عن إسحاق بن عبدالواحد، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس: أخبرني أبوهريرة: أن النبيّ ﷺ قرأ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾.

لم يزد على هذا، وغلط في ذكر ابن عباس.

ورواه أحمد بن عبدة، [وأبو][(٦)] معمر، عن ابن عيينة، وقالا عنه: عن عمرو، عن

---

(١) في (هـ): عليه السلام.

(٢) في (هـ): تعالى.

(*) "التحفة" (١٠/٩٤) ح(١٤٢٤٩)، "الإتحاف" (١٥/٤١٩).

(٣) في (ق): أن.

(٤) في الأصل: محمد.

(٥) بعدها في (هـ): عن أبي هريرة.

(٦) في (هـ): وابن.

عكرمة، قال: [أخبرنا][(١)] أبوهريرة، عن النبيّ [ﷺ][(٢)]، الحديث، وهو الصحيح.

* * *

١٥٦١- وسئل عن حديث روي عن أبي عبدالله القراظ، عن أبي هريرة، عن النبيّ [ﷺ][(٢)] -في فضل المدينة وأهلها-: من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله في النار كما يذوب الملح، [الحديث][(٣)(*)].

فقال: اختلف فيه على أبي عبدالله القراظ:

فرواه إبراهيم بن عقبة، وعبدالله بن عبدالرحمن بن يحنس، وعمرو بن يحيى بن عمارة، وموسى بن أبي عيسى [الحناط][(٤)]: أبوهارون [المدني][(٥)]، ومحمد بن عمرو بن علقمة، ومحمد بن موسى بن عبدالله بن يسار، وأبومحمد بن معبد، وأبومعشر، [فرووه][(٦)] عن أبي عبدالله القراظ، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه أبومودود -واسمه: عبدالعزيز بن أبي سليمان-، عن أبي عبدالله القراظ، عن أبي هريرة موقوفاً.

وروي عن مالك، عن القراظ، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفهم [عمر][(٧)] بن نبيه، رواه عن أبي عبدالله القراظ، عن سعد بن أبي وقاص.

---

(١) في (هـ): ثنا.

(٢) في (هـ): عليه السلام.

(٣) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٩/٦٤) ح(١٢٣٠٧)، "الإتحاف" (١٤/٤٨٠).

(٤) في (هـ)، (ق): الخياط.

(٥) في الأصل: المديني.

(٦) في (هـ): رووه.

(٧) في الأصل: عمرو.

ورواه أسامة بن زيد، عن أبي عبدالله القراظ، عن أبي هريرة، وسعد بن أبي وقاص.

قاله[١] عثمان بن عمر، وحاتم بن إسماعيل، عنه.

وقيل: عن أبي بكر الحنفي، عن أسامة بن زيد، عن القراظ، عن أبي هريرة، وسعيد بن العاص.

وذلك وهم من [راويه][٢]؛ وإنما هو عن أبي هريرة، وسعد بن أبي وقاص.

* * *

١٥٦٢- وسئل عن حديث روي عن أبي المطوس، عن أبي هريرة، عن النبيّ [ﷺ][٣]، قال: من أفطر يوماً من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم [يقض][٤] عنه صيام الدهر وإن صامه[*].

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن حبيب، عن عمارة بن عمير[٥]، عن أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قال شعبة: و لم يسمعه حبيب من [أبي][٦] المطوس، وقد [رآه][٧].

---

(١) بعدها في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: رواية.

(٣) في (هـ): عليه السلام.

(٤) في الأصل: يقم. وفي (ق): يقضي.

(*) "التحفة" (١٠/٢٢٧) ح(١٤٦١٦)، "الإتحاف" (١٥/٦٠٤)، ر: "علل الحديث" (٣/١٥٩).

(٥) بعدها في الأصل: عن عمير.

(٦) في (هـ): ابن.

(٧) في الأصل: رواه.

ورواه الثوري، واختلف عنه:

فقال يحيى القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، والنعمان بن عبدالسلام: عن الثوري، عن حبيب، عن عمارة، عن أبي المطوس، قال حبيب: فلقيت أبا المطوس، فحدثني، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقيل عن الثوري فيه: عن [ابن][١] المطوس، عن أبيه.

ورواه حمزة الزيات، عن حبيب [بن أبي ثابت][٢]، عن [ابن أبي المطوس][٣]، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقيل: عنه، عن أبي المطوس، ولم يذكر فيه: عمارة بن عمير.

وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة، عن حبيب.

ورواه قيس بن الربيع، والحسن بن عمارة، عن حبيب، عن أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، لم[٤] [يذكرا][٥]: عمارة بن عمير.

ورواه كامل بن العلاء، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن أبي المطوس، عن أبي هريرة، ولم يقل: عن [أبيه][٦]، وزاد فيه: سعيد بن جبير.

ورواه أبومريم عبدالغفار بن القاسم، عن حبيب، عن عمارة بن عمير، عن [أبي][٧] المطوس، عن أبي هريرة، ولم يقل: عن أبيه، وقال فيه: قال حبيب:

---

(١) في الأصل: أبي.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في (هـ): ابن المطوس. وفي (ق): أبي المطوس.

(٤) في (هـ): ولم.

(٥) في الأصل: يذكر.

(٦) في الأصل: ابن.

(٧) في (هـ): ابن.

[فلقيته](١) فحدثني.

[وأرسله مسعر](٢)، عن حبيب، عن رجل -لم يسمّه-، عن أبي هريرة.

وأضبطهم للإسناد يحيى القطان، ومن تابعه، عن الثوري.

[حدثني](٣) محمد بن مخلد، حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل، حدثنا علي بن [المديني](٤)، قال: كان يحيى بن سعيد حدثنا بهذا الحديث: حدثنا سفيان، قال: حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن عمارة، عن [أبي](٥) المطوس، قال: [فلقيت](٦) أبا المطوس، فحدثني عن أبيه، عن أبي هريرة، ثم قال [لي](٧) يحيى بعد ذلك بزمان: نظرت في هذا الحديث [فغيّره](٨)، [أخبرنا](٩) يحيى، حدثنا سفيان، قال: حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن عمارة، عن [ابن](١٠) المطوس، قال: [فلقيت](١١) ابن المطوس، فحدثني عن أبيه، عن أبي هريرة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، وإبراهيم بن

---

(١) في (ق): ولقيته.

(٢) في (ق): واسنده سعد.

(٣) في (هـ): حدثنا.

(٤) في (ق): المدني.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (ق): لقيت.

(٧) زيادة من (هـ).

(٨) في الأصل: مغيرة. وهكذا يمكن أن تقرأ في (هـ)، (ق).

(٩) كأنها في الأصل، (هـ): لنا.

(١٠) سقط من الأصل.

(١١) في (ق): لقيت.

هانئ، قالا: حدثنا أبونعيم، حدثنا [سفيان][١]، عن حبيب بن أبي ثابت، عن [أبي][٢] المطوس، [عن أبيه][٣]، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أفطر يوماً من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقضه صوم الدهر وإن صامه.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أبوالأزهر، ويزيد بن سنان، [قالا][٤]: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن [ابن][٥] المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: من أفطر يوماً من رمضان متعمّداً[٦] من غير عذر لم يقضه وإن صام الدهر.

حدثنا علي بن محمد بن عبيد، ومحمد بن مخلد، قالا: حدثنا عباس بن محمد بن حاتم، حدثنا محمد بن جعفر المدائني، حدثنا حمزة الزيات، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي المطوس، عن أبي المطوس، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أفطر يوماً من شهر رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر ولو صامه.

قال[٧] عباس: كذا [قال][٨]: [عن][٩] ابن أبي المطوس، عن أبيه.

حدثنا النيسابوري، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا شعبة،

(١) في (ق): سفيا.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: قال.

(٥) في الأصل، (ق): أبي.

(٦) بعدها في (هـ): أو.

(٧) في الأصل: كتبت في آخر اللوح وأول الذي يليه.

(٨) ليس في الأصل.

(٩) ليس في (هـ).

عن حبيب، سمعت عمارة بن عمير يحدث عن [ابن][(١)] المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة رخصها الله [عز وجل][(٢)] لم يقض عنه [ولو][(٣)] صام الدهر كله.

حدثنا النيسابوري، [حدثنا][(٤)] إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبوالوليد الطيالسي، وبشر بن عمر، قالا: حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، سمعت عمارة بن عمير، عن أبي المطوس -قال حبيب: وقد رأيت أبا المطوس-، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة رخصها الله [عز وجل][(٥)] لم [يقض][(٦)] عنه ولو صام الدهر.

حدثنا النيسابوري، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، [حدثنا][(٧)] سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن [أبي][(٨)] المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة يرفعه إلى النبيّ ﷺ، مثله.

حدثنا النيسابوري، حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، حدثنا بهز بن [أسد][(٩)]، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت عمارة بن عمير يحدّث عن

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) من (هـ).

(٣) في (هـ)، (ق): وإن.

(٤) سقط من (ق).

(٥) من (هـ).

(٦) في الأصل: يقم.

(٧) كأنها في (ق): انا.

(٨) في الأصل، (ق): ابن.

(٩) في الأصل: امنة. وفي (هـ): راشد.

[أبي][١] المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه وإن صام الدهر.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا علي بن سهل، حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب، عن أبي المطوس، قال: أما إني لم أسمعه منه، ولكن أخبرني عمارة بن عمير، عن [أبي][١] المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: من أفطر يوماً من شهر رمضان من غير عذر لم [يقضه][٢] عنه صيام وإن صام الدهر.

حدثنا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوي، حدثنا أبوأحمد جعفر بن محمد الورّاق، حدثنا محمد بن وهب، حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي [عبدالرحيم][٣]، حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن حبيب، عن ابن المطوس، عن أبيه المطوس، عن أبي هريرة، عن نبي الله ﷺ: [أنه][٤] قال: من أفطر يوماً [في][٥] رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقضه صوم الدهر.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا أحمد بن عبيد[٦] بن إسحاق، حدثنا أبي، [قال: حدثنا][٧] كامل بن العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن أبي المطوس، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أفطر يوماً من شهر رمضان متعمّداً

---

(١) في (هـ): ابن.

(٢) في (هـ): يقض.

(٣) في الأصل: عبدالرحمن.

(٤) زيادة من (هـ).

(٥) في (هـ): من.

(٦) في (هـ): عبيدالله.

(٧) سقط من الأصل.

من غير [مرض][(١)] ولا علّة لم [يقض][(٢)] عنه صوم الدهر.

حدثنا علي بن محمد بن عبيد الحافظ، حدثنا ابن أبي خيثمة: سألت يحيى بن معين عن أبي المطوس الذي روى عنه حبيب بن أبي ثابت، فقال: اسمه: عبدالله بن المطوس، ثقة، أراه كوفيّاً.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبوأحمد، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر.

حدثنا سعيد بن محمد -أخو زبير-، حدثنا يوسف -[يعني: ابن موسى][(٣)] القطان-، حدثنا عمر بن سعد: أبوداود الحفري، حدثنا سفيان، [حدثنا][(٤)] حبيب بن أبي ثابت، عن ابن المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، و لم يذكر: عمارة.

حدثنا سعيد بن محمد، حدثنا يوسف، حدثنا هشام بن عبدالملك، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، سمعت عمارة بن عمير يحدّث عن ابن المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة رخصها [الله][(٥)] لم يقض عنه صيام الدهر.

* * *

(١) في (ق): ادب.
(٢) في الأصل: يقم.
(٣) زيادة من (هـ).
(٤) في (هـ)، (ق): عن.
(٥) في (هـ): إليه.

١٥٦٣- وسئل عن [أحاديث رويت][(١)] عن أبي هريرة، [عن النبيّ ﷺ][(٢)]: في المسح على الخفّين، منها: حديث يرويه جرير بن أيوب البجلي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا أدخل أحدكم قدميه طاهرتين فليمسح، للمقيم يوماً، وللمسافر ثلاثاً[(*)].

فقال: هذا باطل عن أبي هريرة، وقد قال أبونعيم: كان جرير يضع الحديث.

وحديث يروى عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة في نحو ذلك.

[رواه][(٣)] أيوب بن عتبة، وعمر بن أبي خثعم، وهما ضعيفان، روياه عن يحيى.

وتابعهما معلى بن عبدالرحمن الواسطي -وكان كذّاباً-، فرواه عن عبدالحميد بن جعفر، عن يحيى نحو ذلك، وزاد فيه: والخمار. ولم يذكر التوقيت.

وحديث [آخر][(٤)] يرويه سعيد بن أبي راشد -وكان ضعيفاً-، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [في][(٥)] التوقيت في [المسح][(٦)].

حدث به مروان الفزاري عنه.

وحديث آخر يرويه إبراهيم بن أبي يحيى، ومسلم بن خالد الزنجي، عن ابن أبي ذئب، عن [صالح مولى][(٧)] [التوأمة][(٨)].

---

(١) في الأصل: حديث روي.

(٢) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (١٠/٤٨٥) ح(١٥٤١٤)، "الإتحاف" (١٦/٢٩٩)، رَ: "التمييز" -ط. المحمدي- ص(١٧٧)، "منهج المحدثين" (١/٢٠٥).

(٣) في الأصل: ورواه.

(٤) في (ق): اخى.

(٥) في (ق): و.

(٦) في الأصل: المسجد.

(٧) سقط من الأصل. وفي (هـ): أبي صالح.

(٨) في (ق): التومة.

ولا يصح عن ابن أبي ذئب.

وحديث آخر يرويه أبان بن عبدالله البجلي -وكان ضعيفاً-، عن مولى لأبي هريرة: في المسح على الخفين، مرفوعاً.

وأبان ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر.

وكلها باطلة، ولا يصح عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ في المسح.

* * *

١٥٦٤- وسئل عن حديث [روي][1] عن ثابت بن قيس -أحد بني زريق-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ في الريح: أنه من روح الله؛ فلا تسبّوها، الحديث[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه زياد بن [سعد][2]، ويونس بن يزيد، والأوزاعي، والزبيدي، عن الزهري، عن ثابت بن قيس، عن أبي هريرة.

وخالفهم سالم الأفطس، [رواه][3] عن الزهري، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي هريرة.

قال ذلك عمر بن سالم، عن أبيه.

وقيل: عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

والصحيح حديث الزهري، عن ثابت بن قيس الزرقي، عن أبي هريرة.

* * *

---

(١) في (هـ): يروي.

(*) "التحفة" (٩/٢٧) ح(١٢٢٣١)، "الإتحاف" (١٤/٤٢٣).

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) في الأصل: عن عقيل.

١٥٦٥- وسئل عن حديث روي عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: سلوني. فهابوا أن يسألوه، [فجاء][(١)] رجل فقال: ما الإسلام؟ الحديث بطوله في شرائع الإسلام، و[قال][(٢)] في آخره: قال رسول الله ﷺ: هذا جبريل أراد أن تعلموا [إذ][(٣)] لم تسألوه[(*)].

فقال: اختلف فيه على أبي زرعة:

فرواه [جرير][(٤)] بن عبدالحميد، [عن][(٥)] عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، [قال][(٦)]: أرى [أنه][(٧)] عن أبي هريرة.

[ورواه جرير بن (يزيد)، وأبوحيان التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة][(٨)].

قال ذلك أبوأسامة، وعمر بن عمران، عن أبي حيان.

وقيل: عن جرير بن عبدالحميد، عن أبي حيان، عن أبي زرعة: جاء أعرابي، مرسلاً.

وقيل: عن جرير، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة مرفوعاً، الحديث بطوله.

---

(١) فراغ في (ق).

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (هـ): إذا.

(*) "التحفة" (١٠/٣٣١) ح(١٤٩١٥)، "الإتحاف" (١٦/٤١).

(٤) في الأصل: جابر.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) ليست في (هـ).

(٧) سقط من (ق).

(٨) سقط من الأصل. وما بين الهلالين في (ق): زيد.

وقيل: عن جرير، عن أبي فروة الهمداني، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، وأبي ذرّ، قالا: كان النبيّ ﷺ يجلس بين أصحابه، فذكره.

ورواه [السري][(١)] بن إسماعيل، واختلف [عنه][(٢)]:

فرواه مكي بن إبراهيم، عن [السري][(١)]، عن الشعبي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، [أو][(٣)]أبي ذرّ.

ورواه يحيى بن يعلى -أبو[المحياة][(٤)]-، عن [السري][(١)]، [عن أبي زرعة][(٥)]، عن أبي هريرة، ولم يذكر: الشعبي، ولا أبا ذرّ.

والصحيح حديث أبي زرعة، عن أبي هريرة.

* * *

١٥٦٦- وسئل عن حديث روي عن ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا [وقع][(٦)] الذباب في إناء أحدكم فليغمسه، الحديث[(*)].

فقال: اختلف فيه على ثمامة:

---

(١) في (ق): السدي.

(٢) في (هـ): فيه.

(٣) في (ق): و.

(٤) في (ق): الصحياه.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل: ولغ.

(*) "تأويل مختلف الحديث" ص(٤٢٩)، "مسند البزار" (٥٠٠/١٣)، "المعجم الأوسط" (١٤٢/٣)، رَ: "علل الحديث" (٤٦٧/١)، رَ: س(٢٣٩١).

فرواه حماد بن سلمة، عن ثمامة، عن أبي هريرة.

وخالفه عبدالله بن المثنى بن أنس، فرواه عن ثمامة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

كذلك[١] قال أبوعتاب الدلال.

[ووقفه][٢] مسلم بن إبراهيم، [عن][٣] عبدالله بن المثنّى.

وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب.

*　*　*

١٥٦٧- وسئل[٤] عن حديث روي عن أبي حاجب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى أن يُتوضّأ بفضل طهور المرأة[*].

فقال: يرويه سليمان التيمي، واختلف عنه:

فرواه أبوكدينة، عن سليمان التيمي، عن أبي حاجب، عن أبي هريرة.

وذلك وهم؛ وإنما رواه أبوحاجب، عن الحكم بن [عمرو][٥] الغفاري.

*　*　*

١٥٦٨- وسئل عن حديث [يروى][٦] عن أبي حي المؤذن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يحل لامرىء مسلم أن [ينظر][٧] في بيت حتى يستأذن، ولا يحل أن

---

(١) في الأصل، (ق): وكذلك.

(٢) في (ق): ووافقه.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) هذا السؤال ليس في الأصل.

(*) "الأطراف" (٢/٣٣٨)، رَ: "التاريخ الكبير" (٤/١٨٥).

(٥) في (ق): عمر.

(٦) في (هـ): روي.

(٧) في الأصل: سطر.

يصلي وهو حاقن، ولا يحل أن يؤم قوماً إلا بإذنهم، ولا يخص نفسه بدعوة، فإن فعل فقد خانهم(*).

فقال: يرويه يزيد بن شريح، واختلف عنه:

فرواه ثور بن يزيد، [عن يزيد](١) بن شريح، عن أبي حي المؤذن، عن أبي هريرة.

قال ذلك أصبغ بن زيد، عن منصور بن زاذان، عن ثور بن يزيد.

وخالفه عيسى بن يونس، فرواه عن ثور، عن شرحبيل بن مسلم، [عن أبي حي](٢)، عن أبي هريرة.

ووهم في قوله: شرحبيل بن مسلم؛ وإنما [أراد](٣): يزيد بن شريح.

وخالفه حبيب بن صالح، فرواه عن يزيد بن شريح، عن أبي حي، عن ثوبان، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه معاوية بن صالح، فرواه [عن](٤) السفر [بن](٥) نسير، عن يزيد بن شريح، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك عبدالرحمن بن مهدي، وابن وهب، وزيد بن الحباب، عن معاوية.

وخالفهم معن بن عيسى، فروه عن معاوية بن صالح، عن السفر بن نسير، عن يزيد بن خمير، عن عبدالله بن عمرو، عن النبيّ ﷺ: لا يأتي أحدكم الصلاة وهو حقن. فقط، ووهم فيه.

(*) "التحفة" (١٠/٣١٤) ح(١٤٨٧٩)، "الإتحاف" (١٥/٧٢٢).

(١) سقط من (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): راد.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: عن.

والصحيح: عن معاوية بن صالح، عن السفر، عن يزيد بن شريح، عن أبي أمامة.

وعن حبيب بن صالح، عن يزيد بن شريح، عن أبي حي، عن ثوبان.

[آخر العشرون والحمدلله][1].

* * *

---

(١) من (ق).

١٥٦٩- [و][(١)]سئل [الشيخ أبوالحسن علي بن عمر الدراقطني][(٢)] عن حديث كميل بن زياد، عن أبي هريرة: كنت مع النبيّ ﷺ، فقال: يا أبا هريرة، هلك المكثرون إلا من قال هكذا [وهكذا][(٣)]، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنّة؟ فذكر الحديث، وفيه: أتدري ما حق [الله][(٤)] على [العباد][(٥)]؟ الحديث[(*)].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل، وأبوالأحوص، [وعمار][(٦)] بن رزيق، وأبوبكر بن عياش، وأبوأيوب الإفريقي، عن أبي إسحاق، عن كميل [بن زياد][(٧)]، عن أبي هريرة.

[وخالفهم يزيد بن عطاء، فرواه عن أبي إسحاق، عن عابس بن ربيعة، عن كميل، عن أبي هريرة][(٨)]، والأول أصحّ.

وروى هذا الحديث [عبدالرحمن][(٩)] بن [عابس][(١٠)]، [سمعه من كميل بن زياد، عن أبي هريرة.

---

(١) ليس في (ق).

(٢) من (ق).

(٣) ليس في (هـ).

(٤) سقط لفظ الجلالة من الأصل.

(٥) في الأصل:العبد.

(*) "التحفة" (١٠/١١٧) ح(١٤٣٠١)، "الإتحاف" (١٥/٤٦١)، رَ: "أحاديث أبي إسحاق"ص(٨٠٥).

(٦) في الأصل: وعثمان. وفي (هـ): وعمارة.

(٧) زيادة من (هـ).

(٨) سقط من الأصل، (هـ).

(٩) في (ق): عبدالله.

(١٠) في (هـ): عائش.

ويشبه أن يكون أبوإسحاق لم يسمعه من كميل، وإنما أخذه عن عبدالرحمن بن (عابس)[(١)][(٢)]، عنه.

* * *

١٥٧٠- وسئل عن حديث روي عن أبي سعد الخير، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من اكتحل أو استجمر فليوتر، ومن لا فلا حرج، [الحديث][(٣)(*)].

فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه عبدالملك بن الصباح، والحسن بن علي [بن][(٤)] عاصم، عن ثور، عن حصين الحبراني، [عن أبي (سعد)][(٥)]، عن أبي هريرة.

ورواه عيسى بن يونس، عن ثور، عن حصين، عن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

والصحيح عن أبي [سعيد][(٦)].

* * *

١٥٧١- وسئل عن حديث موسى بن طلحة [بن][(٧)] عبيدالله، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من قال: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله،

(١) في (هـ): عائش.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (١٠/٣٤٠) ح(١٤٩٣٨)، "الإتحاف" (١٦/٦٢).

(٤) في (ق): عن.

(٥) سقط من الأصل. وما بين الهلالين في (هـ): سعيد.

(٦) في الأصل: سهل.

(٧) في الأصل: عن.

والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله [العلي العظيم][(١)]**، الحديث**[(*)].

فقال: يرويه عثمان بن عبدالله بن عبيدالله بن موهب، واختلف عنه:

فرواه أبوشيبة إبراهيم بن عثمان، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة.

وخالفه قيس بن الربيع، فرواه عن عثمان بن موهب، عن أبي هريرة، لم يذكر بينهما أحداً.

وخالفهم الثوري، رواه عن ابن [موهب][(٢)]، عن موسى بن طلحة مرسلاً.

ورواه المختار بن يزيد بن عبدالرحمن الدالاني -وهو ابن أبي خالد-، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه.

والصحيح عن موسى بن طلحة مرسلاً.

* * *

١٥٧٢- وسئل عن حديث عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في إنائه حتى يغسلها[(**)].

فقال: يرويه خالد الحذاء عنه.

حدث به شعبة، وعبدالله بن المبارك، وغيرهما، عن خالد.

فأما شعبة، فرواه غندر عنه، وعبدالصمد، وزاد[(٣)] فيه [لفظاً][(٤)] لم يأت به

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(*) "الإتحاف" (٦١٦/١٥)، رَ: س(٥١٤).

(٢) في (هـ): وهب.

(**) "التحفة" (٥٠٥/٩) ح(١٣٥٦٧)، "الإتحاف" (١٢٧/١٥).

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) في الأصل: لوطاً. وفي (هـ): الفاظاً.

غيرهما، وهو قوله: فإنه لا يدري أين باتت يده [منه][(١)]. وغيره لا يذكرها.

* * *

١٥٧٣- وسئل عن حديث روي عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: قلت [لجبريل عليه السلام][(١)]: هل يصلّي ربك؟ قال: نعم، صلاته: سبوح قدوس، تغلب رحمتي غضبي[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبومسلم -قائد الأعمش-، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.

وقال مرة: عن جابر بن عبدالله، عن النبيّ ﷺ.

[وغيره][(٢)] يرويه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عطاء بن أبي رباح، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ: قال رسول الله ﷺ لجبريل. وهذا أصح.

* * *

١٥٧٤- وسئل عن حديث روي عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من ذكر الله [عز وجل][(٣)] في نفسه ذكره الله في نفسه، ومن ذكره في ملإ، الحديث، [وفيه: ومن تقرّب إلى الله، الحديث][(٣)(**)].

---

(١) سقط من (هـ).

(*) "المعجم الأوسط" (١/٤٢).

(٢) في (هـ): وعبده.

(٣) زيادة من (هـ).

(**) "الإتحاف" (١٥/٣٤، ١٢١).

فقال: يرويه عطاء بن السائب(١)، واختلف عنه:

فرواه [جرير](٢)، عن عطاء، عن أبي عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن عطاء بن السائب، عن سلمان الأغرّ، عن أبي هريرة.

وهذا من عطاء بن السائب؛ لأنه [اختلط](٣) في آخر عمره.

* * *

١٥٧٥- وسئل عن حديث روي عن حميد [بن](٤) عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: كل مولود يولد على الفطرة(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، ومعاوية بن سلام، [وزيد](٥) بن المسور، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

ورواه معمر، [والزبيدي](٦)، عن الزهري، عن [سعيد بن](٧) المسيب، عن أبي هريرة.

---

(١) في (هـ): ابن أبي السائب.

(٢) في الأصل: جابر.

(٣) في الأصل: احفظ.

(٤) في الأصل: عن.

(*) "الإتحاف" (١٤/٤٥٥).

(٥) في (هـ): ويزيد.

(٦) في (ق): والزبيري.

(٧) في الأصل: شعبة عن.

ورواه يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ويشبه أن تصحّ الأقاويل.

* * *

١٥٧٦- وسئل عن حديث روي عن مكحول، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: القدريّةُ مجوس هذه الأُمّة(*).

فقال: يرويه [سليمان التيمي][١]، واختلف عنه:

فرواه معاذ بن معاذ، عن سليمان التيمي، عن مكحول، عن أبي هريرة.

وقيل: عنه، عن سليمان [التيمي][٢]، عن رجل، عن أبي هريرة.

ومكحول لم يسمع من أبي هريرة.

* * *

١٥٧٧- وسئل عن حديث روي عن الأغرّ، [عن][٣] أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: الكبرياء [ردائي][٤]، والعظمة إزاري، الحديث(**).

فقال: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه أبوالأحوص، ومحمد بن فضيل، وابن عيينة، وأبوحمزة، وورقاء، وإسماعيل بن علية، وشعيب بن صفوان، عن [عطاء][٥]، عن الأغر، عن أبي هريرة.

(*) "القدر" للفريابي ص(١٨٦-١٨٧).

(١) في الأصل: سليمان بن التيم.

(٢) من (هـ).

(٣) مكرر في (هـ).

(٤) في الأصل: ردا.

(**) "التحفة" (٩/١٠) ح(١٢١٩١)، "الإتحاف" (١٤/٤٠٠).

(٥) في الأصل: علاء.

ورواه قيس بن الربيع، وعمار بن رزيق، عن عطاء، عن الأغر، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

ورواه صالح بن موسى الطلحي، عن عطاء بن السائب، [عن أبيه، عن أبي هريرة.

ورواه موسى بن أعين، عن الهيثم -كذا قال-، عن عطاء بن السائب][(١)]، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه أبوالجواب، عن أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو.

ورواه المحاربي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

والصحيح حديث الأغر، عن أبي هريرة.

* * *

١٥٧٨- وسئل عن حديث روي عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذۡ نَادَيۡنَا﴾ [القصص: ٤٦]، فقال: نُودوا: يا أُمّة محمد، أعطيتكم قبل أن تسألوني، وأجبتكم قبل أن تدعوني[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه حمزة الزيات، عن الأعمش، عن علي بن [مدرك][(٢)]، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٠/٣٢٢) ح(١٤٨٩٥)، "الإتحاف" (١٦/٥٦).

(٢) في الأصل: مدري.

[وغيره][(١)] يرويه عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة قوله. [و][(١)]هو [الأصح][(٢)].

*　*　*

١٥٧٩- وسئل عن حديث روي عن عروة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن [الله][(١)] رفيق يحبّ الرفق، [و][(٣)] يعطي [عليه][(٤)] ما لا يعطي على العنف[(*)].

فقال: يرويه الزهري، [عن عروة][(١)]، واختلف عنه:

[فرواه عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة، عن (الزهري)، (عن عروة، واختلف عنه)][(٥)]:

فرواه [عنه][(٦)] ابن أبي فديك، وأبوأحمد الزبيري، والقعنبي، [وقالوا][(٧)]: عن ابن أبي مليكة، عن [الزهري][(٨)]، عن عروة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، عن شيخ من أهل مكة -وهو المليكي-،

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ): أصح.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في (هـ): علي.

(*) "مسند البزار" (١٤/٣٤٥)، "الكامل" (٤/٢٩٥).

(٥) سقط من (هـ). وما بين الهلالين في الأول في الأصل: الزاهدي. والثاني ليس في الأصل.

(٦) في (هـ): عد.

(٧) في (ق): فقالوا.

(٨) في الأصل: أبي هريرة. وفي (هـ): الأزهري.

[وقال][١]: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وهو ضعيف.

*　*　*

١٥٨٠- وسئل عن حديث روي عن [أبي][٢] المغيرة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتراً[*].

فقال، رواه مالك بن مغول، عن أبي معشر[٣] زياد بن كليب، عنه.

واختلف عن مالك:

فرفعه محمد بن مصعب القرقساني، عنه.

ووقفه غيره.

والموقوف أصحّ.

[حدثنا أبوالعباس القاضي: أحمد بن عبدالله بن نصر بن بجير الذهلي، قال: حدثنا حاجب بن سليمان، حدثنا محمد بن مصعب، (حدثنا) مالك بن مغول بذلك، فرفعه][٤].

*　*　*

١٥٨١- وسئل عن حديث روي عن زفر بن صعصعة، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاة الغداة [قال][٥]: هل رأى أحد منكم الليلة

---

(١) في (هـ): قال.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "الأطراف" (٢/٣٤٧).

(٣) بعدها في الأصل: بن.

(٤) ليس في (هـ)، وما بين الهلالين سقط من (ق).

(٥) في (هـ): فقال.

رؤيا؟ [إنه][(١)] ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة[(*)].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن [أبي][(٢)] طلحة، عن زفر بن صعصعة، عن أبي هريرة[(٣)].

وهو في "الموطأ"[(٤)] عن مالك، عن إسحاق، عن زفر [بن][(٥)] صعصعة، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

* * *

١٥٨٢- وسئل عن حديث روي عن رجل من [بني قشير][(٦)]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: ما من ذي رحم يأتي [ذا رحمه][(٧)] [فيسأله][(٨)] [من][(٩)] فضل ما أعطاه الله إيّاه فبخل به إلا أخرج الله له من جهنم شجاعاً يتلمظ حتى [ينظر][(١٠)]، الحديث.

---

(١) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٢٤٧) ح(١٢٩٠٠).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) رواه الإمام أحمد في "المسند" (١٤/٦٤) عن روح وأبي المنذر عن مالك به. بذكر: أبيه.

(٤) بعدها في (هـ): عن الموطأ.

(٥) في (هـ): عن.

(٦) في الأصل: برقيس.

(٧) "ذا" ساقط من الأصل. وفي (ق): محرمه.

(٨) في (هـ): فسأله.

(٩) في (ق): عن.

(١٠) في الأصل: ينطق.

فقال: يرويه أبوقزعة سويد بن حجير الباهلي، واختلف عنه:

فرواه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه ابن فضيل، عن داود، عن أبي قزعة، عن رجل من [بني قشير](١)، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

ورواه إسحاق بن الربيع العصفري الكوفي -أبوإسماعيل-، عن داود، عن الشعبي، عن أبي هريرة.

ورواه جماعة، عن داود، عن أبي قزعة، عن رجل من [بني](٢) قشير مرسلاً.

وهذا الحديث رواه جماعة ممن حفظه عن أبي قزعة، منهم: شبل بن عباد، وحماد بن سلمة، وشعبة، وعبيدالله بن الوازع، [وغيرهم](٣)، رووه عن أبي قزعة سويد بن حجير، عن حكيم بن معاوية القشيري -والد بهز-، عن أبيه معاوية بن حيدة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٥٨٣- وسئل عن حديث روي عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة: خرج رسول الله ﷺ [من الغائط](٤)، فأُتي [بطعام، فقيل له: ألا آتيك بوضوء](٥)؟ فقال: أريد الصلاة؟!(*).

---

(١) في الأصل: برقبسير.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: وغيرهما.

(٤) سقط من (ق).

(٥) فراغ في الأصل.

(*) "التحفة" (١٠/٨٦) ح(١٤٢٢٩)، رَ: "علل الحديث" (١/٤٤٦).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه محمد بن جحادة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

قال ذلك زهير بن معاوية، [وزياد][(١)] البكائي، عنه.

والصواب: عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس.

*   *   *

١٥٨٤- وسئل عن حديث روي عن عمر بن الحكم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا تردّوا الطيب؛ فإنه خفيف المحمل[(*)].

فقال: يرويه عبدالحميد بن جعفر، [واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عمر][(٢)] بن الحكم، [عن أبي هريرة.

ورواه يحيى القطان، عن عبدالحميد، عن عمر بن الحكم][(٣)]، قال: بلغني [أن][(٣)] رسول الله ﷺ.

*   *   *

١٥٨٥- وسئل عن حديث روي عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر[(**)].

---

(١) في الأصل: ووداد.

(*) "المطالب العالية" (١١/٨٣٣).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٩/٤٩٦) ح(١٣٥٤٧)، "الإتحاف" (١٥/١٦٢).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عقيل بن خالد، ومعمر بن راشد، وأبوأويس، وعبدالرحمن بن [نمر][١]، وقرة بن عبدالرحمن، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة.

واختلف عن مالك:

فرواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك بهذا الإسناد.

وخالفهم كامل بن طلحة، رواه عن مالك، عن الزهري، عن [أبي إدريس][٢]، عن أبي ثعلبة الخشني، ووهم فيه على مالك.

واختلف عن يونس:

فرواه ابن المبارك، وعثمان بن [عمر][٣]، عن يونس، عن [الزهري][٤]، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة.

وخالفهما ابن وهب، وشبيب [بن][٥] سعيد، روياه عن يونس، عن [الزهري][٤]، عن [أبي][٦] [إدريس][٧]، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن الزهري، عن أبي إدريس: أنه بلغه عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

---

(١) كأنها في الأصل: نمير.

(٢) في الأصل: أبي هريرة.

(٣) في الأصل: عمرو.

(٤) في الأصل: أبي هدى.

(٥) في (ق): عن.

(٦) سقط من (هـ).

(٧) في الأصل: اديس.

[وخالف][1] الجماعة النعمان بن راشد، فرواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصواب: عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة.

ومن قال: عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة وأبي سعيد، [فقوله][2] غير مدفوع.

*　　*　　*

١٥٨٦- وسئل عن حديث عوف، [عن][3] خلاس، والحسن، ومحمد، عن أبي هريرة: في هذه الآية ﴿لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡا۟ مُوسَىٰ﴾ [الأحزاب: ٦٩] الآية، [قال][4] رسول الله ﷺ: إن موسى كان رجلاً حَيِيّاً [سِتِّيراً][5] لا يكاد يُرَى من جلده شيء، الحديث[*].

فقال: يرويه عوف الأعرابي، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن عوف، عن الحسن، [و][6]خلاس، ومحمد، عن أبي هريرة.

قال ذلك الزعفراني، عن روح.

---

(١) في الأصل: وخالفه.

(٢) في الأصل: وقوله.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: فقال.

(٥) في (هـ): يستتر. وفي (ق): مستتراً.

(*) "التحفة" (١٠/٣٤) ح(١٢٢٤٢)، "الإتحاف" (١٤/٤٣٥).

(٦) في الأصل: بن.

وقال غيره: عن روح، [عن عوف][(١)]، عن محمد -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال يحيى القطان: كان معي في أطراف: عن عوف، عن الحسن مرسلاً. [و][(٢)]عن خلاس ومحمد، عن أبي هريرة هذا الحديث، فسألت عوفاً فترك محمداً، وقال: خلاس، مرسل[(٣)].

[ورواه ابن أبي عروبة، عن الحسن، عن أبي هريرة.

والصحيح عن الحسن مرسل][(٤)].

* * *

١٥٨٧- وسئل عن حديث عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: توضّؤوا مما مسّت النار[(*)].

فقال: يرويه عمر بن عبدالعزيز عنه.

حدث به الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، واختلف عنه:

فرواه عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، وعمرو بن الحارث، [وشعيب][(٥)] بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، والوليد [الموقري][(٦)]، وعبدالرحمن بن يزيد بن تميم، وبكر بن سوادة، وعبيدالله بن أبي زياد الرصافي، [وهبار][(٧)] بن عقيل، عن

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) سقط من (ق).

(٣) رَ: "تقدمة الجرح" ص(٢٣٦).

(٤) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٩/٤٩٩) ح(١٣٥٥٣)، "الإتحاف" (١٤/٣٩٥).

(٥) في (ق): وسعيد.

(٦) في (هـ): المقري.

(٧) في الأصل: وهباب.

[الزهري][(١)]، عن عمر بن عبدالعزيز، وقالوا: عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ[(٢)]، عن أبي هريرة.

ورواه الزبيدي، وابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن قارظ، و لم يقولا: [ابن][(٣)] إبراهيم.

واختلف عن ابن جريج:

فرواه عبدالرزاق، وحجاج بن محمد، ومحمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن إبراهيم.

وخالفهم أبوعاصم، ومخلد بن يزيد، عن ابن جريج، فقالا: عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ.

وكذلك رواه معمر، ومحمد بن إسحاق، وزمعة بن صالح، وعبدالرحمن بن عبدالعزيز الإمامي، [عن الزهري][(٤)].

وقال عبدالعزيز الماجشون: عن الزهري، عن عمر -[يعني ابن عبدالعزيز][(٥)]-، عن إبراهيم بن قارظ، نسبه إلى جده.

ورواه إسماعيل بن أبي حكيم، عن عمر بن عبدالعزيز، فقال: عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، [وافق][(٦)] قول عقيل، ويونس، ومن تابعهما عن الزهري.

---

(١) في الأصل: أبي هريرة. وفي هامشه: صوابه: الزهري.

(٢) بعده في (ق): و لم يقولا. ثم شطبت، ثم بعده: ورواه الزبيدي. ثم شطبت، ثم بعده: بن إبراهيم. واختلف عن ابن جريج.

(٣) في الأصل: أبي.

(٤) زيادة من (هـ).

(٥) ليس في (هـ).

(٦) في الأصل: واقول. وفي هامشه: والقول.

ورواه أبوأمامة بن سهل بن حنيف، عن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة.

قاله[(١)] عثمان بن حكيم عنه، حديثاً آخر[(٢)].

[وهذا][(٣)] القول يقوي قول من قال فيه: عبدالله بن إبراهيم بن قارظ.

[ورواه][(٤)] إبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري، عن غير واحد من أهل العلم، عن رجال من أصحاب النبيّ ﷺ، ونساء من أزواجه -لم [يسم][(٥)] منهم أحداً-.

وعند الزهري في هذا الحديث أسانيد عنده ما ذكرناه، عن عمر بن عبدالعزيز. وعنده عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن خارجة بن زيد، عن أبيه. وعنده عن سعيد بن خالد [بن][(٦)] عمرو بن عثمان، [عن عروة][(٧)]، عن عائشة [رضي الله عنها][(٨)]. وعنده عن [أبي][(٩)] سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة، كلهم عن النبيّ ﷺ: في الأمر بالوضوء مما مست النار.

ورواه فليح بن سليمان، عن الزهري، [فلم يقم إسناده (وخلط) فيه.

(وكل ما) ذكرناه محفوظ عن الزهري][(١٠)] صحيح عنه.

[وقال برد بن سنان: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

---

(١) في (هـ): وقاله.

(٢) هكذا يمكن أن تقرأ.

(٣) في الأصل: وهنا.

(٤) في (هـ): وروى.

(٥) في (هـ): يسمي.

(٦) في (ق): عن.

(٧) سقط من (هـ).

(٨) ليس في (هـ)، (ق).

(٩) سقط من (ق).

(١٠) سقط من الأصل، وما بين الهلالين أولاً في (ق): وخطا. والثاني في (هـ)، (ق): وكلما.

قاله قدامه بن شهاب عنه.

(حدثناه) ابن أبي داود، حدثنا يوسف بن واضح، حدثنا قدامة بن شهاب][(١)].

[ح][(٢)]،

[و][(٢)]حدثنا [الحسين][(٣)] بن محمد المطبقي، قال: حدثنا محمد بن عزيز، قال: حدثني سلامة، [عن][(٤)] عقيل، عن ابن شهاب: أنه أخبره عمر بن عبدالعزيز: أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ الزهري حدثه: أنه رأى أبا هريرة يتوضأ على المسجد، فقال أبوهريرة: إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها؛ إن رسول [الله ﷺ][(٥)] قال: توضؤوا مما مست النار.

[حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب][(٥)]، قال: حدثنا [عمي][(٦)]، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب: أن عمر بن عبدالعزيز حدثه عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ حدثه: أنه وجد أبا هريرة على ظهر المسجد يتوضأ، فقال له أبوهريرة: إنما أتوضأ الآن من أثوار أقط أكلتها؛ إن [النبيّ][(٧)] ﷺ قال: توضؤوا مما مست النار.

---

(١) سقط من (هـ). وما بين الهلالين كأنه في (ق): حدثنا.

(٢) من (ق).

(٣) في الأصل: الحسن.

(٤) في الأصل: بن.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) فراغ في الأصل.

(٧) في (هـ): رسول الله.

حدثنا أحمد بن نصر بن طالب، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن [رشدين](١)، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، قال: حدثني عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عمر بن عبدالعزيز حدثه: أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ حدثه: أنه رأى أبا هريرة، مثله.

حدثنا محمد بن جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثنا عباس بن محمد، [ح](٢)، وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا إبراهيم الحربي، قال: حدثنا اليمامي، [ح](٣)، وحدثنا أبوسهل، [قال: حدثنا](٤) [المعمري](٥)، قال: سمعت مجاهد بن موسى، قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالح(٦) بن كيسان، عن ابن شهاب: أن عمر بن عبدالعزيز أخبره: أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أخبره: أنه [رأى](٧) أبا هريرة، [فذكر](٨) مثله.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا أبواليمان، قال: [أخبرنا](٩) شعيب، عن [الزهري](١٠)، أخبرني عمر بن عبدالعزيز بن مروان: أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ الزهري أخبره عن أبي هريرة: أنه وجده يتوضأ على ظهر المسجد، فذكر مثله.

---

(١) في الأصل: رشيد. في (هـ): اشدين. وغير واضحة في (ق).
(٢) ليس في (هـ).
(٣) من (ق).
(٤) سقط من (ق).
(٥) في الأصل: المعتمري.
(٦) في (هـ): أبي صالح.
(٧) في (هـ): أتى.
(٨) في (هـ)، (ق): ثم ذكر.
(٩) في (هـ)، (ق): حدثنا.
(١٠) في الأصل: أبي هريرة.

حدثنا أبوالحسن المصري، قال: حدثنا أبو[إسماعيل][(١)] الترمذي: محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبوصالح، قال: حدثني الليث، عن عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، أخبرني عمر بن عبدالعزيز: أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ الزهري أخبره: أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد، فذكر مثله.

حدثنا إسماعيل بن العباس، قال: حدثنا محمد بن حسان، [ح][(٢)]،

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا أبوهشام الرفاعي، [قالا][(٣)]: حدثنا أبوعامر العقدي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن [ابن][(٤)] قارظ -وفي حديث أبي هشام: عن إبراهيم بن قارظ-، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: توضؤوا مما مست النار. وقال أبوهشام: مما غيرت النار.

حدثنا النيسابوري، والحسين بن إسماعيل، [قالا][(٥)]: حدثنا الحسن بن أبي الربيع، قال: أخبرنا عبدالرزاق،

وحدثنا النيسابوري، قال: [حدثنا][(٦)] أبوالأزهر أحمد بن الأزهر، وعبدالرحمن بن بشر بن الحكم، قالا: حدثنا عبدالرزاق، قال: [أخبرنا][(٧)] ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، قال: أخبرني عمر بن عبدالعزيز: أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أخبره: أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد، فقال أبوهريرة: إنما أتوضأ عن أثوار أقط

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في الأصل: قال.

(٤) في (هـ): ابي.

(٥) في (هـ): قال.

(٦) في (هـ): انا.

(٧) في (هـ): ثنا.

أكلتها؛ لأن رسول الله ﷺ قال: توضؤوا مما مست النار.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثني أبوحميد المصيصي: عبدالله بن محمد بن تميم، ويوسف بن سعيد بن مسلم، قالا: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، [قال][1]: [و][2]حدثني ابن شهاب، قال: أخبرني عمر بن عبدالعزيز: أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أخبره: أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد، فقال أبوهريرة: إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها؛ لأن رسول الله ﷺ قال: توضؤوا مما مست النار.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثني أبوأمية الطرسوسي، قال: حدثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: توضؤوا مما مست النار.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين، قال: حدثنا عبدالحميد بن المستام، قال: حدثنا مخلد بن يزيد، قال: حدثنا ابن جريج، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عمر بن عبدالعزيز: أن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ أخبره: أنه [وجد][3] أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد، فقال أبوهريرة: إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها؛ لأن رسول الله ﷺ قال: توضؤوا مما مست النار.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، وعبدالملك[4] بن أحمد الدقاق، قالا: حدثنا يعقوب الدورقي، [قال][5]: حدثنا إسماعيل بن علية، عن معمر، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ: أن أبا هريرة أكل أثوار أقط [ثم توضأ][6]،

(١) في الأصل: قالوا.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في الأصل: ومحمد بن عبدالملك.

(٥) في الأصل: قالا.

(٦) سقط من (ق).

ثم قال: لا تدرون مم توضأت! إني أكلت أثوار أقط فتوضأت؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: توضؤوا مما مست النار. وكان عمر بن عبدالعزيز [يتوضأ من السكر][١].

حدثنا أحمد بن العباس البغوي: أبو[الحسن][٢] الشيخ الصالح الثقة، قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: حدثنا يزيد بن زريع، وعبدالرزاق، قالا: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، قال: مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ، فقال: أتدري مما أتوضأ؟ من أثوار أقط أكلتها؛ لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: توضؤوا مما مست النار.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا محمد بن عبدالملك بن [زنجويه][٣]، وأحمد بن منصور بن سيار، قالا: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، قال: مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ، فقال: [أتدري][٤] مما أتوضأ؟ من أثوار أقط أكلتها؛ إني سمعت رسول الله ﷺ [يقول][٥]: توضؤوا مما مست النار.

حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا إبراهيم بن إسحاق [الحربيّ][٦]، قال: حدثنا اليمامي -وهو عبدالله بن الرومي-، [قال: حدثنا][٧] يعقوب بن إبراهيم بن [سعد][٨]، قال:

---

(١) سقط من (ق).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: ركويه. وفي (هـ): زنجوه.

(٤) في (هـ): اتدرون.

(٥) في (هـ)، (ق): قال.

(٦) ليس في (هـ).

(٧) سقط من (ق).

(٨) في الأصل: سعيد.

حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، قال: صعدت مسجد رسول الله ﷺ، فرأيت أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد، فقلت: مم تتوضأ؟ فقال: من أثوار أقط أكلتها؛ إن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء مما مست النار من الطعام.

حدثنا [الحسين](١) بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا أبوهشام الرفاعي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن ابن قارظ قال: رأيت أبا هريرة [يتوضأ](٢) فوق ظهر المسجد، فقلت: مم توضأت؟ قال: أكلت أثوار أقط، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: الوضوء مما غيرت النار.

حدثنا أحمد بن نصر بن طالب -[أبوطالب](٣)-، قال: حدثنا أبوالنضر عمرو بن عبدالله بن هانئ بن عبدالرحمن بن [أبي](٤) [عبلة](٥)، قال: حدثني أبي: عبدالله بن هانئ، قال: حدثنا أبي، عن عمه إبراهيم بن أبي [عبلة](٥)، عن الزهري، قال: حدثني غير واحد من أهل العلم، عن رجال من أصحاب النبيّ ﷺ، ونساء من أزواجه، أن النبيّ ﷺ قال: توضؤوا مما مست النار.

[آخر السادس عشر](٦).

* * *

---

(١) كأنها في (ق): الحسن.

(٢) في (هـ)، (ق): توضأ.

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: عليه.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

١٥٨٨- وسئل عن حديث روي عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: سبعة يظلهم الله [عز وجل](١) في عرشه يوم لا ظلّ إلا ظله، الحديث(*).

فقال: يرويه خبيب بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وعبدالله بن عمر العمري، عن خبيب، عن حفص، عن أبي سعيد، أو أبي هريرة -بالشك-، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة -وحده-.

واختلف عن عبيدالله:

فرواه حماد بن زيد، ويحيى القطان، وأبوضمرة أنس بن عياض، عن عبيدالله، [عن](٢) خبيب، عن حفص [بن عاصم](٣)، عن أبي هريرة، مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

ووقفه جرير بن حازم، عن عبيدالله، [عن](٤) خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة قوله(٥).

ورواه حماد بن سلمة، عن عبيدالله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قوله.

والصحيح قول حماد بن زيد، ويحيى، ومن تابعهما، عن عبيدالله.

---

(١) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٤١) ح(١٢٢٦٤)، "الإتحاف" (١٤/٤٤٥).

(٢) في (ق): بن.

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) في (ق): بن.

(٥) في (ق): وقوله.

وكذلك رواه مبارك بن فضالة، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[ورواه عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ](١).

تفرّد به عثمان بن الهيثم، عن عوف.

* * *

١٥٨٩- وسئل عن حديث روي عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل به، أو تكلم [به](٢)(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه مسعر، عن قتادة، واختلف عنه:

فرواه خلاد بن يحيى، وابن عيينة، ويزيد بن هارون، والقاسم بن معن، وعبدالله بن إدريس، عن مسعر، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه وكيع، عن مسعر [موقوفاً](٣)، على أبي هريرة.

ورواه فضل بن موفق، عن مسعر، عن قتادة، عن زرارة، عن رجل من بني عامر، عن أبي هريرة، ونحا به نحو الرفع، ولم يصرح، وزاد فيه رجلاً بين زرارة وبين أبي هريرة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) زيادة من (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٢٤٤) ح(١٢٨٩٦)، "الإتحاف" (١٤/٦٣٢)، رَ: "مرويات قتادة" ص(١٩٨).

(٣) في (هـ): مرفوعاً.

ورواه [عمرو بن عبدالغفار][(١)]، عن [مسعر][(٢)]، [و][(٣)]قال فيه: عن أبي هريرة، أو غيره من أصحاب رسول الله ﷺ، ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

ورواه شيبان بن عبدالرحمن، وابن أبي عروبة، وأبوعوانة، وهشام الدستوائي، وشعبة، ومطر الوراق، وهمام بن يحيى، [و][(٤)]أبوهلال الراسبي، والقاسم بن الوليد الهمداني، ومجاعة بن الزبير، [ونصر][(٥)] بن طريف -أبوجزي-، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة، ورفعوه إلى النبيّ ﷺ.

واختلف عن المسعودي:

فرواه عاصم بن علي، وإسماعيل بن عمر -أبو[المنذر][(٦)]-، [عن][(٧)] المسعودي، عن قتادة، عن زرارة، [عن أبي هريرة.

وغيرهم يرويه عن المسعودي، عن قتادة، عن زرارة][(٨)]، عن عمران بن حصين.

وأرسله صالح المري، عن قتادة، عن زرارة، عن النبيّ ﷺ.

وحدث به شيخ من أهل الموصل -يقال له: أيوب بن [سلمة][(٩)]-، عن أبي عوانة، ووهم فيه وهماً قبيحاً: جعله عن قتادة[(١٠)]، عن النضر بن أنس، عن بشير بن

---

(١) في الأصل: عمر بن عبدالعزيز.

(٢) في الأصل: مسعود.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في الأصل: ومطر. وفي (هـ): وفطر.

(٦) في الأصل: المنذ.

(٧) في (ق): و.

(٨) سقط من الأصل.

(٩) في الأصل، (ق): مسلمة.

(١٠) بعده في الأصل: عن زرارة عن أبي هريرة وغيرهم يرويه ... فما سقط من قبل أقحم هنا.

نهيك، عن أبي هريرة.

والصحيح عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

[و](١)كذلك رواه يونس بن عبيد، وعطاء بن عجلان، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً -أيضاً-.

* * *

١٥٩٠- وسئل عن حديث روي عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من مات مريضاً مات شهيداً(*).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه محمد بن ربيعة، وحسن بن زياد اللؤلؤي، عن ابن جريج، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة.

واختلف عن حجاج بن محمد:

فقيل عنه كذلك.

والصحيح عن جحادة، عن ابن جريج، عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة.

[وكذلك قال](٢) سعيد بن سالم القداح، وعبدالمجيد بن أبي رواد.

---

(١) ليست في (هـ).

(*) "التحفة" (١٠/٢٣٣) ح(١٤٦٢٧)، رَ: "علل الحديث" (٣/٥٢٨).

(٢) في (هـ): كذلك وقال.

[وقال](١) [مخلد](٢) بن يزيد: عن ابن جريج، عن محمد بن أبي عاصم(٣)، عن موسى بن وردان، وإنما هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، دلس ابن جريج عنه.

* * *

١٥٩١- وسئل عن حديث يزيد الأوديّ، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في قوله تعالى ﴿مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال: الشفاعة(*).

فقال: يرويه وكيع، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن أبي شيبة في المسند، عن وكيع، عن [إدريس](٤) الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو غلط.

ورواه في موضع آخر عن وكيع، عن داود [الأودي، (عن أبيه)، عن أبي هريرة.

والصواب: عن داود، وهو داود](٥) بن يزيد بن عبدالرحمن الزعافري، وهو ضعيف كوفي، وهو الذي روى عن الشعبي، عن علي [رضي الله عنه](٦) [أنه](٧) قال: لا صداق أقل من عشرة [دراهم](٨).

---

(١) في (هـ): فقال.

(٢) في الأصل: محمد.

(٣) هكذا في جميع النسخ. وقد رواه ابن عدي في "الكامل" (١/٢٢١) من طريق سعيد القداح ومخلد عن ابن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي عاصم عن موسى به.

(*) "التحفة" (١٠/٣٠٠) ح(١٤٨٤٨)، "الإتحاف" (١٥/٧٢٥)، رَ: "المعجم" للإسماعيلي (٢/٦٦٤)، "الشعب" (٢/١١٢-١١٤)، "الموضح" (٢/٩٠).

(٤) في (ق): داود.

(٥) سقط من الأصل، وما بين الهلالين سقط من (هـ).

(٦) من (هـ).

(٧) ليس في (هـ).

(٨) سقط من (ق).

قال الثوري: لقن غياث بن إبراهيم لداود الأودي هذا الحديث، [فتلقنه](١)، فصار حديثاً.

* * *

١٥٩٢- وسئل عن حديث طاوس، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في قوله [عز وجلّ](٢): ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا﴾ [الأنعام: ١٥٩]: [هم أهل](٣) البدع والأهواء من هذه الأمة(*).

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه شيبان بن عبدالرحمن، والثوري، عن ليث، عن طاوس، عن أبي هريرة [موقوفاً](٤).

[ورفعه](٥) عباد بن كثير، عن ليث.

ورواه موسى بن أعين، عن الثوري، فقال: عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووهم في موضعين: في رفعه، وفي قوله: عن ابن طاوس؛ لأن هذا من حديث ليث، ولا يصح عن ابن طاوس.

* * *

---

(١) في الأصل: فلقيه.

(٢) ليس في (هـ)، (ق).

(٣) في (هـ): اهل هم.

(*) "جامع البيان" (١٠/٣٣).

(٤) في (هـ): مرفوعاً.

(٥) في (ق): ووقفه.

١٥٩٣- وسئل عن حديث طاوس، عن أبي هريرة، في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى [وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ](١)﴾ [المائدة: ١١٦] الآية، [قال](٢): لقاه الله حجته(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، عن عمرو، عن طاوس، واختلف عنه:

فرواه العدني ابن أبي عمر مرفوعاً.

ووقفه غيره [عن](٣) أبي هريرة، وهو أشبه(٤).

* * *

١٥٩٤- وسئل عن حديث عروة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الشيطان [ليأتي](٥) أحدكم فيقول: من خلق السماء؟ فيقول: الله. فيقول: من [خلق](٦) الأرض؟، الحديث(**).

فقال: يرويه هشام، عن عروة، واختلف عنه:

فروي عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة.

حدث به عمار بن محمد عنه.

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) في (ق): فقال.

(*) "التحفة" (٩/٤٨٩) ح(١٣٥٣١).

(٣) في (ق): على.

(٤) بعدها في الأصل: بالصواب. وكأنها مشطوبة. وليس في (هـ)، (ق).

(٥) في (هـ، (ق): يأتي.

(٦) سقط من (ق).

(**) "التحفة" (١٠/٥٩) ح(١٤١٦٠)، "الإتحاف" (١٥/٣٧٣)، ر: "علل الحديث" (٥/٢٦٣).

وقيل: عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها][(١)]، ولا يصحّ.

ورواه مالك، وحسان [بن][(٢)] [إبراهيم][(٣)]، عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وهو أصح.

* * *

١٥٩٥- وسئل عن حديث روي عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن المرء على دين خليله؛ فلينظر أحدكم من يخال[(*)].

فقال: يرويه صفوان بن سليم، وقد اختلف عنه:

فرواه محمد بن سعيد ابن بنت الأعمش، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة.

وتابعه إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان.

وخالفهما إبراهيم بن طهمان -من رواية الحكم بن عبدالله أبي مطيع عنه-، فرواه عن صفوان بن سليم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وهو معروف [من رواية][(٤)] موسى بن وردان، عن أبي هريرة.

* * *

١٥٩٦- [و][(٥)]سئل عن حديث يروى عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة،

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): أبي إبراهيم.

(*) "التحفة" (١٠/٢٣٢) ح(١٤٦٢٥)، "الإتحاف" (١٥/١٥، ٦١٨)، "الأطراف" (٢/٢٩١).

(٤) في (هـ)، (ق): برواية.

(٥) ليس في (ق).

عن النبيّ ﷺ: قال الله تعالى: يا ابن آدم، تفرغ لعبادتي أملأ صدرك، وأسدّ فقرك، وإلا [تفعل][(١)] ملأت صدرك شغلاً، ولم أسد فقرك[(*)].

فقال: يرويه عمران بن زائدة، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن عمران بن زائدة [بن][(٢)] نشيط، عن أبيه، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبد[الله بن][(٣)] داود، عن عمران بن زائدة، وقال فيه: ولا أعلمه إلا رفعه.

ورواه أبوأسامة، [عن][(٤)] عمران بن زائدة [موقوفاً][(٥)] على أبي هريرة.

* * *

١٥٩٧- وسئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: ألا أدلُّك على كلمة من كنوز الجنة: لا حول ولا قوة إلا بالله[(**)].

فقال: اختلف [فيه][(٦)] على عمرو بن ميمون:

فرواه شعبة، وزهير، وسويد بن عبدالعزيز، عن أبي بلج، [عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: تبعد. وفي (هـ): ولا تفعل وإلا تفعل.

(*) "التحفة" (١٠/٣١٥) ح(١٤٨٨١)، "الإتحاف" (١٥/٦٥٨).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في (ق): مرفوعاً.

(**) "التحفة" (١٠/١٠٦) ح(١٤٢٧٧)، "الإتحاف" (١٥/٤٤١)، رَ: س(١١١٤).

(٦) ليس في (هـ).

ورواه حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بلج][(١)]، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله بن عمرو.

ورواه محمد بن السائب بن بركة، عن عمرو بن ميمون، عن أبي ذرّ.

* * *

١٥٩٨- وسئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أحبَّ أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله [عز وجل][(٢)][(*)].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، عن شعبة، عن أشعث بن سليم، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة.

ووهم فيه يزيد، وإنما سمعه من شعبة، عن يحيى بن أبي سليم -وهو أبوبلج-، عن عمرو بن ميمون.

كذلك رواه غندر، وأصحاب شعبة، عن [شعبة][(٣)]، عن أبي بلج.

* * *

١٥٩٩- وسئل عن حديث الأغر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: توضؤوا مما مست النار[(**)].

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) زيادة من (هـ).

(*) "الإتحاف" (١٥/٤٤١)، "مسند البزار" (١٧/٧٩-٨٠).

(٣) في (هـ): سعيد.

(**) "التحفة" (٩/٤٦٢) ح(١٣٤٧١) -في ترجمة سلمان الأغر-، "الإتحاف" (١٤/٤٠٣).

فقال: يرويه أبوبكر بن حفص، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن الأغر، عن أبي هريرة.

وخالفه خالد الحذاء، وأشعث بن سوار، [فروياه](١) عن أبي بكر بن حفص، عن أبي هريرة مرسلاً، ولم [يذكروا](٢): الأغر(٣).

* * *

١٦٠٠- وسئل عن حديث خالد بن [غلاق](٤)، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من استحقّ(٥) النوم وجب عليه الوضوء(*).

فقال: يرويه [الجريري](٦) عنه، [واختلف عنه](٧):

فرواه محمد بن عباد الهنائي، عن شعبة، عن الجريري، عن خالد بن غلاق، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفه [عفان](٨)، وغيره، فرووه عن شعبة موقوفاً.

وكذلك رواه هشيم، وسفيان الثوري، عن الجريري موقوفاً، وهو الصواب.

* * *

---

(١) في (هـ): روياه.

(٢) في (هـ): يذكر. ولكلٍّ وجه.

(٣) بعدها في الأصل: ورواه.

(٤) في الأصل: علاقة.

(٥) بعدها في (ق): عليه.

(*) "غرائب شعبة" ص(٤٩)، "السنن الكبير" للبيهقي (١١٩/١).

(٦) في الأصل: الحويرث.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) في (هـ): غندر. ولم أره عن واحد منهما.

١٦٠١- [و][(١)] سئل عن حديث القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً[(*)].

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح، ومحمد بن عمرو، واختلف [عنهما][(٢)]:

فرواه حماد بن سلمة، عن سهيل، ومحمد بن عمرو، فقال: عن صفوان بن [سليم][(٣)]، عن القعقاع [بن][(٤)] اللجلاج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[وخالفه][(٥)] خالد الواسطي، رواه عن سهيل، عن صفوان [بن][(٦)] أبي يزيد، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[و][(٧)] رواه [عبدة][(٨)] بن سليمان، عن محمد بن عمرو، [فقال][(٩)]: عن صفوان بن سليم، عن حصين بن [اللجلاج][(١٠)]، عن أبي هريرة، [عن النبي ﷺ][(١١)].

والصواب: القعقاع بن اللجلاج.

* * *

---

(١) ليست في الأصل.

(*) "التحفة" (٤١/٩) ح(١٢٢٦٢)، "الإتحاف" (٤٤٢/١٤)، رَ: "التاريخ الكبير" (٣٠٧/٤)، "علل الحديث" (٣٣١/٣)، "الجرح" (١٣٦/٧).

(٢) في الأصل: عنه.

(٣) في الأصل: سليمان.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: خالفهم.

(٦) في الأصل: عن.

(٧) ليست في (هـ).

(٨) في (هـ): عبدالله.

(٩) زيادة من (هـ).

(١٠) في (هـ): الجلاج.

(١١) ليست في (هـ).

١٦٠٢- وسئل عن حديث روي عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر(*).

فقال: اختلف فيه على شعبة:

فرواه ابن أبي عدي، والربيع بن يحيى الأشناني، عن شعبة، [عن][1] العلاء مرفوعاً.

ووقفه غندر، ومعاذ، وغيره.

ورواه الحماني، عن سليمان بن بلال[2]، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، [عن أبي هريرة.

ووهم فيه؛ وإنما رواه سليمان بن بلال، عن العلاء، عن أبيه][3]، [ليس: عن سهيل.

وهو محفوظ عن العلاء، عن أبيه][1]، عن أبي هريرة مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

حدث به حفص بن ميسرة، ومالك بن أنس، وزهير بن محمد، وغيرهم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٦٠٣- وسئل عن حديث الأغر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله [تعالى][4] يصدق العبد في خمسة يقولهن: إذا قال: لا إله إلا الله [وحده. قال: صدق

(*) "التحفة" (١٠/٢٥) ح(١٤٠٤٦)، "الإتحاف" (١٥/٢٧٩)، "مسند البزار" (١٥/٦٩)، "الزهد" لابن أبي الدنيا ص(٢٥).

(١) سقط من الأصل.

(٢) بعدها في (هـ) زيادة: عن سهيل بن بلال.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) زيادة من (هـ).

عبدي. وإذا قال: لا إله إلا الله][(١)، لا شريك [له][(٢)]. قال: صدق عبدي، الحديث، وفي آخره: من قاله في مرضه ثم مات لم يدخل النار[(*)].

قال: يرويه أبوإسحاق، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن أبي إسحاق، واختلف عن شعبة:

فرواه النضر بن شميل، [وسلم][(٣)] بن قتيبة، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأغر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه غندر، وغيره عن شعبة، وهو الصحيح.

ورواه إسرائيل:

[فروى][(٤)] عباد بن موسى، عن إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، وأبي جعفر الفراء، عن [الأغر][(٥)]: أبي [مسلم][(٦)]، عن أبي سعيد، وأبي هريرة: أنهما شهدا [على][(٧)] النبيّ ﷺ قال.

ورواه عبيدالله بن موسى، [عن][(٨)] إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأغر، عن أبي [هريرة][(٩)]، وأبي سعيد: أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال، فذكره بطوله،

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) سقط من (ق).

(*) "التحفة" (٣/٣٠٠) ح(٣٩٦٦)، "الإتحاف" (١٤/٤٠٣)، رَ: "أحاديث أبي إسحاق" ص(٨١).

(٣) في الأصل: ومسلم.

(٤) في الأصل: وروا.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) سقط من (هـ).

(٧) في (ق): عن.

(٨) في الأصل: بن.

(٩) في (هـ): إسحاق.

ولم يقل في آخره: من قاله في مرضه ثم مات لم يدخل النار.

ورواه إسماعيل بن محمد بن جحادة، عن عبدالجبار بن العباس الشبامي، وإسحاق بن عبدالله المخولي، عن أبي إسحاق، عن الأغر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً.

* * *

١٦٠٤- وسئل عن حديث شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال لنفر من الأنصار: إن الله أثنى عليكم في الطهور، فما هو؟ [قالوا][١]: نستنجي بالماء[*].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن تمام، عن داود، عن شهر، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن داود، عن شهر مرسلاً.

[و][٢]قال [سيار][٣] -أبوالحكم-: عن شهر، عن محمد بن عبدالله بن سلام، واختلف عنه:

فقال فيه سلمة بن رجاء: عن مالك بن مغول، عن سيار، عن[شهر][٤]، عن محمد بن عبدالله بن سلام، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وأرسله غيره.

* * *

---

(١) في الأصل: قال.

(*) "التاريخ الكبير" (١/١٨)، "علل الحديث" (١/٥٣٩)، "الأطراف" (٢/٢٩٣).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في الأصل: سنان.

(٤) في (ق): شـــ.

١٦٠٥- وسئل عن حديث روي عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه أمر بالمضمضة والاستنشاق(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، [واختلف عنه:

فرواه داود بن المحبر، وهدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة](١)، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة.

وغيرهما يرويه عن حماد [بن](٢) سلمة، عن عمار بن أبي عمار، مرسلاً، وهو الصحيح.

ورواه هدبة بن خالد مسنداً، وفيه: [و](٣)قال هدبة في موضع آخر: ليس فيه أبوهريرة.

* * *

١٦٠٦- وسئل عن حديث روي عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة: لا يلج النار أحد بكى من خشية [الله](٤) حتى يلج اللبن في الضرع(**).

فقال: يرويه محمد بن عبدالرحمن -مولى [آل طلحة](٥)-، عنه، [واختلف عنه](٦):

(*) "الإتحاف" (١٥/٤٢٨).

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: و.

(٣) من (هـ).

(٤) في الأصل: النار.

(**) "التحفة" (١٠/١١٠) ح(١٤٢٨٥)، "الإتحاف" (١٥/٤٤٨).

(٥) في الأصل: الطلحة.

(٦) سقط من (ق).

فرواه مسعر عنه موقوفاً.

واختلف عن المسعودي:

فرفعه عنه قوم، ووقفه وكيع عنه.

وقيل: عن ابن عيينة، عن مسعر مرفوعاً، ولا يثبت.

* * *

١٦٠٧- وسئل عن حديث رواه يعقوب بن عتبة بن الأخنس، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن الله يحب المتبذل(*).

فقال: حدث به ابن أخي [ابن][1] وهب، عن عمه، عن [ابن][2] لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن يعقوب بن عتبة، ولا يصح فيه: الزهري.

وغيره يرويه من حديث عقيل، عن يعقوب، ولا يذكر [فيه: الزهري][3].

والصحيح أنه موقوف.

* * *

١٦٠٨- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه كره السدل(**).

فقال: يرويه عسل بن سفيان، واختلف عنه فيه:

(*) "شعب الإيمان" (١١/١٥٦-١٥٧).

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: أبي.

(٣) في (هـ)، (ق): الزهري فيه.

(**) "التحفة" (١٠/٦٦) ح(١٤١٧٨)، "الإتحاف" (١٥/٣٧٤).

فرواه [سعيد][(١)] بن أبي عروبة، عن عسل، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال حماد بن سلمة، ووهيب: [عن][(٢)] عسل، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه هشام الدستوائي، عن عسل، عن عطاء، عن أبي هرير موقوفاً.

ورواه الحسن بن ذكوان، واختلف عنه:

فقيل: عن الحسن بن ذكوان، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقيل: عن الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وروي هذا الحديث عن عطاء، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وفي رفعه نظر؛ لأن ابن جريج روى عن عطاء بن أبي رباح: أنه كان يسدل في الصلاة.

* * *

١٦٠٩- وسئل عن حديث سُمير بن نَهّار، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن حسن الظن بالله من حسن العبادة(*).

فقال: يرويه محمد بن واسع، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن المختار، عن محمد بن واسع، عن سمير بن نهار، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: شعبة.

(٢) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (٩/٤٧١) ح(١٣٤٩٠)، "الإتحاف" (١٥/٧٩)، رَ: "التاريخ الكبير" (٤/٢٠١)، "المؤتلف" (٣/١٢٤٨، ١٢٦٢)، "الموضح" (٢/١٥٣).

قال ذلك شيبان النحوي عنه.

ورواه إسرائيل، عن عبدالله بن المختار، فقال: عن محمد بن واسع، عن [سهم][(١)] بن نهار.

[وقيل: عن إسرائيل -بهذا الإسناد-، عن نهار، عن أبي هريرة.

وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن واسع، عن (شتير) بن نهار، عن أبي هريرة][(٢)].

وقال صدقة بن موسى: عن محمد بن واسع، عن سمير بن نهار، عن أبي هريرة[(٣)].

وقال عبدالسلام بن حرب: عن محمد بن واسع، عن نهار العبدي، عن أبي هريرة.

وأشبه الأقاويل [قول][(٤)] من قال: عن سمير بن نهار، عن أبي هريرة.

* * *

١٦١٠- وسئل عن [حديث][(٥)] عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة: رخص رسول الله ﷺ للرجال في التسبيح، وللنساء في التصفيق[(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن أمية[(٦)]، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سليم الطائفي، مرة[(٧)] عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء، عن

---

(١) هكذا في الأصل. وفي (هـ): سهمر. وفي (ق): محمد بن سمير. وفي "الأطراف" (٢/٢٩٢): شتير.

(٢) سقط من (ق)، وما بين الهلالين في الأصل: سمير. وفي (هـ): سنير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) بعدها في (ق): والله أعلم.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٥/٣٩٠).

(٦) في (ق): أبي أمية.

(٧) في الأصل: عن مرة.

أبي هريرة. [ومرة][1] عن نافع، عن ابن عمر.

وحديث عطاء، [عن أبي هريرة][2] أصحّ.

* * *

١٦١١- وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من توضأ فأحسن الوضوء وصلى ركعتين لا [يسهو][3] فيهما غفر [الله][4] له.

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة[5].

ورواه الزنبري، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد.

وقال أسباط: عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، [عن أبي هريرة، (أو) زيد بن خالد الجهني.

وقال قائل: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار][6]، عن عقبة بن عامر، ووهم وهماً قبيحاً.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (هـ): لا يسهو.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥/٢٤٩)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١/٢٢٤)، وابن شاهين في "الأفراد" -الخامس- ص(٢٦٧) جميعهم من طريق محمد بن أبان عن زيد عن عطاء عن زيد به. ورواه الحاكم في "المستدرك" (١/١٣١)، من طريق محمد، لكنه من مسند عقبة.

(٦) سقط من الأصل. وما بين الهلالين في (ق): و.

[وقال][١]: ليس[٢] الحديث [بثابت][٣].

* * *

١٦١٢- وسئل عن حديث عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة: سجد رسول الله ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق: ١]، و ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١][*].

فقال: يرويه إسماعيل بن أمية، [واختلف عنه][٤]:

فرواه محمد بن عمرو بن علقمة، عن إسماعيل بن أمية، واختلف عنه:

فرواه عبدة بن [سليمان][٥]، والمحاربي، ويزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة.

وخالفه زياد بن عبدالله البكائي، وأبوضمرة أنس[٦] بن عياض، [روياه][٧] عن محمد بن عمرو، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

[وقال زائدة: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][٨].

---

(١) في (هـ): والصواب: -توقف الشيخ-.

(٢) في (هـ): وليس.

(٣) في (هـ): ثابت.

(*) "التحفة" (١٠/٧٦) ح(١٣٢٠٦)، "الإتحاف" (١٥/٣٩٢).

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (هـ): سليم.

(٦) في الأصل: وأنس.

(٧) في (ق): رواه.

(٨) تأخر في الأصل إلى ما بعد رواية محمد بن مسلم. وقد يكون سقط من (ق)، أو يكون كما في الأصل إلا أن السقط منع من إثبات ذلك.

وقال داود بن الزبرقان: عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.

وقال محمد بن [مسلم][(١)] الطائفي: عن إسماعيل بن أمية[(٢)]، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

ورواه أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة.

حدث به الثوري، وابن جريج، وابن عيينة.

واختلف عن الثوري:

فقيل: عن وكيع، عن الثوري، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وهذا وهم، والصحيح عطاء بن ميناء.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، [ح][(٣)]،

وحدثنا أحمد بن العباس البغوي، قال: حدثنا أبوسعيد أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، [قالا][(٤)]: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة: سجدنا مع رسول الله ﷺ في: إذا انشقت و ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾.

* * *

---

(١) في الأصل، (ق): اسلم.

(٢) بعده سقط في (ق) بمقدار صفحتين.

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في الأصل: قال.

١٦١٣- وسئل عن حديث عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يُغفر للمؤذن مد صوته، [الحديث][١]، وفي آخره: [تفضل][٢] الصلاة في جماعة، [الحديث][٣][*].

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه وهيب بن خالد، عن منصور، عن أبي [هبيرة][٤]، يحيى بن عباد، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه زائدة، فرواه عن منصور، عن يحيى بن عباد، عن رجل [من][٥] أهل المدينة يقال له: عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً.

وكذلك رواه فضيل بن عياض، [وجرير][٦] بن عبدالحميد، عن منصور، عن يحيى بن عباد، عن عطاء، قال[٧]: حدثني رجل من أهل المدينة، عن أبي هريرة موقوفاً.

وخالفهم معمر، رواه عن منصور، عن عباد بن أنيس، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووهم فيه معمر.

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): فضل.

(٣) ليس في الأصل.

(*) "علل الحديث" (٢/٥٢٥)، (١/٦٧١)، -ت. د. محمد التركي-.

(٤) في الأصل: هريرة.

(٥) في (هـ): في.

(٦) في (هـ): وجابر.

(٧) في (هـ): وقال.

ورواه الحسن بن الحكم، عن يحيى بن عباد، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح قول زائدة، وفضيل بن عياض، وجرير، والله أعلم[1].

* * *

---

(١) بعده في (هـ) تكرر السؤال رقم (١٥٦٧).

١٦١٤- وسئل عن حديث المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ -[في](١) البحر-: هو الطهور ماؤُهُ، الحلُّ ميتتُه(*).

فقال: يرويه صفوان بن سليم، [واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم](٢)، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة، عن أبي بردة، عن أبي هريرة.

وتابعه إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المزني، فرواه عن صفوان بن سليم، مثل قول مالك.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق -ويعرف بعباد-، عن صفوان بن سليم، فقال: عن سلمة بن سعيد -وربما [قال](٣) بالشك: عن سلمة بن سعيد، أو سعيد بن سلمة-، عن المغيرة [بن](٤) أبي بردة، [عن أبي هريرة.

ورواه أبوأويس، عن صفوان بن سليم، فقال: عن سعيد بن سلمة، عن أبي بردة](٥) بن عبدالله، عن أبي هريرة، و لم يقل: عن المغيرة بن أبي بردة، كما قال من قبله.

ورواه عبدالله بن عامر الأسلمي، عن صفوان بن سليم -مرسلاً-، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من (هـ).

(*) "التحفة" (١٠/٢٢٩) ح(١٤٦١٨)، "الإتحاف" (١٥/٦١٠).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): قاله.

(٤) في الأصل: عن

(٥) سقط من (هـ).

قال ذلك الأوزاعي [عنه][(١)]، واختلف عن الأوزاعي:

فقال الوليد بن مزيد: عن الأوزاعي، عن عبدالله بن عامر، عن صفوان بن سليم، عن أبي هريرة.

وأرسله البابلتي، عن الأوزاعي، عن عبدالله بن عامر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوكثير جلاح، [عن عبدالله بن][(٢)] سعيد بن سلمة المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة.

حدّث به عنه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

فرواه الليث، عن [ابن][(٣)] أبي حبيب، عن الجلاح، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة.

وخالفه محمد بن إسحاق، رواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن المغيرة، عن أبي هريرة، ولم يذكر: سعيد بن سلمة بينهما.

وكذلك رواه الليث بن سعد، عن الجلاح -نفسه-، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، [و][(٤)] لم يذكر: سعيد بن سلمة.

ورواه عبدالحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، فقال: عن أبي الجلاح، عن أبي ذرّ المصري، عن أبي هريرة، [و][(٤)] لم يذكر: سعيداً، ولا المغيرة.

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) في الأصل، (هـ): بن عبدالله عن. وقد استشكلها الشيخ محفوظ، وكأنه يرى أنها كما أثبته، مستدلاً بما أخرجه الدارمي في "مسنده". رَ: " التاريخ الكبير" (٣/٤٧٨).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) من (هـ).

ورواه خالد بن يزيد الإسكندراني، عن يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة.

ورواه عياش بن عباس، عن عبدالله بن[زرير، عن العركي][١] الذي سأل النبيّ ﷺ فقال: إنا نركب البحر... الحديث.

[و][٢]رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه هشيم، عن يحيى بن سعيد[٣]، عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مدلج: أن رجلاً سأل [رسول الله][٤] ﷺ.

وقال شعبة: عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة، عن رجل من قومه، عن رجل سأل النبيّ ﷺ.

وقال حماد بن سلمة: عن يحيى، عن المغيرة بن عبدالله، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وقال ابن عيينة: عن يحيى، عن المغيرة بن عبدالله -أو عبدالله بن المغيرة-: أن [ناساً][٥] من بني مدلج سألوا النبيّ ﷺ[٦].

وقال يحيى القطان: عن يحيى، عن عبدالله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج[٧]: أن رجلاً منهم سأل النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: روين المعرلي. وفي (هـ): زر عن العولي. وأثبت ما أثبته الشيخ محفوظ. وقد رواه الطحاوي في "شرح المشكل" (٢٠٦/١٠) من طريقه، وفيه تحرف "زرير" إلى: رزين.

(٢) في الأصل: فقال.

(٣) كتبت في الأصل بعدها: الأنصاري. وكأنها مشطوبة، وليست في (هـ).

(٤) في (هـ): النبي.

(٥) في (هـ): أناسا.

(٦) بعدها في الأصل: وقال ابن عيينة...كرر ما قبله.

(٧) لعل هذا بداية ما بعد السقط في (ق)، والصفحة فيها تمزق أتى على بعضها.

وقال حماد بن زيد: عن يحيى، عن عبدالله بن المغيرة، عن أبيه، عن رجل من بني مدلج -اسمه: عبدالله-، عن النبيّ ﷺ.

وقال روح بن القاسم: عن يحيى، عن المغيرة بن عبدالله، أو عبدالله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج، قال: قال رسول الله ﷺ.

وقال بحر بن كنيز السقا: عن يحيى، [عن][1] عبدالله بن المغيرة، عن أبي بردة، عن النبيّ ﷺ.

وقال يزيد بن هارون: عن يحيى، عن عبدالله بن المغيرة بن أبي بردة[2]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه زفر بن الهذيل، عن يحيى، [عن][3] عبدالله بن المغيرة، عن بعض بني مدلج، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالجبار بن عمر الأيلي، عن عبدالله بن سعيد، وإسحاق بن أبي فروة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن عبدالله [4] المدلجي، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن [مخشي][5]، عن الفراسي، عن النبيّ ﷺ.

وأشبههما بالصواب قول مالك، ومن تابعه، عن صفوان بن سليم.

ورواه يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، عن يحيى بن عباد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) بعدها في (هـ): عن أبي بردة.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) بعدها في (هـ): بن.

(٥) في الأصل، (ق): محشر.

[حدثنا][(١)] علي بن الفضل بن طاهر البلخي، قال: [حدثنا][(٢)] عبدالصمد بن الفضل، [وابن][(٣)] عامر قراءة: حدثكم شداد، عن زفر، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن المغيرة، عن بعض بني مدلج: أن رسول الله ﷺ سئل عن ماء البحر، فقال: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته.

* * *

١٦١٥- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من الليل فليوقظ امرأته، فإن لم تستيقظ فلينضح في وجهها الماء[(*)].

فقال: يرويه الثوري، واختلف عنه:

فرواه أبوعامر العقدي، عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن أبي هريرة.

وخالفه عبدالرحمن بن مهدي، رواه عن ابن المنكدر، [عمن سمع أبا][(٤)] هريرة.

وكذلك قال وكيع، وعبدالله بن الوليد العدني، وإبراهيم بن خالد الصنعاني، عن الثوري.

وكلهم قال عن الثوري إنه في شك في رفعه إلا وكيع فإنه رفعه بغير شك.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين، قال: حدثنا إسحاق بن رزيق، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا الثوري، عن محمد بن المنكدر، قال: حدثني من سمع أبا هريرة يقول: -ولا أراه إلا رفعه- يقول: إذا قام أحدكم من الليل فليوقظ أهله، فإن

---

(١) في (هـ): أنا.

(٢) في (هـ)، (ق): أنا.

(٣) في (هـ): وابو.

(*) "المصنف" لعبدالرزاق (٤٨/٣).

(٤) في الأصل: عن أبي.

لم تستيقظ فلينضح وجهها بالماء.

[آخر الحادي والعشرون][(١)].

*   *   *

١٦١٦- وسئل [...علي بن عمر بن أحمد بن...][(١)] عن حديث عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة: خرج النبيّ ﷺ على أُبَيّ بن كعب وهو يصلي، فقال: [أي][(٢)] أُبَيّ! فالتفت ولم يجبه، فقال له: ما منعك أن تجيبني؟! فقال: كنت أصلي يا رسول الله. فقال: أما سمعت الله عز وجل يقول: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟ قال: لا أعود. ثم ذكر باقي الحديث في فضل أُمّ الكتاب(*).

فقال: يرويه العلاء بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه روح بن القاسم، وإسماعيل بن جعفر، وأخوه محمد بن جعفر، وابن أبي حازم، والدراوردي، وعبدالسلام بن حفص، وعبدالرحمن بن إسحاق، وجهضم بن عبدالله، وإبراهيم بن طهمان، وعبدالرحمن بن إبراهيم، ومسلم بن خالد، وشعبة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[وخالفهم][(٣)] عبدالحميد بن جعفر، فرواه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أُبَي بن كعب، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) من (ق)، وبعضه ممزق.

(٢) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٣٠) ح(١٤٠٧٠)، "الإتحاف" (١٥/٢٨٩).

(٣) في الأصل، (ق): وخالفه.

وقيل: عن أبي معاوية الضرير، عن خارجة بن مصعب، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب كذلك.

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد -مولى [عامر][١] بن كريز، مرسلا-، عن النبيّ ﷺ.

ويشبه أن يكون الحديث عند العلاء على [الوجهين][٢].

وقال محمد بن إسحاق: عن العلاء بن عبدالرحمن، قال: دخل رسول الله ﷺ وأُبَي بن كعب يصلي، مرسلاً.

وقال علي بن عيّاش: عن ابن ثوبان، عن الحسن [بن][٣] [الحرّ][٤]، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي بن كعب: أن رسول الله ﷺ قال. في فضل فاتحة الكتاب فقط.

* * *

١٦١٧- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: كلُّ صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب خداج [غير تمام][٥]. [وفيه][٦]: عن النبيّ ﷺ: قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، الحديث[*].

فقال: يرويه العلاء بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

---

(١) في (ق): صالح. وقبله ممزق أو متآكل.

(٢) فراغ في الأصل ترك عمداً.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في (ق): الجرعى.

(٥) ليس في (هـ). وفي (ق) متآكل، وتبدو غير موجودة.

(٦) في الأصل: ومنه.

(*) "التحفة" (١٠/١٨) ح(١٤٠٢١)، "الإتحاف" (١٥/٢٦٩).

[فرواه][1] روح بن القاسم، وسعد بن سعيد الأنصاري، وشعبة بن الحجاج، وعبدالرحمن بن إسحاق، وسفيان بن عيينة، وعبدالعزيز الدراوردي، [ومحمد بن مطرف -أبوغسان-، وعبدالعزيز بن أبي حازم][2]، وإسماعيل بن جعفر، وإبراهيم بن طهمان، وعبدالرحمن بن إبراهيم، [وخارجة بن مصعب][2]، ومحمد بن يزيد البصري، وعبدالله بن زياد بن سمعان، وعبدالله بن جعفر بن نجيح، وزهير بن محمد -[وقيل: عن مسعر][3]، [و][4]لا يثبت-، فرووه عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، [وهو الصواب][5]، إلا أن شعبة، وسعد بن سعيد، [وإسماعيل][6] بن جعفر، وخارجة بن مصعب اختصروه، والباقون رووه بتمامه.

واختلف [على][7] ابن جريج:

فرواه سريج بن يونس، عن إسماعيل بن علية، عن ابن جريج، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، بمتابعة من تقدم ذكره.

وخالفه أحمد بن حنبل، والترجماني، روياه عن ابن علية، عن ابن جريج، عن العلاء، عن [أبي][8] السائب، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: فرواح.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: وعقيل عن مسعود.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) ليست في (هـ)، (ق)، ولعل الصواب بدونها.

(٦) في الأصل: ورسد.

(٧) في (هـ): عن.

(٨) في الأصل: ابن.

وكذلك قال عبدالرزاق، عن ابن جريج.

وروى هذا الحديث مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه القعنبي، [وخاله][(١)] عبدالرحمن بن مقاتل، وعتبة بن عبدالله، ويحيى بن بكير، وعبدالله بن المبارك، وعبدالرحمن بن مهدي، ومعن، [وابن][(٢)] القاسم، وابن وهب، وبشر بن عمر، وإسحاق الطباع، ويحيى بن سلام، رووه عن مالك، عن العلاء، عن أبي السائب -مولى هشام بن زهرة-، عن أبي هريرة.

وخالفهم مطرف بن عبدالله -من رواية أبي سبرة المدني-، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن أبي السائب، عن أبي هريرة.

ورواه[(٣)] يحيى بن سعيد الأنصاري، وعمارة بن غَزِيّة، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن عجلان، والوليد بن كثير، عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة، إلا أن ابن عجلان اختلف عنه:

فقال [قتيبة][(٤)]: عن الليث، عن ابن عجلان، عن عبدالرحمن -مولى الحرقة-، عن أبي السائب، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن الليث، عن ابن عجلان، عن العلاء بن عبدالرحمن، وهو الصواب.

ورواه الحسن بن الحر، عن العلاء.

حدث به عنه [ابن][(٥)] ثوبان، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل، (هـ): وخالفه. وفي (ق): وخلد. وأثبت ما أثبته الشيخ محفوظ.

(٢) في (هـ): وابو.

(٣) بعدها في الأصل: عن.

(٤) كأنها في (ق): فيه.

(٥) في (ق): ابو.

فرواه زيد بن يحيى، عن ابن ثوبان، عن الحسن بن الحر، عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة.

ورواه أبوالمغيرة عبدالقدوس بن الحجّاج، عن ابن ثوبان، عن الحسن بن الحر، عن العلاء، [عن][1] أبيه، [و][2]أبي السائب، عن أبي هريرة.

وكذلك قال أبوأويس، عن العلاء، عن أبيه، وأبي السائب، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان.

وكذلك حُكِي [عن][3] علي بن المديني: أنه وجده في كتاب [عباد بن][4] صهيب: عن ابن عجلان، عن العلاء، عن أبيه، [وأبي][5] السائب، عن أبي هريرة.

[ورواه عقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي السائب، عن أبي هريرة][6].

وتابعه أبوسبرة، عن مطرف، عن مالك، عن الزهري، [و][7]كلهم [تقاربوا][8] في لفظه، إلا ابن سمعان فإنه زاد عليهم: يقول العبد: بسم الله الرحمن الرحيم، يقول الله تعالى: ذكرني عبدي. وهو ضعيف الحديث.

أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، وحمزة بن محمد الدهقان، قالا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: وقال علي بن المديني في حديث أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: قسمت الصلاة

---

(١) في الأصل: و.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) ليست في (هـ)، (ق).

(٤) في الأصل: عبادة و.

(٥) في الأصل: وابن.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) ليست في (هـ)، وممزق في (ق).

(٨) في الأصل: فقال بوا.

بيني وبين عبدي نصفين، قال مالك، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، قالوا: عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي السائب -مولى زهرة-، قال مالك: مولى هشام بن زهرة، [وقال ابن إسحاق: مولى](١) عبدالله بن هشام بن زهرة. [وهشام بن زهرة](٢) هو جد زهرة بن معبد بن عبدالله بن هشام الذي روى عنه أهل مصر.

ورواه روح بن القاسم، وعبدالعزيز بن أبي حازم، وسفيان بن عيينة، وشعبة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال علي: فرأيته في كتاب رجل -قال القاضي: قال لنا [بعدُ](٣)-يعني: [عليّاً](٤)-: هو عباد بن صهيب يعني الذي وجده في كتابه، [قد روى](٥) حديثا كثيراً-، عن ابن عجلان، عن العلاء، عن أبيه، وأبي السائب، عن أبي هريرة.

* * *

١٦١٨- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، [قال](٦): ما طلعت شمس ولا غربت على يوم أفضل من يوم الجمعة. وما من دابة إلا تفزع ليوم الجمعة ما خلا الثقلين، ثم ذكر [في فضل](٧) البكور إلى قوله: فإذا قعد الإمام طُوِيت الصحف(*).

---

(١) في الأصل: بن سعيد بن.

(٢) سقط من (ق).

(٣) ليست فى الأصل.

(٤) في (ق): علمنا.

(٥) في (هـ): فروى.

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (١٧/١٠) ح(١٤٠١٩)، (٧/٩) ح(٢١٨٦)، "الإتحاف" (٢٨٤/١٥).

فقال: يرويه العلاء بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه روح بن القاسم، وشعبة، وعمرو بن أبي عمرو -مولى المطلب-، والدراوردي، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، ومسلم بن خالد، وإسماعيل بن جعفر، وأبوزكير يحيى بن محمد بن قيس، وعبدالله بن جعفر بن نجيح [المديني][١]، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.

[وخالفهم][٢] زيد بن أبي أنيسة، وابن جريج، روياه عن العلاء، عن إسحاق -أبي عبدالله-، عن أبي هريرة.

وخالفهم محمد بن إسحاق، رواه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبيّ ﷺ: في فضل البكور فقط.

والحديث حديث أبي هريرة.

ويشبه أن يكون القولان عن أبي هريرة [صحيحين][٣].

* * *

١٦١٩- وسئل عن حديث صالح -مولى [التوأمة][٤]-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: خذوا زينة الصلاة، البسوا نعالكم وصلوا فيها[*].

فقال: يرويه بقية، واختلف عنه:

---

(١) كأنها في الأصل: المدينين. وفي (ق): المدني.

(٢) في (ق): وخالفه.

(٣) في الأصل: صحيحان.

(٤) في الأصل، (ق): التومة.

(*) "علل الحديث" (٢/٣٦٠).

فرواه [ابن](١) مصفى، عن بقية، عن ابن عجلان، عن صالح، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن بقية، عن علي القرشي، عن ابن عجلان،(٢) وهو أشبه.

*   *   *

١٦٢٠- وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [الأمير الإمام](٣)، فإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً، وإن صلى قائماً فصلوا قياماً(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه في رفعه:

فرواه ابن عيينة، وابن فضيل(٤)، ومهران بن أبي عمر، [والثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفهم يحيى](٥) القطان، ومروان بن معاوية، وأبوحمزة السكري، ويحيى بن أبي غنية، رووه عن إسماعيل، [عن](٦) قيس، عن أبي هريرة موقوفاً، وهو الصحيح.

حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل، قال: حدثنا عمر بن شبة، حدثنا يحيى، عن إسماعيل، عن قيس، قال: قال أبوهريرة: الأمير إمام، فإن صلى قائماً فصلوا قياماً، وإن صلى جالساً فصلوا جلوساً.

*   *   *

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) بعدها في الأصل: عن صالح عن أبي هريرة. وليست في (هـ)، (ق)، ولعلها انتقال نظر.

(٣) في (هـ): الإمام أمير.

(*) "المصنف" لعبدالرزاق (٢/٤٦٢)، "المسند" للحميدي (٢/١)، "مسند البزار" (١٧/١٢٥).

(٤) بعدها في (ق): وبن... ثم تآكل، ثم "عمرو" في آخر السطر، ثم "الثوري" في أول الذي يليه.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) في الأصل: بن.

١٦٢١- وسئل عن حديث عجلان -مولى فاطمة [بنت](١) عتبة بن ربيعة-، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ أمر بوضع اليدين، ونصب القدمين في السجود(*).

فقال: يرويه محمد بن عجلان، [واختلف عنه:

فرواه زهير بن محمد، عن محمد بن عجلان](١)، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفه وهيب، وأبوخالد الأحمر، [روياه](٢) عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، [عن سعد](٣).

وغيرهما يرويه عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم، عن [عامر](٤) بن سعد مرسلاً، وهو المحفوظ.

* * *

١٦٢٢- وسئل عن حديث ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: خير صفوف الرجال أولها، وشرّها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها(**).

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه الليث بن سعد، وسفيان الثوري، ويحيى القطان، وسليم بن أخضر،

---

(١) مكرر في (هـ).

(*) رَ: س(٦١٦).

(٢) في (ق): فروياه.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (ق): عاصم.

(**) "الإتحاف" (١٥/٣٥٠).

والوليد بن كثير، وعباد بن إسحاق -وهو عبدالرحمن بن إسحاق-، وعبدالله بن جعفر [المديني][(١)]، وعبدالله بن المبارك، وأبوعاصم، ويحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم ابن عيينة، فرواه عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكان أبوالأشعث حدث [به][(٢)] ببغداد، عن [يزيد][(٣)] بن زريع، عن روح بن القاسم، عن عبدالرحمن بن إسحاق، ثم رجع عنه، فرواه عن يزيد بن زريع، عن عبدالرحمن بن إسحاق، ليس[(٤)] فيه: روح، وهو الصواب.

* * *

١٦٢٣- وسئل عن حديث عباد بن أوس، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده خمسة [وعشرين][(٥)] درجة[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه يزيد [بن][(٦)] سنان، عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن شهاب[(٧)] الزهري، عن

---

(١) في (ق): المدني.

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) في الأصل: زيد.

(٤) كأنها في (ق): وليس. وفيها تآكل.

(٥) في (هـ): وعشرون.

(*) "مسند البزار" (١٥/٢٣)، "علل الحديث" (٢/٦٤).

(٦) في (هـ): أبي.

(٧) بعدها في الأصل: عن.

عباد بن أوس، عن أبي هريرة.

[وخالفه شيبان، رواه عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن الزهري، عن عباد بن أوس، عن أبي هريرة،][(١)] وهو الصواب.

وهو محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، وهو مولى آل الأخنس بن شريق الثقفي، والأخنس حليف بني زهرة.

* * *

١٦٢٤- وسئل عن حديث عبيدالله بن [عبدالله][(٢)] بن عتبة، عن أبي هريرة: قال رجل لرسول الله ﷺ: إن عليَّ رقبةً مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها. فقال لها رسول الله ﷺ: أتشهدين أن لا إله إلا الله، الحديث[(*)].

فقال: اختلف فيه على عبيدالله بن عبدالله [بن عتبة][(٣)]:

فرواه الزهري، عن عبيدالله [بن عبدالله][(٣)] -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

حدث به كذلك عنه يونس بن يزيد، وابن عيينة، ومالك، واختلف عنه:

فرواه أصحاب "الموطأ"، وإبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن الزهري، عن عبيدالله [بن عبدالله][(٣)] مرسلاً.

---

(١) سقط من الأصل، وألحق في هامش (ق)، وكتب بجانبه: كذا وجدت هذين السطرين في الأصل على هذه...

(٢) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٥/٣٣٨)، (١٩/٢١٤) مستدركاً.

(٣) ليس في (هـ).

وروي عن الحسين بن [الوليد][(١)] النيسابوري، عن مالك، عن الزهري، عن عبيدالله، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عون بن عبدالله بن عتبة، عن أخيه عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة.

حدث به عبدالرحمن المسعودي، وهو محفوظ عن المسعودي.

والصحيح عن الزهري مرسلاً.

* * *

١٦٢٥- وسئل عن حديث عبيدالله بن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بالجمعة والمنافقين[(*)].

فقال: يرويه عنه أبوجعفر محمد بن علي، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيدالله بن [أبي][(٢)] رافع، عن أبي هريرة.

قاله عنه يحيى القطان، وحاتم بن إسماعيل، وأبوضمرة، والدراوردي، وسليمان بن بلال، وحميد بن الأسود، وابن الهاد، وابن جريج، ويحيى بن أيوب، وابن عيينة، وعبدالوهاب الثقفي، وعلي بن غراب.

واختلف عن الثوري:

فقيل عن عبدالرزاق: [عنه][(٣)]، عن جعفر [بن محمد، مثل قول من مضى.

---

(١) في (ق): عبدالله.

(*) "التحفة" (١٠/٣٩) ح(١٤١٠٤)، "الإتحاف" (١٥/٣٢٤).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) سقط من (ق).

وكذلك روي عن الأشجعي، وإبراهيم بن خالد -جميعاً-، عن الثوري، (عن جعفر)، عن أبيه، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبي هريرة.

وقال عبدالله بن الوليد العدني: عن الثوري، عن جعفر][(١)] بن محمد، عن أبيه، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن وهب، ويزيد بن أبي حكيم، عن الثوري.

وتابعه أبوحذيفة، عن الثوري كذلك.

والأول أصحّ.

ورواه داود [بن][(٢)] عيسى النخعي، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

ورواه الحجاج بن أرطاة، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة، لم يذكر بينهما أحداً.

والصحيح قول يحيى القطان، ومن تابعه، عن جعفر بن محمد.

وقال شعبة: عن الحكم، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة مرسل.

وقال إسماعيل بن عياش: عن زيد بن أسلم، [و][(٣)]عبدالعزيز بن عبيدالله، [عن][(٤)] أبي جعفر محمد بن علي، عن أبي هريرة.

[و][(٥)]حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين، قال: حدثني إسحاق بن زريق، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن

---

(١) سقط من الأصل، وما بين الهلالين سقط من (هـ).

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل، (ق): عن.

(٤) في (ق): بن.

(٥) ليست في (هـ)، (ق).

عبيدالله بن أبي رافع: أن عليّاً كان يقرأ في الجمعة سورة الجمعة وسورة المنافقين، قال: فذكرت ذلك لأبي [هريرة، فقال](١): كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى [البرتي](٢)، قال: حدثنا أبوحذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن جعفر، عن أبيه، عن أبي رافع -[كذا](٣) قال أبوحذيفة-، قال: سألني أبوهريرة: ما كان علي بن أبي طالب [رضي الله عنه](٤) يقرأ بالكوفة يوم الجمعة؟ [فقلت](٥): يقرأ بالمنافقين والجمعة. قال أبوهريرة: كان رسول الله ﷺ يقرأ بهما.

أخبرنا علي بن الفضل، حدثنا عبدالصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر قراءة: حدثكم شداد، عن زفر، عن الحجاج، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان يقرأ في الركعة الأولى من الجمعة [بسورة](٦) الجمعة، ويقرأ في الركعة الثانية: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١].

* * *

١٦٢٦- وسئل عن حديث أبي نضرة، عن أبي هريرة، [عن](٧) النبيّ ﷺ: المثاني فاتحة الكتاب(*).

---

(١) في (ق): جعفر قال.

(٢) في الأصل: البر... ثم فراغ ترك عمداً بمقدار كلمة.

(٣) فراغ ترك عمداً في الأصل بمقدار كلمة، وفي (هـ): كذلك.

(٤) ليست في (هـ)، (ق).

(٥) في (ق): قلت.

(٦) في الأصل: سورة.

(٧) في الأصل: أن.

(*) "مسند الشاميين" (٤/٨١)، "الأطراف" (٢/٣٤٧).

فقال: يرويه سعيد بن بشير، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي هريرة.

وخالفه أبوالجماهر، [فرواه][(١)] عن سعيد بن بشير، [قال][(٢)]: حدثني موسى، عن قتادة.

ويشبه أن يكون موسى بن السائب [الكاتب][(٢)]، كان بواسط، [وهذا أصح من قول الوليد][(٣)].

[موسى بن السائب][(٢)] يكنى: أبا سعدة، روى عنه شعبة، وأبوعوانة، وهشيم، وسعيد بن بشير، وكناه شعبة: أبا سعدة، وهو ثقة.

* * *

١٦٢٧- وسئل عن حديث أبي نضرة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء[(*)].

فقال: يرويه سعيد الجريري، واختلف عنه:

فرواه هشيم، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي هريرة.

---

(١) في (هـ)، (ق): رواه.

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) تأخرت في الأصل، (ق) إلى آخر الجواب، ولعله هنا أنسب كما في (هـ).

(*) "المصنف" لابن أبي شيبة (٣١٢/٣).

وخالفه الثوري، وغيره، [و][(١)] رووه عن الجريري، عن أبي نضرة، عن الطفاوي، عن أبي هريرة.

[وكذلك][(٢)] قال عدي بن الفضل، عن الجريري، وهو الصواب.

* * *

١٦٢٨- وسئل عن حديث محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحوّل الله رأسه رأس حمار[(*)].

فقال: يرويه شعبة، وحماد بن زيد، ومعمر، وعلي بن زيد بن جدعان، وجرير بن حازم، والحسين بن واقد، وشعيب بن الحبحاب، وعبدالله بن المختار، والربيع بن مسلم، والحسن بن أبي جعفر، وموسى بن سيار، وعبدالعزيز بن صهيب، وعيسى بن ميمون، وإبراهيم بن أدهم، ومحمد بن ميمون، ومحمد بن نجيح، ومحمد بن فروخ -أبوسهل، صاحب [الساج][(٣)]-، ونصر بن طريف -أبوجزي-، وعثمان بن عبدالرحمن الجمحي، وعمران القطان، ونوح بن قيس، وبحر السقاء، ومحمد بن عبيدالله العرزمي، وعبدالرحمن[بن][(٤)] [القطامي][(٥)]، [وحماد][(٦)] بن سلمة، [واختلف][(٧)] عنه:

---

(١) ليست في (هـ)، (ق).

(٢) في الأصل: كذا.

(*) "التحفة" (١٠/١٤٤) ح(١٤٣٦٢)، "الإتحاف" (١٥/٤٩٧).

(٣) في (ق): اليتاج.

(٤) ليست في الأصل، ولا أدري بالنسبة لـ(ق) لوجود تآكل.

(٥) في (هـ): القطان.

(٦) في (ق): ومحمد.

(٧) في (هـ): وا... ثم فراغ ترك عمداً.

فرواه عبدالرحمن بن مهدي، وأبوعباد يحيى بن عباد، وعلي بن عثمان [اللاحقي][١]، ووكيع، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

* * *

[آخر الجزء يتلوه في الذي يليه -إن شاء الله-: وخالفهم الوليد بن مسلم

وحسبنا الله ونعم الوكيل

وصلواته على سيدنا محمد النبيّ وآله الطاهرين وسلم تسليماً][٢]

---

(١) في الأصل: الاحقي.

(٢) من (هـ).

[الخامس من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين

قال الشيخ أبوالحسن علي بن عمر الحافظ:][١] وخالفهم الوليد بن مسلم، رواه عن حماد بن سلمة، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة.

واختلف عن يونس بن عبيد:

فرواه خالد بن عبدالله، وأبوهمام الأهوازي، [وعبدالأعلى][٢]، [وابن][٣] علية، عن يونس، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

وخالفهم عبدالعزيز بن [الحصين][٤]، [و][٥]رواه عن يونس، عن زياد بن جبير، عن أبي هريرة، [ووهم فيه.

واختلف عن إبراهيم بن طهمان:

فرواه خالد بن عمرو، وأبوحذيفة، وأبونعيم، عن إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة][٦].

ورواه حفص بن عبدالله النيسابوري، عن إبراهيم بن طهمان، عن أيوب السختياني، عن محمد، عن أبي هريرة.

---

(١) من (هـ).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: وأبو.

(٤) في (ق): حصين.

(٥) ليس في (هـ)، (ق).

(٦) سقط من (ق).

وتابعه عباس بن طالب، عن عبدالوارث، عن أيوب، عن محمد بن [زياد][(١)]، عن أبي هريرة.

وقال جعفر السباك: عن عبدالوارث، عن يونس بن عبيد، وشعيب [بن][(٢)] الحبحاب، [وعباد][(٣)] بن منصور، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

وهو أصح من قول عباس بن طالب.

واختلف عن عباد بن منصور:

فرواه عبدالوارث، [و][(٤)]ريحان بن سعيد، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، [عن عباد][(٥)]، [عن][(٦)] محمد [بن][(٧)] زياد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن فضيل، عن عباد، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال سليمان بن [بنت][(٨)] شرحبيل: عن شيخ -يقال له: صندل بن زياد-، عن عباد بن منصور، عن محمد بن [سيرين][(٩)]، عن أبي هريرة.

ووهم فيه؛ وإنما [أراد][(١٠)] أن يقول: محمد بن زياد.

---

(١) في (ق): زيادة.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: وعلاد. وفي (هـ): عباس.

(٤) سقط من (ق).

(٥) سقط من (هـ).

(٦) في (ق): بن.

(٧) في (ق): عن.

(٨) في (هـ): ابنت.

(٩) في الأصل: بشر بن.

(١٠) في (هـ): راد.

[ورواه محمد بن (سلمة)، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن زياد][(١)]، عن أبي هريرة.

وخالفه إبراهيم بن سعد، رواه عن محمد بن إسحاق، عن شعبة، عن محمد بن زياد، وهو الصواب.

ورواه سعيد بن أبي عروبه، واختلف عنه:

فقيل: عن سعيد بن أبي عروبة، عن محمد بن زياد.

والمحفوظ عن سعيد بن أبي عروبة، عن علي بن ثابت الأنصاري، عن محمد بن زياد.

وروي عن مسعر، عن محمد بن زياد.

قاله يوسف[(٢)] بن عدي، عن معمر بن سليمان، عن زيد بن حبان، عن مسعر، عن محمد بن زياد، [و][(٣)]إنما أراد: عن زيد بن حبان، عن معمر.

* * *

١٦٢٩- وسئل عن حديث نعيم المجمر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [أنه][(٤)] سجد في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق: ١][(*)].

فقال: اختلف فيه:

---

(١) سقط من (هـ)، وما بين الهلالين في الأصل: مسلمة.

(٢) في الأصل: ابن يوسف.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) ليس في (ق).

(*) "الإتحاف" (١٥/٦٣٦)، "مسند البزار" (١٤/٤٠٤).

فقال بكير بن الأشج: عن نعيم بن المجمر، عن أبي هريرة.

ورواه سعيد بن [أبي][1] هلال، عن نعيم، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد، عن نعيم، عن أبي هريرة.

[وقال ابن][2] عبدالحكم: عن أبيه، وشعيب، عن ليث، عن خالد، عن ابن أبي هلال، عن نعيم المجمر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن -فيما أحسب-، عن أبي هريرة.

شك ابن عبدالحكم، [وذكر][3] أبي سلمة فيه غير صحيح.

* * *

١٦٣٠- وسئل عن حديث أبي الأحوص، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: الصلاة في الجميع تزيد عن صلاة الفذ خمساً وعشرين درجة[*].

فقال: اختلف فيه على أبي الأحوص:

فرواه أشعث بن سليم، عن أبي الأحوص، عن أبي هريرة.

وخالفه جماعة من الكوفيين، والبصريين، فرووه عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود، [ومنهم][4] من رفعه ومنهم من وقفه.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: فذكر.

(*) "الإتحاف" (٥/١٦).

(٤) في (هـ): فمنهم.

ورواه [أبو][1]إسحاق السبيعي، وأبوحصين[2]، وعاصم [بن أبي النجود][3]، عن أبي الأحوص، عن عبدالله موقوفاً.

واختلف عن عطاء بن السائب:

فرفعه ابن فضيل عنه، ووقفه غيره.

وروى هذا الحديث قتادة، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن قتادة، واختلف عنه في رفعه:

فرواه يحيى القطان، وخالد بن الحارث، وغندر، وروح، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن وساج، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عمرو بن مرزوق، وحجاج بن محمد، عن شعبة موقوفاً.

ورواه همام، عن قتادة، عن مورق العجلي، عن [أبي][4] الأحوص، عن عبدالله، عن النبيّ ﷺ.

ورواه سليمان التيمي، عن قتادة، واختلف عنه في رفعه:

فرواه معتمر، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبيّ ﷺ، [و][5]لم يذكر بين قتادة و[أبي][4] الأحوص أحداً.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) بعدها في (ق): وأبوعاصم!.

(٣) من (ق).

(٤) سقط من (هـ).

(٥) ليس في الأصل.

وتابعه أزهر بن سعد السمان، عن التيمي، عن قتادة إلا أنه وقفه و لم يرفعه.

ورواه هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان العطار، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ، ولم [يذكروا][1] بين قتادة وأبي الأحوص أحداً.

وروي عن الحسن البصري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله موقوفاً -أيضاً-.

والصحيح حديث أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

* * *

١٦٣١- وسئل عن حديث معاوية بن معتب، عن أبي هريرة، [قال][2]: قلت: يا رسول الله، ماذا ردّ عليك في الشفاعة؟ فقال: شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً يصدق لسانُه قلبَه[*].

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاوية بن معتب، عن أبي هريرة.

وخالفه [ليث][3] بن سعد، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم بن أبي سالم الجيشاني، عن معاوية بن معتب، عن أبي هريرة.

ورواه ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، [و][4]عن سالم بن

---

(١) في (هـ): يذكر.

(٢) ليس في (هـ).

(*) "الإتحاف" (١٥/٦٠٧).

(٣) في (هـ): حبيب.

(٤) سقط من الأصل، (ق).

أبي سالم[١]، عن معاوية بن معتب، عن أبي هريرة.

وقول الليث أشبه.

* * *

١٦٣٢- وسئل عن حديث نافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يكبر في العيدين سبعاً في الأولى، [وخمساً في][٢] الثانية، قبل القراءة[*].

فقال: حدث به نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، وعبدة بن سليمان، عن عبيدالله، عن نافع، عن أبي هريرة مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

والصحيح عن مالك، وعبيدالله، وشعيب بن أبي حمزة، عن نافع: أنه صلى خلف أبي هريرة موقوفاً.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أحمد بن عبيدالله [العنبري][٣]، قال: حدثنا [معتمر][٤]، عن عبيدالله، عن نافع، قال: صليت خلف أبي هريرة في عيدين، فسمعته كبر سبعاً في الأولى، وخمساً في الآخرة.

* * *

١٦٣٣- وسئل عن حديث يزيد بن جابر الدمشقي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يجزئ من السترة مثل مؤخرة الرحل[**].

---

(١) بعدها في الأصل: عن أبي سالم.

(٢) في الأصل: خمسا وفي.

(*) "الكامل" (١٨/٧).

(٣) في (ق): العبيدي.

(٤) في (ق): معمر.

(**) "الكامل" (٢٥٠/٦).

فقال: يرويه يزيد بن يزيد بن جابر، واختلف عنه:

فرواه ثور[(١)] بن يزيد، عن يزيد [بن يزيد][(٢)] بن جابر، عن مكحول، عن يزيد بن جابر، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

قاله محمد بن القاسم الأسديّ عنه، [وغيره][(٣)] لا يرفعه.

ورواه الثوري، عن يزيد بن يزيد [بن][(٤)] جابر، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً، ولم يذكر: مكحولاً.

والأول أصحّ.

* * *

١٦٣٤- وسئل عن حديث نافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام[(*)].

فقال: يرويه موسى بن عقبة، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن نافع، عن أبي هريرة.

واختلف [على][(٥)] نافع في إسناد هذا الحديث:

فرواه عبيدالله بن عمر، وموسى الجهني، وعبدالله بن عمر العمري، وعبدالله بن نافع -مولى ابن عمر-، عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) في الأصل: أبوثور.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): ومرة.

(٤) في الأصل: عن.

(*) "الإتحاف" (٦٣٢/١٥)، رَ: "التتبع" ص(٢٩٦)، "ما هكذا تورد يا سعد الإبل" ص(١١٧-٢٧٧).

(٥) في (ق): عن.

وكذلك روي عن موسى بن عقبة، عن سالم، ونافع، عن ابن عمر.

قاله أبوضمرة عنه.

وخالفه يعقوب الإسكندراني، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي هريرة.

وقيل: عنه، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن [أناس](١)، عن أبي هريرة.

ورواه ابن جريج، عن نافع، عن إبراهيم بن عبدالله بن معبد بن عباس، عن ميمونة.

وقال [بعضهم](٢) فيه: عن ابن عباس، عن ميمونة، و لم يثبت.

ورواه الليث بن سعد، عن نافع، عن إبراهيم بن عبدالله بن معبد، عن ميمونة. وهو الصواب عن نافع.

* * *

١٦٣٥- وسئل عن حديث أم الدرداء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، عن الله تعالى: أنه قال: أنا مع عبدي ما [ذكرني](٣) وتحركت بي شفتاهُ(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، عن [إسماعيل بن عبيدالله](٤)، قال: [حدثتني](٥) أم الدرداء، عن

---

(١) كأنها في الأصل، (ق): إياس.

(٢) في (هـ): بعصله.

(٣) في الأصل: دعوني.

(*) "التحفة" (١٠/٥٢٣) ح(١٥٥١٢)، "الإتحاف" (١٦/٣٢٠، ٣٢٢).

(٤) في الأصل: يحيى بن إسماعيل عن عبيدالله.

(٥) في (ق): حدثني.

أبي هريرة.

قاله أبوالمغيرة، عنه، ووهم فيه.

وخالفه محمد بن مهاجر، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر، روياه عن إسماعيل بن عبيدالله، قال: حدثتني كريمة بنت الحسحاس، قالت: حدثنا أبوهريرة في بيت أم الدرداء، وهو الصواب.

*   *   *

١٦٣٦- وسئل عن حديث عراك بن مالك، عن أبي هريرة: قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر، فوجدت رجلاً من غفار يؤم الناس في صلاة المغرب، فقرأ بسورة مريم في الأولى، وفي الثانية: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١][*].

فقال: يرويه عثمان بن أبي سليمان، عن عراك بن مالك، سمعه من أبي هريرة.

قاله ابن عيينة عنه.

ورواه خثيم بن عراك، واختلف عنه:

فرواه روح بن القاسم، والفضل بن موسى، وفضيل بن سليمان، والدراوردي، عن خثيم بن عراك، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقال [وهيب][١]: عن خثيم، عن عراك، عن نفر من بني [غفار][٢]، عن أبي هريرة.

قاله أحمد بن إسحاق الحضرمي، وسليمان بن حرب، عن وهيب.

(*) "الإتحاف" (١٥/٣٦٣)، "مسند البزار" (١٤/٣٩٦-٣٩٧).

(١) في الأصل: وهمت.

(٢) في الأصل: عفان.

ووهيب من الحفاظ.

ورواه [عفان، عن](١) وهيب، فقال: عن خثيم، عن أبيه، عن أبي هريرة.

* * *

١٦٣٧- وسئل عن حديث عروة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: في صلاة الخوف، وكيف [صلاتهم](٢)(*).

فقال: اختلف فيه على عروة:

فرواه محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن أبي هريرة.

قاله يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر [(بن) الزبير](٣).

وخالفه أبوالأسود محمد بن عبدالرحمن، فرواه عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب.

وقيل: عن أبي الأسود، [عن عروة](٤)، عن أبي هريرة: أن مروان سأل أبا هريرة.

وقيل: عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها](٥).

* * *

(١) تآكل في (ق)، وكأنها ساقطة؛ لأن المكان لا يحتملها مع ما قبلها.

(٢) في (ق) فراغ ترك عمداً، ثم: بهم. فقد تكون: صلى بهم.

(*) "التحفة" (١٠/٦١) ح(١٤١٦٦)، "الإتحاف" (١٥/٣٧٢).

(٣) ليس في (هـ)، وما بين الهلالين في (ق): عن.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) ليس في (هـ)، (ق).

١٦٣٨- وسئل عن حديث عبدالله بن رباح[1] الأنصاري، عن أبي هريرة: في فتح مكة، وفيه: أن النبيّ ﷺ قال: احصدوهم حصداً. وقال فيه: من أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، الحديث بطوله[*].

فقال: يرويه ثابت البناني، واختلف عنه:

فقال سليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، وسلام بن [مسكين][2] -من رواية هدبة عنه-: عن ثابت، عن عبدالله بن رباح، عن أبي هريرة.

ورواه أبوحنيفة محمد بن ماهان [القصبي][3]، عن سلام، عن ثابت، عن أنس، ووهم فيه.

والصحيح هو الأول.

حدثناه أبوعبيدالله [المعدل][4] الواسطي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن ماهان، قال: [حدثنا][5] أبي، بذلك.

* * *

١٦٣٩- وسئل عن حديث أبي زرعة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يا بلال، حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام، فإني سمعت خشف نعليك في الجنة.

---

(١) في (ق): رواح. وفي الهامش: عبدالله بن رباح.

(*) "التحفة" (٩/٥٠٣) ح(١٣٥٦١)، "الإتحاف" (١٥/ ١٢٤، ١٢٥).

(٢) في (هـ): السكين.

(٣) في (ق): العصفري.

(٤) زيادة من (هـ).

(٥) سقط من (ق).

فقال: ما تطهرت في ساعة من ليل ولا نهار إلا صليت ما كتب الله لي أن أصلي(*).

فقال: اختلف فيه على أبي زرعة:

فرواه أبوحيان التيمي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

قال ذلك ابن نمير، وأبوأسامة، عنه.

وتابعهم أحمد بن حنبل، عن محمد بن بشر.

وأرسله عبدة الصفار، عن محمد بن بشر، عن أبي حيان، عن أبي زرعة، ولم يذكر: أبا هريرة.

وكذلك رواه مغيرة، عن الحارث العكلي، عن أبي زرعة، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

[و][1]حديث أبي حيان صحيح.

* * *

١٦٤٠- وسئل عن حديث [ابن][2] أكيمة الليثي، عن أبي هريرة: في القراءة خلف الإمام(**).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مالك، ومعمر، ويونس، [والزبيدي][3]، وابن جريج، وعبدالرحمن بن إسحاق، والليث بن سعد، وابن أبي ذئب، وابن عيينة، عن الزهري، عن ابن أكيمة، عن أبي هريرة.

(*) "التحفة" (١٠/٣٣٥) ح(١٤٩٢٨)، "الإتحاف" (١٦/٣٤).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): أبي.

(**) "التحفة" (١٠/١٠٠) ح(١٤٢٦٤)، "الإتحاف" (١٥/٤٣٩). رَ: " علل الحديث" (٢/٤٣٣).

(٣) في (ق): والزهري.

وخالفهم الأوزاعي، رواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ووهم فيه؛ وإنما هو: عن الزهري، قال: سمعت ابن أكيمة يحدث[١] سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

كذلك قال يونس، وابن عيينة، عن الزهري في [حديثهما][٢].

وكذلك روي عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

ورواه عمر بن محمد بن صهبان، عن الزهري، ووهم فيه وهماً قبيحاً، فقال: عن [الزهري][٣]، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس.

[وعمر][٤] متروك.

* * *

١٦٤١- وسئل عن حديث أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أنه سجد في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق: ١][*].

فقال: يرويه مروان الأصفر، عن أبي رافع.

وقد حدث به خالد الحذاء، واختلف عنه:

فرواه عثمان بن محمد بن عبدالله بن سعيد بن المغيرة [بن][٥] عمرو بن عثمان بن عفان، عن علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن مروان الأصفر، عن [أبي][٦] رافع،

---

(١) بعدها في (هـ): عن.

(٢) في (ق): حديثيهما.

(٣) في الأصل: إلى هرى.

(٤) في الأصل: وعمرو

(*) "الإتحاف" (١٥/٦٤٤).

(٥) في (ق): عن.

(٦) مكرر في (هـ).

عن أبي هريرة.

وكذلك قيل: عن يحيى بن أبي طالب، عن علي بن عاصم.

وغيره [يرويه][(١)] عن علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، ولا يذكر: أبا رافع فيه.

وذكر: أبي رافع [فيه][(٢)] صحيح من رواية شعبة.

وعند شعبة فيه أسانيد:

عنده: عن مروان الأصفر، عن أبي رافع،

وعن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

وعنده: عن سليمان التيمي، [و][(٣)]عن قتادة، عن [بكر][(٤)] المزني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة. قاله بدل بن المحبر، عن شعبة.

وعنده: عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

وقيل: عن [خلاس][(٥)]، عن أبي رافع، [عن أبي هريرة][(٦)]. قاله [القرقساني][(٧)]، عن شعبة.

وعنده: عن علي بن سويد [بن][(٨)] منجوف، عن أبي رافع، عن أبي هريرة. قاله أمية بن خالد، عن شعبة، وقال غيره: عن شعبة، عن علي بن سويد، عن أبي رافع، عن

(١) مكرر في الأصل.

(٢) سقط من (ق).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(٤) في الأصل: يحيى.

(٥) في (هـ): خلادين.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

(٧) في (هـ): القرساني.

(٨) في (هـ): عن.

[عمر][1] بن الخطاب [رضي الله عنه][2]، فعله.

وقيل: عن شعبة، عن يونس بن عبيد، عن بكر بن عبدالله، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

[و][3]كذلك رواه هشام بن حسان، ومحبوب بن الحسن، وأبومعشر البرّاء، كلهم عن [يونس][4] بن عبيد، عن بكر بن عبدالله، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

وقيل: عن أبي معشر البرّاء، عن يونس بن عبيد، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، ولا يصح.

ورواه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

ورواه التيمي، عن بكر، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، وهو صحيح عنه.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، قال: حدثنا [بدل][5] بن المحبر، حدثنا شعبة، قال: [حدثني][6] مروان الأصفر، وعطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة: أنه سجد في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾. قال: فقلت: تسجد فيها؟ قال: رأيت خليلي يسجد فيها. قال: فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه.

قال: وحدثنا شعبة، عن سليمان التيمي، وقتادة سمع بكر بن عبدالله المزني، عن

---

(١) في الأصل: محمد.

(٢) ليس في (هـ)، (ق).

(٣) ليس في (ق).

(٤) في الأصل: سويد.

(٥) في الأصل: بدر.

(٦) في (ق): ثنا.

أبي رافع، عن أبي هريرة مثله.

حدثنا إبراهيم بن حماد، ووكيل -[صاحب][(١)] أبي صخرة-، قالا: حدثنا عبيدالله بن حجاج بن منهال، قال: حدثنا بدل بالحديثين جميعاً إلا أنه لم يذكر في الحديث الثاني: بكراً، قال[(٢)]: عن أبي رافع.

* * *

١٦٤٢- وسئل عن حديث أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لو تعلمون ما في الصف الأول لكانت قرعة[(*)].

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه أبوقطن، عن شعبة، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال يعلى بن عباد، عن همام، عن قتادة.

[وغيرهما][(٣)] يرويه عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة موقوفاً.

قال ذلك سعيد بن أبي عروبة، وأبان العطار، عن قتادة.

وهذا أشبه.

* * *

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (ق): وقال. وبعدها في (هـ): عن أبي عن أبي رافع.

(*) "التحفة" (١٠/٢٤٩) ح(١٤٦٦٣)، "الإتحاف" (١٥/٦٤٣). رَ: س(٢٥٦٢)، وقد قال أبوعلي صالح بن محمد الحافظ المشهور بـ"صالح جزرة" عن حديث أبي قطن: هذا حديث خطأ. وقال: الصحيح عن أبي هريرة نفسه. "تاريخ بغداد" (١٤/١٠٦)، (١٦/٥١٦).

(٣) في (ق): وغير همام.

١٦٤٣- وسئل عن حديث عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: مثل المؤمن [القوي][1] مثل النخلة، ومثل المؤمن الضعيف كخامة الزرع[*].

فقال: [يرويه][2] حماد بن زيد، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن أيوب -صاحب البصري-، عن حماد بن زيد، عن علي بن سويد بن منجوف، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه سليمان بن حرب، عن [حماد][3] بن زيد.

والصواب [موقوف][4].

* * *

١٦٤٤- وسئل عن حديث روي عن [أبي][5] عبيدالله، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يجزي في السترة مثل مؤخرة الرحل[**].

فقال: يقال: إنه [مسلم][6] بن مشكم، عن أبي هريرة، واختلف عنه:

فرواه مسعر، عن الوليد بن أبي مالك، عن أبي عبيدالله، عن أبي هريرة،

---

(١) زادها الشيخ محفوظ، وليست في النسخ.

(*) "الأمثال" للرامهرمزي ص(١٢١).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عماد.

(٤) في (هـ): موقوفا.

(٥) سقط من الأصل، (هـ).

(**) "المصنف" لابن أبي شيبة (١٣٦/٢-١٣٧)، "معجم أبي يعلى" -ت. أسد- ص(٩٢)، "غريب الحديث" للحربي (١١٢/١).

(٦) في الأصل: مسلمة.

عن النبيّ ﷺ.

أسنده [أبو][١] هشام [الرفاعي][٢]، عن [حفص][٣].

ورواه وكيع، عن [مسعر][٤] بهذا الإسناد موقوفاً.

حدث به أبوهشام، عن وكيع.

وخالفه أبوبكر بن أبي شيبة، فرواه عن وكيع، عن مسعر، عن الوليد، عن أبي عبيدالله، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ولم يتابع ابن أبي شيبة عليه، والمحفوظ الموقوف [عن][٥] أبي هريرة.

حدثناه محمد بن عبدالله بن غيلان، قال: حدثنا أبوهشام الرفاعي، قال: حدثنا وكيع، عن مسعر، عن الوليد بن أبي مالك، عن أبي عبيدالله، عن أبي هريرة موقوفاً.

[حدثناه][٦] محمد بن مخلد، قال: حدثنا موسى بن موسى: [أبو][٧] عيسى الختلي[٨] -أحد الثقات-، قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن مسعر، عن الوليد بن أبي مالك، عن أبي عبيدالله، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كانت تركز له الحربة في العيد، فيصلي إليها.

---

(١) في الأصل: أبي.

(٢) في (هـ): الدمامي.

(٣) في الأصل: حصم.

(٤) في الأصل: مسعود.

(٥) في (هـ)، (ق): على.

(٦) في (ق): ثنا.

(٧) في (هـ): أو.

(٨) في (هـ): هو الختلي.

[قيل][(١)] له: [هذا][(٢)] متن[(٣)] غير حديث أبي هريرة؟ فسكت.

* * *

١٦٤٥- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن كان أحدكم قارئاً خلف الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه سلام -أبوالمنذر-، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي هريرة.

وخالفه الربيع [بن][(٤)] بدر، رواه عن أيوب، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وخالفهم عبيدالله بن عمرو الرقي، فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك.

وخالفهم ابن علية، رواه عن أيوب، [عن أبي][(٥)] قلابة مرسلاً.

ورواه خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ.

والمرسل الصحيح.

* * *

١٦٤٦- وسئل عن حديث أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة: سجدنا مع رسول الله ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]

---

(١) في (هـ): قلت.

(٢) في (هـ): فهذا.

(٣) كأنه ضبب فوقها في (هـ).

(*) "الكامل" (١٢٩/٣)، ر: س(٢٦٦٤).

(٤) في الأصل: بد.

(٥) في (ق): عن عن -مكررة- ابن.

و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١][*].

فقال: يرويه عمر بن عبدالعزيز، واختلف عنه:

فرواه ابن [عيينة][١]، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة[٢].

وكذلك روي عن الثوري، وهو غريب عنه.

قاله أحمد بن عبيد، عن أبي أحمد الزبيري، عنه.

وكذلك روي عن مالك، عن يحيى.

قاله أبويحيى [بن][٣] أبي ميسرة، عن محمد بن حرب، عن مالك.

[ورواه][٤] محمد بن قيس القاص، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة[٥].

حدثنا محمد بن عبدالله بن [الحسين][٦] العلاف -ولم [نكتبه][٧] إلا عنه-، قال: حدثنا أحمد بن عبيد بن ناصح، قال: حدثنا أبوأحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان[٨]

(*) "التحفة" (١٠/٣٠٨) ح(١٤٨٦٥)، "الإتحاف" (١٦/١٦).

(١) في (هـ): علية.

(٢) قال الذهلي: لا أعلم روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد غير ابن عيينة، وهو عندي وهم؛ إنما روى الناس عن يحيى في هذا الإسناد حديث الإفلاس. "التحفة" (١٠/٣٠٨).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: ورواية.

(٥) بعدها في (ق): ح.

(٦) في الأصل: الحسن. وفي (هـ): الخير.

(٧) كأنها في (ق): يكتبه. وفي (هـ): يكتب. وفراغ في الأصل ترك عمداً.

(٨) كأن بعدها في (ق): نا.

الثوري، قال: حدثنا [يحيى بن](١) سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة، قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾، و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾. قال أبوأحمد: قلت لسفيان: و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾؟ قال: نعم.

* * *

١٦٤٧- وسئل عن حديث أبي العالية الرياحي، عن أبي هريرة: قال لي رسول الله ﷺ: معك شيء؟ قلت: نعم. فأخرجت تمراً من مزود معي، فإذا فيه [إحدى وعشرون](٢) تمرة، فقال [رسول الله ﷺ](٣): كلوا باسم [الله](٤). فأكلوا، وبقي منه، فقال: أعده في المزود، وأدخل [يدك](٥)، ولا تكبه. فما زال معي منه حتى كان حصار عثمان، فسقط(*).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه أبوزياد [سهل بن زياد](٦) الطحان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

---

(١) مكررة في الأصل.

(٢) جميع النسخ: أحد وعشرين.

(٣) في الأصل، (هـ): عليه السلام.

(٤) سقط اللفظ من (هـ).

(٥) في (هـ): قال.

(*) "التحفة" (٩/٢٤٣) ح(١٢٨٩٣)، "الإتحاف" (١٤/٦٣١)، "أمالي ابن سمعون" ص(٢٧٩)، "دلائل النبوة" لأبي نعيم -المنتخب- (٢/٤٣٤).

(٦) ليس في الأصل.

وخالفه حاتم بن وردان، [فرواه][(١)] عن أيوب، عن مولى لأبي بكرة، عن أبي العالية، عن أبي هريرة.

ومولى أبي [بكرة][(٢)] [هذا][(٣)] الذي لم يسمّه أيوب هو مهاجر بن [مخلد][(٤)] -[أبو][(٥)] مخلد-.

وكذلك رواه حماد بن زيد، عن المهاجر، عن أبي العالية، عن أبي هريرة. وهو الصواب.

*   *   *

١٦٤٨- وسئل عن حديث ابن سيلان، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا تدعوا ركعتي الفجر وإن [طردتكم][(٦)] [الخيل][(٧)(*)].

فقال: يرويه محمد بن [زيد][(٨)] بن مهاجر، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن إسحاق عنه مرفوعاً.

قاله خالد الواسطي، وهارون بن مسلم.

ووقفه ابن علية، عن عبدالرحمن بن إسحاق[(٩)].

(١) في الأصل: فرووا.

(٢) في الأصل: بكر.

(٣) تأخرت في (ق) بعد: يسمه.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: او.

(٦) في (هـ): طردكم.

(٧) في الأصل: الخيول.

(*) "التحفة" (١٠/٥١١) ح(٥٤٨٣)، "الإتحاف" (١٦/٢٩٣).

(٨) في الأصل: يزيد.

(٩) في الأصل: أبي إسحاق.

والموقوف أشبه بالصواب.

*　　*　　*

١٦٤٩- وسئل عن حديث الأغرّ -[أبي][(١)] مسلم-، عن أبي هريرة، وأبي سعيد، عن النبيّ ﷺ: من استيقظ من الليل وأيقظ [امرأته][(٢)] فصليا ركعتين كُتِبا من الذكراين الله كثيراً والذاكرات[(*)].

فقال: يرويه علي بن الأقمر، واختلف عنه:

فرواه الأعمش عنه، واختلف عنه:

فرواه شيبان، عن الأعمش، عن علي بن الأقمر، عن الأغر، عن أبي سعيد، وأبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه جرير بن عبدالحميد، رواه عن الأعمش، عن علي بن الأقمر، عن الأغر، عن أبي هريرة -وحده- موقوفاً.

ورواه الثوري، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن عبدالغفار، عن الثوري، عن علي بن الأقمر، عن الأغر، عن أبي [سعيد][(٣)]، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه الأشجعي، فرواه عن الثوري بهذا الإسناد موقوفاً.

---

(١) في (ق): بن.

(٢) في (ق): أهله.

(*) "التحفة" (٩/٦٩) ح(١٢١٩٥)، "الإتحاف" (٥/١٦٧). رَ: "الأحاديث التي بيّن أبوداود في "سننه" تعارض الرفع والوقف فيها" ص(٢٧٩).

(٣) في الأصل: هريرة.

وقال يحيى القطان، عن الثوري فيه: عن أبي سعيد، وأبي هريرة. ووقفه.

والموقوف الصحيح.

حدثناه عبدالله بن سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن علي بن الأقمر، عن الأغر -أبي مسلم-، عن [أبي](١) سعيد، وأبي هريرة، قالا: قال رسول الله ﷺ: من استيقظ من الليل [فأيقظ](٢) امرأته فصليا ركعتين جميعاً كُتِبا من الذكراين الله كثيراً والذاكرات.

[و](٣)حدثنا عبدالباقي بن قانع، وعبدالصمد بن علي، قالا: حدثنا الفضل بن الحسن الأهوازي(٤)، قال: حدثنا سهل بن سنان، قال: حدثنا عمرو بن عبدالغفار، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن علي بن الأقمر، عن الأغر -أبي مسلم-، عن أبي سعيد الخدري: قال رسول الله ﷺ: إذا استيقظ العبد من الليل [وأيقظ](٥) أهله فصليا جميعاً ركعتين كُتبا من الذكراين الله كثيراً والذاكرات.

* * *

١٦٥٠- وسئل عن حديث أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة: أوتر رسول الله ﷺ وهو راكب(*).

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في (هـ)، (ق): وأيقظ.

(٣) ليس في الأصل، (ق).

(٤) في الأصل: والأهوازي.

(٥) في (ق): فأيقظ.

(*) حديث أبي هريرة: "تاريخ بغداد" (٥/٣٦٨).

فقال: اختلف فيه على مالك:

فرواه إسحاق الطباع، ومحمد بن عبد[الرحمن][(١)] بن غزوان بن [قراد][(٢)]، عن مالك، عن أبي بكر بن عمر بن عبدالرحمن بن عبدالله بن [عمر بن الخطاب][(٣)] [رضي الله عنه][(٤)] عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. ووهما فيه.

ورواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك، وأسنده عن ابن عمر، وهو الصواب.

*   *   *

١٦٥١- وسئل عن حديث إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [أيعجز][(٥)] أحدكم أن يتقدم أو يتأخر، أو عن يمينه أو عن شماله؟! يعني في [السُّبحة][(٦)(*)].

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه:

فرواه القاضي إسماعيل بن إسحاق، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن يحيى بن عبيد، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ولم يتابع عليه، وغيره يرويه عن حماد بن زيد، عن ليث بن أبي سليم، عن

---

(١) في الأصل: النعمان.

(٢) في (ق): فرار.

(٣) في (هـ): عبد بن الخطا.

(٤) ليس في (هـ)، (ق).

(٥) كأنها في (ق): أيصخر.

(٦) في الأصل: المسبحة.

(*) "التحفة" (٩/٥) ح(١٢١٧٩)، "الإتحاف" (١٤/٣٩٢)، رَ: "التاريخ الكبير" (١/٣٤٠).

الحجاج بن عبيد، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي هريرة.

وكذلك [قال][١] عبدالوارث، عن ليث.

وقال [شيبان][٢]: [عن ليث][٣]، عن الحجاج بن أبي عبدالله، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي هريرة.

قال ذلك عبيدالله بن موسى، عن شيبان.

وخالفه محمد بن شعيب، عن شيبان، فقال: عن ليث، عن الحجاج بن أبي عبدالله، عن إبراهيم بن [إسماعيل][٤]، عن أبي هريرة.

وقال أبوجعفر الرازي: عن ليث، عن الحجاج بن يسار، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي هريرة.

وقال محمد بن عبيد بن [حساب][٥]: عن حماد بن زيد، عن ليث، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وقال غيره: عن حماد بن زيد، عن ليث، عن حجاج بن عبيد، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وقال يحيى بن عبدالحميد الحماني: عن حماد بن زيد، وحفص بن غياث، عن ليث، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن الحجاج بن عبيد، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ.

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: سنان.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل، (ق): أبي إسماعيل.

(٥) في الأصل: حسان.

وقال إسماعيل بن علية: عن ليث بن أبي سليم، عن الحجاج بن عبيد، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وقال عبدالسلام بن حرب: عن ليث، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي هريرة، ولم يذكر: الحجاج.

ولا يصح الحديث، والاضطراب من ليث.

* * *

١٦٥٢- وسئل عن حديث بشير بن نهيك، عن أبي هريرة: رأيت رسول الله ﷺ رافعاً يديه في الاستسقاء حتى يُرَى بياض [إبطيه][١](*).

[فقال][٢]: يرويه سليمان التيمي، وقد اختلف عنه:

فرواه الحارث بن نبهان، عن سليمان التيمي، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة.

وخالفه معتمر، وابن أبي عدي، [فروياه][٣] عن التيمي، عن بركة، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

* * *

١٦٥٣- وسئل عن حديث [بسر][٤] بن سعيد، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة(**).

---

(١) في الأصل: إبطه.

(*) "التحفة" (٩/٢٣) ح(١٢٢٢٢)، "الإتحاف" (١٤/٤١٥).

(٢) مكررة في (ق).

(٣) في الأصل: ورروياه.

(٤) في (هـ): بشر.

(**) "التحفة" (٩/١٦) ح(١٢٢٠٧)، "الإتحاف" (١٤/٤١٠).

فقال: اختلف [فيه][١] على [بسر][٢] بن سعيد:

فرواه يزيد بن خصيفة، عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة.

واختلف عن محمد بن عجلان:

فرواه ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن يعقوب بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة.

قال ذلك سفيان بن وكيع، وهارون بن إسحاق، وعلي بن [عمرو][٣] الأنصاري.

وخالفهم الحميدي، وأبونعيم الفضل بن دكين، وعبدالجبار، وأبوعبيدالله المخزومي، ويونس بن عبدالأعلى، ويعيش بن الجهم، وعلي بن شعيب، فرووه عن ابن [عيينة][٤]، عن ابن عجلان، عن يعقوب بن الأشج، عن بسر بن [سعيد][٥] مرسلاً.

واختلف عن يحيى [القطان][٦]:

فرواه أبوبكر بن أبي شيبة، عن [يحيى][٦] القطان، عن ابن عجلان، عن يعقوب بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زينب الثقفية -امرأة عبدالله-.

وقال [غيره][٧]: عن يحيى القطان، عن ابن عجلان، عن بكير بن الأشج،

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (ق): بشر.

(٣) في (هـ): عمر.

(٤) في الأصل: عبدالله.

(٥) في (هـ): سويد.

(٦) ليس في الأصل.

(٧) في (ق): عبده.

ولم يقل: يعقوب.

وكذلك رواه روح بن القاسم، والثوري، ووهيب بن خالد، والدراوردي، [وجرير][(١)] بن عبدالحميد، وعبيدالله بن أبي جعفر، وابن لهيعة.

وكذلك قال مخرمة بن بكير، عن أبيه.

وكذلك رواه محمد بن عبدالله بن عمرو بن هشام، عن بكير، وقد اختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، واختلف عن إبراهيم:

فرواه إبراهيم بن حمزة الزبيري، ومنصور بن [أبي][(٢)] مزاحم، وأبومروان العثماني، وصلت بن مسعود، وأبوداود الطيالسي، عن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عبدالله [بن][(٣)] عمرو بن هشام بهذا الإسناد.

وخالفهم يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فرواه عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن هشام بهذا الإسناد، [و][(٤)]زاد فيه: صالح بن كيسان.

وحدث به [حامد][(٥)] بن محمد بن شعيب البلخي، عن منصور بن أبي مزاحم، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن هشام.

وذلك وهم منه؛ لأن الفريابي وغيره رووه عن منصور، عن إبراهيم بن سعد، على الصواب: عن محمد بن عبدالله.

---

(١) في الأصل: وجر.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): عن.

(٤) ليس في (هـ)، (ق).

(٥) في الأصل، (ق): حماد.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن محمد بن عبدالله [بن عمرو][(١)]، عن بسر بن [سعيد][(٢)]، فقال: عن زيد بن خالد، ولم يذكر في الإسناد: بكيراً.

[وتابعه عمر بن محمد بن صهبان، عن محمد بن عبدالله، عن بسر، (ولم يذكر في الإسناد: بكيراً)][(٣)]، [(إلا أنه) أسنده][(٤)] عن زينب.

[وكذلك رواه الزهري، والحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن بسر، عن زينب][(٥)].

ورواه أسامة بن زيد، عن بكير، عن بسر مرسلاً.

ورواه مالك -[رحمه الله][(٦)]- في "الموطأ": أنه بلغه عن بسر، مرسلاً -أيضاً-.

والقول قول من أسنده عن زينب.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ومحمد بن هارون الحضرمي، قالا: حدثنا محمد بن هشام: أبوعبدالله [المروروذي][(٧)]، قال: حدثنا أبوعلقمة الفروي، قال: حدثنا يزيد بن خصيفة، عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة.

قال ابن صاعد: إذا أصابت إحداكنّ بخوراً.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): سعد.

(٣) سقط من (هـ)، وما بين الهلالين سقط من الأصل..

(٤) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (هـ): لأنه.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

(٧) في (هـ): المروذي. وكلاهما صحيح.

حدثنا محمد القاسم بن زكريا، قال: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا ابن عيينة، [ح][1]،

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا هارون [بن][2] إسحاق الهمداني، قال: حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن يعقوب بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال لزينب -امرأة عبدالله-: إذا خرجت إلى المسجد لصلاة المغرب فلا تطيبي.

وقال [ابن][3] وكيع: عن ابن عبدالله بن الأشج.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى،[ح][4]،

وحدثنا ابن أبي الثلج[5]، قال: حدثنا يعيش بن الجهم، [قالا][6]: حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن يعقوب بن الأشج، عن بسر بن سعيد: أن رسول الله ﷺ أمر زينب -امرأة عبدالله- إذا شهدت إحداكنّ العشاء الآخرة فلا تمسّ طيباً.

* * *

[آخر الجزء الرابع عشر][7].

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) في (هـ): عن.

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(٤) من (ق).

(٥) في هامش (ق): هو محمد بن أحمد.

(٦) في الأصل: قال.

(٧) من الأصل.

[ومن حديث أبي هريرة

أخبرنا أبوالحسن علي بن عمر بن مهدي الحافظ، قال][1]: حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ابن عجلان، قال: حدثني بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زينب -امرأة عبدالله-، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا شهدت إحداكنّ العشاء فلا تمس طيباً.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، [ح][2]،

وحدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، قال: حدثنا رزق الله بن موسى، [ح][2]،

وحدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، ويزيد بن سنان، [ح][2]،

وحدثنا أبوعبدالله المحاملي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن عجلان -و[قال][2] ابن سنان: عن ابن عجلان-، حدثني بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زينب -امرأة [عبدالله][1] بن مسعود-، قالت: قال رسول الله ﷺ -و[قال][3] يعقوب [الدورقي][4]: سمعت رسول الله ﷺ. وقال ابن سنان: عن [رسول الله ﷺ][5]، قال-: إذا شهدت إحداكن العشاء المسجد فلا تمس طيباً. و لم يقل ابن مبشر والمحاملي: المسجد.

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) من (هـ).

(٤) في (هـ): الدروي.

(٥) في (هـ)، (ق): النبي.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا علي بن [الحسن][1] بن أبي عيسى، قال: حدثنا عبدالله بن الوليد، [ح][2]،

وحدثنا أبوبكر، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قالا: حدثنا سفيان، قال: حدثني محمد بن عجلان، أخبرني بكير بن عبدالله بن[3] الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زينب الثقفية، قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيباً.

حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه، قال: حدثنا يوسف بن موسى [القطان][2]، قال: حدثنا جرير، عن محمد بن عجلان، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زينب -امرأة عبدالله-، قالت: قال [لنا][4] رسول الله ﷺ: إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيباً.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن موسى قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثنا بكير بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زينب -امرأة [ابن][5] مسعود الثقفية-: أنها قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: أيتكن جاءت المسجد فلا تقربنّ طيباً.

---

(١) في (هـ): الحصين.

(٢) ليس في (هـ).

(٣) بعدها في الأصل: عجلان.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: أبي.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا روح بن الفرج [المصري][(١)]، قال: حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير المصري، قال: حدثني ميمون بن عبدالله بن مسلم بن الأشج[(٢)]، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه بكير بن الأشجّ، عن بسر بن سعيد بن عمر: أن زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله ﷺ: أنه قال: إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تَطَيَّب تلك الليلة.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبوداود، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عبدالله القرشي، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زينب الثقفية -امرأة عبدالله-: أن رسول الله ﷺ أمرها أن لا تمس الطيب إذا خرجت إلى العشاء الآخرة.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا محمد بن [شوكر][(٣)] بن رافع [ح][(٤)]،

وحدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن عبدالملك الواسطي، قالا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن محمد بن

---

(١) في (هـ): المقري.

(٢) علق الشيخ محفوظ بقوله: هكذا في نسخ "العلل": (ميمون بن عبدالله بن مسلم) وفي "التاريخ الكبير" للبخاري: (ميمون بن يحيى بن سلم)، وفي "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (ميمون بن يحيى بن مسلم)، وكذلك في "الثقات" لابن حبان، ولكنه قال: وقد قيل: ميمون بن يحيى بن عبدالله الأشج، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في "الثقات". رَ: "التاريخ الكبير" (٣٤٢/٧)، "الجرح والتعديل" (٢٣٨/٨)، "الثقات" (١٧٤/٩).

(٣) في الأصل: سولى. وفي (ق): شوكو.

(٤) من (ق).

عبدالله بن عمرو بن هشام، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، قال: أخبرتني زينب الثقفية -امرأة عبدالله بن مسعود-: أن رسول الله ﷺ قال لها: إذا [خرجت][(١)] إلى العشاء الآخرة فلا تمسي طيباً. وقال [ابن][(٢)] [شوكر][(٣)]: قالت: [قال لي][(٤)] رسول الله ﷺ.

حدثنا القاسم بن إسماعيل، [أخبرنا][(٥)] الهيثم بن خالد، قال: حدثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد بن سعد، عن [الزهري][(٦)]، عن بسر بن سعيد، [عن][(٧)] زينب الثقفية، قالت: قال [لنا][(٨)] رسول الله ﷺ: إذا خرجتن إلى المسجد فلا تطيبن.

* * *

١٦٥٤- وسئل عن حديث روي عن عبيد بن أبي عبيد -مولى[(٩)] لأبي رهم-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا تقبل صلاة امرأة تطيبت للمسجد حتى تغتسل غسلها من الجنابة[(*)].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: خرجتي.

(٢) سقط من (هـ).

(٣) في الأصل: سولت.

(٤) في (ق): قالى.

(٥) في (هـ): ثنا.

(٦) في الأصل: أبي هريرة.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) ليس في الأصل.

(٩) في الأصل، (ق): ومولى.

(*) "التحفة" (٩/٤٨) ح(١٤١٣٠)، "الإتحاف" (١٥/٣٣٩).

فرواه حماد بن سلمة، عن ليث، [عن (عبيد)، عن أبي هريرة.

وخالفه عبدالله بن إدريس، وأبو(حفص) الأبّار، فروياه عن ليث][١] بن أبي سليم، عن علوان -مولى أبي[٢] رهم-، عن أبي هريرة.

وخالفهما زائدة، فرواه عن ليث، عن عبدالكريم، [عن][٣] مولى [لأبي][٤] رهم، عن أبي هريرة.

ورواه عاصم بن عبيدالله، عن [عبيد][٥] بن أبي عبيد -مولى أبي رهم-، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ.

* * *

١٦٥٥- وسئل عن حديث رواه زاذان، عن أبي هريرة، وأبي سعيد، عن النبيّ ﷺ: [ثلاثة][٦] يوم القيامة على كثيب من مسك لا يهولهم فزع: رجل قرأ القرآن وأَمَّ به قوماً ابتغاء وجه الله [عز وجل][٧]، ورجل أذن دعا إلى الله ابتغاء وجه الله عز وجل، ورجل ابتلي بالرِّقّ فلم يشغله ذلك عن طلب الآخرة[*].

فقال: اختلف فيه على زاذان:

---

(١) سقط من (هـ)، وما بين الهلالين في (ق) في الأول: أبي عبيد. وفي الثاني في الأصل: جعفر.

(٢) في (هـ): لأبي.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (هـ): أبي.

(٥) في الأصل: عبيدالله.

(٦) في الأصل: ثلاث.

(٧) من (هـ).

(*) "المعجم" لابن الأعرابي (١٦٩/١)، رَ: س(٣٠٤٠).

فرواه(١) منصور بن زاذان، عن زاذان -أبي [عمر](٢)-، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

قاله الفضل بن ميمون، عن منصور بن زاذان.

وخالفه عثمان بن عمير -أبواليقظان-، رواه عن زاذان، عن ابن عمر.

وكلاهما ضعيفان.

* * *

١٦٥٦- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن [الحميري](٣) البصري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: أفضل الصلاة [بعد](٤) المكتوبة الصلاة في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد رمضان المحرم(*).

فقال: اختلف فيه على حميد بن عبدالرحمن:

فرواه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه زائدة بن قدامة، وأبوحفص الأبار، والثوري، وشيبان، وأبوحمزة، وأبوعوانة، [وعبدالحكيم](٥) بن منصور، وعكرمة بن إبراهيم، وجرير بن عبدالحميد، عن عبدالملك، [(عن) محمد](٦) بن المنتشر، عن حميد [بن](٧) عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

---

(١) بعدها في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: عمرة.

(٣) في (ق): الحميدي. وكل ما سيأتي مثله.

(٤) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٩/٥٨) ح(١٢٢٩٢)، "الإتحاف" (١٤/ ٤٦٢). رَ: "التتبع" ص(١٥١).

(٥) في (ق): وعبدالكريم.

(٦) سقط من (ق)، وما بين الهلالين في الأصل: بن.

(٧) في (ق): عن عن -مكررة-.

وخالفهم عبيدالله بن عمرو الرقي، رواه عبدالملك بن عمير، عن جندب بن [سفيان][(١)]، عن النبيّ ﷺ.

ووهم فيه، والذي قبله أصح عن عبدالملك.

[و][(٢)]رواه أبوبشر جعفر بن إياس، عن حميد الحميري، [واختلف عنه:

(فأسنده) أبوعوانة، عن أبي بشر، عن حميد الحميري][(٣)]، عن أبي هريرة.

وخالفه شعبة، فرواه عن أبي بشر، عن حميد بن عبدالرحمن، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

[ورفعُهُ][(٤)] صحيح.

* * *

١٦٥٧- وسئل عن حديث سعد بن هشام، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: يقطع الصلاة المرأة، والكلب، والحمار[(*)].

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، واختلف عن هشام:

فرواه معاذ بن هشام، ومحمد بن أبي عدي، عن هشام، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[وقال يحيى القطان: عن هشام، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة،

---

(١) في (ق): سفيا.

(٢) ليس في (ق).

(٣) سقط من الأصل. وما بين الهلالين في (ق): وأسنده.

(٤) في (ق): ووقفه.

(*) "التحفة" (٩/٦٢٠) ح(١٢٩٢٩)، "الإتحاف" (١٤/٦٥٢).

عن النبي ﷺ][(١)].

[وخالفهم][(٢)] عبدالرحمن بن مهدي، وابن علية، ومسلم بن إبراهيم، [رووه][(٣)] عن هشام، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة موقوفاً، ولم يذكروا فيه: سعد بن هشام.

وكذلك رواه معاذ بن معاذ، وابن أبي عدي، [عن][(٤)] ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة [موقوفاً.

ورواه ابن علية، عن سعيد، فخالفهم فقال: عن قتادة، عن زرارة، عن سعد بن هشام، عن أبي هريرة][(٥)]. وقال فيه: أحسبه ذكره عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالرحمن بن مهدي، عن [همام][(٦)]، عن قتادة، عن زرارة، عن سعد بن هشام، عن أبي هريرة موقوفاً[(٧)].

ورواه الحكم بن عبدالملك، عن قتادة، فقال: عن الحسن، عن أبي هريرة، ورفعه.

ورواه ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه الخليل بن مرة، عن قتادة.

ورواه شعبة، عن قتادة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٨)] موقوفاً.

---

(١) هذه العبارة سيأتي موضعها في الأصل، (ق)، وهي هنا -كما في (هـ)- أنسب وأجود.

(٢) في الأصل، (ق): وخالفه.

(٣) في (هـ): ورواه.

(٤) في (هـ): و.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل: هشام.

(٧) بعدها في الأصل، (ق): وقال يحيى القطان... ومر التنبيه على مكانه المناسب كما في (هـ).

(٨) ليس في (هـ)، (ق).

ورواه حوشب، عن الحسن، عن الحكم بن عمرو الغفاري، عن النبيّ ﷺ.

[والصحيح](١) حديث قتادة، عن زرارة، عن سعد، عن أبي هريرة. وحديث قتادة، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل.

* * *

١٦٥٨- وسئل عن حديث زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك أحد أبويه أو كلاهما ثم دخل النار فأبعده الله(*).

فقال: يرويه علي بن زيد، [واختلف عنه:

فرواه مفضل بن فضالة البصري -أخو مبارك بن فضالة-، عن علي بن زيد](٢)، عن زرارة، عن أبي هريرة.

وخالفه شعبة، وهشيم، وأشعث بن سوار، والثوري، فرووه عن علي بن زيد، عن زرارة، عن مالك بن عمرو، وهو الصواب.

* * *

١٦٥٩- وسئل عن حديث زُرَارة بن أوفى، عن أبي هريرة: [أن رسول الله ﷺ](١) أوتر بثلاث: بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١](**).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ق).

(*) "الآحاد والمثاني" (٣/ ١٥٠).

(٢) سقط من (هـ).

(**) "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص(١١٢).

فرواه الحجاج، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة.

ورواه شعبة، عن قتادة، عن زرارة، عن ابن أبزى، عن النبيِّ ﷺ.

وقول شعبة أشبه بالصواب.

*　*　*

١٦٦٠- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: خرج النبيّ ﷺ يستسقي، فصلى بنا ركعتين بلا أذان [ولا][(١)] إقامة، ثم خطبنا وحوّل رداءه، الحديث[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه النعمان بن راشد، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

وخالفه أصحاب الزهري، منهم: يونس، ومعمر، وابن أبي ذئب، رووه عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه، [وهو الصواب][(٢)].

*　*　*

١٦٦١- وسئل عن حديث حميد بن مالك بن خثيم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: صلِّ في مراحها، وامسح رعامها؛ فإنها [من][(٣)] دوابّ الجنة[(**)].

فقال: يرويه أبونعيم وهب بن كيسان، واختلف عنه:

---

(١) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٥٧) ح(١٢٢٩١)، "الإتحاف" (١٤/٤٥٣).

(٢) سقط من (ق).

(٣) سقط من (هـ).

(**) "معرفة السنن والآثار" (٣/٤٠٩).

فرواه محمد بن عمرو بن [حلحلة][(١)]، عن وهب بن كيسان، عن حميد بن مالك بن خثيم، عن أبي هريرة مرفوعاً.

قاله عبدالله بن جعفر المديني عنه.

ووقفه مالك [عن][(٢)] محمد بن عمرو بن حلحلة في "الموطأ".

واختلف فيه على ابن عجلان:

فرواه الدراوردي، عن [ابن][(٣)] عجلان، عن أبي نعيم وهب بن كيسان، [عن][(٤)] محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً.

وخالفه الثوري، رواه عن ابن عجلان، عن وهب بن كيسان، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، لم يذكر بينهما أحداً.

قاله يحيى بن يمان، عن الثوري.

ورفعُه [غير][(٥)] ثابت.

[آخر الثاني والعشرين][(٦)].

* * *

(١) في الأصل: ححله.

(٢) في (ق): بن.

(٣) سقط من (هـ).

(٤) في (ق): بن.

(٥) في الأصل: عن. وكأنها في (ق) مثلها إلا أنها غيرت إلى: غير. إلا أنه كتب بعد ثابت: غيره!

(٦) من (ق).

١٦٦٢- [و][١]سئل [الشيخ أبوالحسن علي بن عمر الحافظ][٢] عن حديث ابن عباس، عن أبي هريرة [رضي الله عنهما][١]، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا صلى أحدكم في ثوب [فليخالف][٣] بين طرفيه على [عاتقه][٤][*].

فقال: يرويه عكرمة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، واختلف عنه:

فقال يزيد بن هارون: عن هشام الدستوائي، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي هريرة.

قال ذلك عبدالله بن محمد بن أيوب [المخرمي][٥] عنه.

وخالفه بشر بن [المفضل][٦]، و[ابن][٧] علية، فروياه عن هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال [أبو][٨]عامر العقدي، وحجاج بن نصير، عن هشام.

وروي عن [يزيد][٩] بن هارون، عن هشام مثل هذا القول.

وكذلك رواه حسين المعلم، ومعمر بن راشد، وأبومعاوية: شيبان[١٠]، ويزيد بن

---

(١) ليس في (ق).

(٢) من (ق).

(٣) في (هـ): فيخالف.

(٤) في (ق): عاتقيه.

(*) "التحفة" (١٠/٩٦) ح(١٤٢٥٥)، "الإتحاف" (١٥/٤٢٠).

(٥) في (ق): المخزومي.

(٦) في (هـ)، (ق): الفضل.

(٧) سقط من (ق).

(٨) في الأصل: ابن.

(٩) في الأصل: زيد.

(١٠) في (ق): وشيبان.

سنان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة.

[وكذلك رواه جابر الجعفي، عن عكرمة، عن أبي هريرة][(١)].

واختلف عن [سماك][(٢)] بن حرب:

فرواه سعيد بن عامر، عن شعبة، عن سماك، عن عكرمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ووقفه غيره عن شعبة.

والصحيح: عن [يحيى][(١)] بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة.

وقول من قال فيه: عن ابن عباس، وهم، والصحيح: عن شعبة، [عن سماك][(١)] موقوفاً.

* * *

١٦٦٣- وسئل عن حديث ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه[(*)].

فقال: يرويه مجاهد، واختلف عنه:

فرواه [عمار][(٣)] بن رزيق، [عن منصور، عن مجاهد][(٤)]، عن ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه زائدة، والبكائي، [فروياه][(٥)] عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي هريرة موقوفاً.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: نزال.

(*) "التحفة" (٩/٥١٠) ح(١٣٥٧٧)، "مسند البزار" (١٦/٢١٦).

(٣) في (ق): حماد.

(٤) في (ق): عن مجاهد عن منصور.

(٥) في (ق): فرويا.

ورواه عبدالعزيز بن عبدالصمد، عن منصور، عن مجاهد، قال[١]: اجتمع ابن عباس، وأبوهريرة، وكعب، فقال أبوهريرة: [إن][٢] في الجمعة، الحديث. وقال [(في) آخر روايته][٣] قال: عن رسول الله ﷺ، فجعله: عن مجاهد، عن أبي هريرة.

ورواه الأعمش، عن مجاهد، قال: اجتمع ابن عباس، وأبوهريرة، وكعب، وعبدالله بن عمرو، وجعل الحديث عنهم، ولم يرفعه.

ورواه أبوبشر، عن مجاهد، عن أبي هريرة [موقوفاً][٤].

ورواه ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة مرفوعاً.

والصحيح حديث زائدة، عن منصور.

ورواه فضيل بن عمرو، عن مجاهد، [موقوفاً][٥] على كعب.

* * *

١٦٦٤- وسئل عن حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][٦]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: [إن][٧] ولد الزنا لا يدخل الجنة، ولا ولده، ولا ولد ولده، وذكر [حديث][٨] جريج الراهب(*).

---

(١) في الأصل: وقال.

(٢) في الأصل: أ.

(٣) في الأصل: في آخره واريته. وفي (ق): في آخره واويته. وما بين الهلالين ليس في (ق).

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ق): مرفوعا.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

(٧) ليس في (ق).

(٨) في الأصل، (ق): الحديث.

(*) " التحفة" (٥١١/٩) ح(١٣٥٨٠)، "شرح المشكل" (٣٧٠/٢)، "الأحاديث المعلّة في الحلية" (١١٥٦/٢).

فقال: [يرويه][١] مجاهد[٢]، واختلف عنه:

فرواه أبوإسرائيل الملائي، عن فضيل [بن عمرو][٣]، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن أبي هريرة.

وخالفه إبراهيم بن مهاجر، فرواه عن مجاهد، عن محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله بن سعد بن أبي ذباب، عن أبي هريرة.

ورواه الحسن بن عمر [الفقيمي][٤]، واختلف عنه:

فرواه أبوشهاب الحناط، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن سعد بن أبي ذباب، عن أبي هريرة.

وقال مروان بن معاوية الفزاريّ: عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، نحو قول [أبي][٥] شهاب.

ورواه ابن فضيل، وعبدالرحمن بن [مغراء][٦]، وعمرو بن عبدالغفار، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن أبي هريرة، لم [يذكروا][٧] بينهما أحداً.

والأشبه من ذلك قول من ذكر ابن أبي ذباب.

* * *

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) بعدها في الأصل: عن أبيه.

(٣) في (ق): عن عمر.

(٤) في (ق): القعنبي.

(٥) في (هـ): أبو.

(٦) في الأصل: معول.

(٧) في (هـ): يزدوا. وفي (ق): يذكر.

ومن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، [عن النبيّ ﷺ][١]

[الزهري، عن ابن المسيب][٢]

١٦٦٥- وسئل عن حديث [سعيد][٣] بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ حضّ على صدقة رمضان، فقال: على كلِّ إنسان صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاع من قمح[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه [سفيان بن حسين][٤]، واختلف عنه في إسناده، وفي لفظه:

فرواه بكر بن الأسود، عن عباد بن العوام، عن سفيان بن [حسين][٥]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووهم في إسناده، وفي لفظه.

وخالفه إسحاق بن [أبي][٦] إسرائيل، فرواه عن عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وهو الصواب.

[و][٧]أما في لفظه فإن [بكر][٨] بن الأسود ذكر في صدقة الفطر: أمر بصاع

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) ليس في الأصل، (ق).

(*) "الإتحاف" (١٤/٧٧٧).

(٤) في الأصل: شقيق بن حنيس.

(٥) في الأصل: حنيس.

(٦) سقط من (هـ).

(٧) ليس في (هـ)، (ق).

(٨) في (هـ): بلن.

من [قمح][١].

وخالفه إسحاق، فقال: على كل نفس مُدّان من قمح، وهو المحفوظ عن الزهري.

وكذلك قال عقيل، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، ومحمد بن [أبي][٢] حفصة، عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلاً.

وكذلك رواه زهرة بن معبد، ويزيد بن قسيط، عن ابن المسيب مرسلاً.

وعند [الزهري][٣] فيه أقاويل غير هذا.

رواه[٤] معمر، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقيل: عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة.

وقال النعمان بن راشد: عن الزهري، عن ثعلبة بن أبي صعير، عن أبيه.

وقال يحيى بن جرجة: عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة.

[وقيل: عن][٥] سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

والمحفوظ عن الزهري، [عن سعيد][٦] مرسلاً.

وقيل: عن سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن قبيصة بن [ذؤيب][٧]، عن زيد بن

---

(١) فراغ ترك عمداً في الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: أبي هدى.

(٤) في الأصل: ورواه.

(٥) في (ق): وقال.

(٦) سقط من (ق).

(٧) في (هـ)، (ق): ذيب.

ثابت، عن النبيّ [ﷺ][١].

وسليمان بن أرقم متروك.

* * *

١٦٦٦- وسئل عن حديث [ابن][٢] المسيب، عن أبي هريرة، [قال][٣]: قال رسول الله ﷺ: لا يُلدغ المؤمن من جحر مرّتين[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عقيل، [ويونس، وسعيد][٤] بن عبدالعزيز، وابن أخي الزهري، [عن الزهري][٥]، عن سعيد، عن أبي هريرة.

ورواه أبوحريز، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقيل: عنه، [عن][٦] سعيد، [أو][٧] أبي سلمة.

وقال مرة: عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

وكذلك قال معاوية بن يحيى الصدفي: عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن [أبي هريرة][٨].

---

(١) في (هـ): عليه السلام.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (هـ).

(*) رَ: "مرويات الزهري" (٩٥٩/٢).

(٤) في الأصل: وموسى بن سعيد. وفي (ق): ويونس -فقط-.

(٥) سقط من (هـ).

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في (هـ): و.

(٨) في الأصل: الزهري.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، [وزمعة][(١)] بن صالح، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. ووهم[(٢)] فيه.

والصحيح عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال عبيدالله بن أبي زياد، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا معلى بن منصور، قال: حدثنا ليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: [لا][(٣)] يلدغ المؤمن من جحر مرتين.

* * *

١٦٦٧- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إنّما جُعِل الإمام ليؤتَمّ به، الحديث[(*)].

فقال: اختلف فيه على ابن عيينة:

فرواه يحيى بن أبي بكير، عن ابن عيينة[(٤)]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح عن ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد [الجمّال][(٥)]: أبومحمد المقرىء، حدثنا عيسى بن أبي حرب الصفار، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن

---

(١) في (هـ): ورفعه.
(٢) هكذا في جميع النسخ.
(٣) سقط من (هـ).
(*) "الأطراف" (٢/٢٧٦).
(٤) بعدها في (هـ): فرواه.
(٥) في (ق): الحمالى.

سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا [سجد فاسجدوا](١)، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً [أجمعون](٢).

تفرّد به يحيى بن أبي بكير، عن ابن عيينة.

* * *

١٦٦٨- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا عتيرةَ ولا فَرَع في الإسلام، ولا جَلَب [ولا جَنَب](٣)(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه سفيان بن حسين، ومحمد بن أبي حفصة، وزمعة بن صالح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن عيينة:

فقيل عنه مثل قول سفيان بن حسين.

وقال سريج بن يونس: عن ابن عيينة، عن [الزهري](٤)، عن [سعيد](٥) مرسلاً.

واختلف عن معمر:

---

(١) في (ق): سجدوا.

(٢) ليس في (هـ)، (ق).

(٣) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٣٣٤/٩) ح(١٣١٢٧)، "الإتحاف" (٧٨١/١٤)، رَ: "علل الحديث" (٥٢٤/٤).

(٤) في الأصل: أبي هدى.

(٥) في الأصل: سعد.

فرواه عبدالواحد بن زياد، وعبدالرزاق، وغندر، [عن][١] معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وكذلك روي عن يحيى بن أبي كثير، عن معمر.

ورواه شعبة، عن معمر، [واختلف][٢] عنه:

فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث، عن شعبة، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وقال أبوداود: عن شعبة، عن معمر، وسفيان بن حسين، عن الزهري كذلك.

[وخالفهم][٣] بقية، فقال: عن شعبة، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

وقال حماد بن زيد: عن معمر، عن الزهري مرسلاً.

والصحيح عن سعيد، عن أبي هريرة.

حدثنا الحسين [بن][٤] إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا [محمود][٥] بن خداش، حدثنا هشيم بن بشير، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا عتيرة في الإسلام، ولا فَرَع.

حدثنا إسماعيل الوراق، قال: حدثنا بشر بن مطر، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة: لا فرع ولا عتيرة. موقوف.

---

(١) في (هـ): و.

(٢) في (هـ): فاختلف.

(٣) في (هـ): وخالفه.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (هـ)، (ق): محمد.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا روح، عن محمد بن أبي حفصة، [وزمعة][1] بن صالح، قالا: حدثنا ابن شهاب، عن [سعيد بن][2] المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا فرع ولا عتيرة.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ بنحوه.

حدثنا إسماعيل الوراق، حدثنا عمر بن شبة،

وحدثنا أبوعبدالله المحاملي، حدثنا يعقوب الدورقي، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا معمر، [حدثنا][2] الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا فرع ولا عتيرة.

* * *

١٦٦٩- وسئل عن حديث ابن المسيب، والأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: بئس الطعام طعام الوليمة؛ يُطعَمه الأغنياء، ويُمنعه المساكين، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه أيوب السختياني، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة قوله[3].

[وتابعه][4] النعمان بن راشد، من رواية جرير بن حازم عنه.

---

(١) في (ق): ورفعة.

(٢) سقط من (ق).

(*) رَ: "مرويات الزهري" (١/٣٥١).

(٣) في (ق): في قوله.

(٤) في الأصل: فتابعه.

وخالفه حماد بن زيد، رواه عن النعمان، عن الزهري مرسلاً، عن أبي هريرة قوله -أيضاً-.

ورواه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه [بشر][(١)] بن بكر، والفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة قوله.

ورواه إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي بهذا الإسناد -أيضاً-، وقال فيه: قال رسول الله ﷺ.

وقد اختلف عن ابن [عيينة][(٢)]:

فرواه الحميدي، ومحمد بن هشام، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة [مرفوعاً][(٣)].

وخالفهما علي بن [عمرو][(٤)] الأنصاري، رواه عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه على ابن عيينة.

ورواه يونس الأيلي، [وعمرو بن الحارث، ومالك بن أنس][(٥)]، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعه إسماعيل بن مسلمة [القعنبي][(٦)]، عن مالك، ووهم في رفعه.

---

(١) في الأصل: شريك.

(٢) في الأصل: عبدالله.

(٣) في (ق): أيضا.

(٤) في الأصل: عمر.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (ق): العنسي.

[و](١) روي عن ورقاء، عن مالك بإسناد آخر: عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً، ولا يصح: عن سميّ.

واختلف عن ابن جريج:

[فرواه هشام بن سليمان المخزومي، وحجاج الأعور، عن ابن جريج،](٢) عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه همام، وعبدالوارث، روياه عن ابن جريج، عن الزهري، مثل ذلك إلا أنهما أسقطا: صالح بن أبي الأخضر.

وحدث به يوسف بن سعيد بن مسلم من حفظه، عن حجاج، [عن](٢) ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ [ﷺ](٣).

واختلف عن معمر بن راشد:

[فرواه وهيب، عن معمر، والنعمان بن راشد](٢)، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة موقوفاً.

وخالفه عبدالأعلى، رواه عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة [موقوفاً](٤).

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (هـ): عليه السلام.

(٤) ليس في (هـ).

[و][(١)]قال عبدالرزاق: عن معمر، عن [الزهري][(٢)]، عن ابن المسيب، والأعرج، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال حماد بن [زيد][(٣)]: عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وقال أسد بن عمرو: عن معمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة،

وعن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ولا يصح القولان جميعاً عن معمر، والصحيح عن [الزهري][(٢)]، عن سعيد بن المسيب، والأعرج، عن أبي هريرة موقوفاً.

حدثنا أبوعبدالله المحاملي، حدثنا يعقوب الدورقي، قال: حدثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، حدثنا أيوب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، [قال][(٤)]: بئس الطعام طعام العرس؛ يُطعمه الأغنياء، ويُمنعه المساكين، [و][(٥)]من لم يجب فقد عصى الله ورسوله.

حدثنا عبدالله بن محمد [بن سعيد][(٦)] الجمّال، حدثنا أبوالأشعث، حدثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، حدثنا أيوب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: إن شر الطعام طعام العرس؛ [يُطعمه][(٧)] الأغنياء، ويمنعه المساكين، ومن لم يجب فقد عصى الله

---

(١) في الأصل: فقال.

(٢) في الأصل: أبي هدى.

(٣) في الأصل: سلمة.

(٤) ليس في الأصل، (هـ).

(٥) ليس في (هـ).

(٦) ليس في (ن).

(٧) في (ق): يطعم.

ورسوله. يذكر ذلك سعيد، عن أبي هريرة.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا أبوالأزهر، [ح][(١)]،

وحدثنا عبدالرحمن بن سعيد الأصبهاني، حدثنا أبوعلي الحسن بن [أبي][(٢)] الربيع، قالا: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي: سمعت النعمان -يعني ابن راشد- يحدث عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة: أنه قال: شر الطعام طعام الوليمة، يدعى له الأغنياء، ويدفع عنه الفقراء، من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله. قال أبوالأزهر: يدعى إليها الأغنياء، ويترك المساكين.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، والأعرج، عن أبي هريرة، قال: [شر][(٣)] الطعام طعام الوليمة، يطعمه الأغنياء، ويمنعه المساكين، ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله.

* * *

١٦٧٠- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: الرِّجْلُ جُبَار[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه -من رواية [سفيان][(٤)] بن حسين عنه-:

فرواه محمد بن يزيد الواسطي، وعباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

---

(١) ليس في (هـ).

(٢) سقط من (هـ). رَ: "تهذيب الكمال" (٦/٣٣٤).

(٣) في (هـ)، (ق): بئس.

(*) "التحفة" (٩/٣٣٠) ح(١٣١٢٠)، "الإتحاف" (١٤/٧٦٣)، رَ: "مرويات الزهري" (٣/١٢١٤).

(٤) في الأصل: سعيد.

وروواه أبو[أمية](١) الطرسوسي، عن بشر بن [آدم](٢)، عن عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، جمع بينهما(٣).

وليس "أبوسلمة" بمحفوظ [في](٤) الحديث.

حدثنا عبدالله بن محمد البغوي، قال: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: الرِّجْل جُبَار.

* * *

١٦٧١- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، [قال](٥): رأيت رسول الله ﷺ إذا أُتِيَ بباكورة الفاكهة وضعها على عينيه، ثم على شفتيه، ثم قال: اللهم كما أريتنا أوّله فأرنا آخره. ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، واختلف عن يونس:

فرواه عبدالرحمن بن يحيى العذري، عن يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: علية.

(٢) في الأصل: أدن.

(٣) رواه أبوعوانة في "مستخرجه" ح(٥١٤٧) عن أبي أمية به، وليس فيه ذكر: أبي سلمة، إلا أنه جمع بينهما -بين رواية محمد بن يزيد ورواية عباد هذه-، حملهما على بعض، فلذا لم يذكره، ولعله كما قال الدارقطني، والله أعلم.

(٤) زيادة للبيان.

(٥) من (ق).

(*) "المراسيل" لأبي داود ص(٤٩٩- ٥٠٠)، "الضعفاء" (٢٢١/٤)، "الكامل" (١٥٩/٥)، "تاريخ بغداد" (٢٥٨/١٠).

وتابعه أبوربيعة، عن جرير بن حازم، عن يونس.

وخالفه أبوعاصم، فرواه عن جرير بن حازم، عن يونس، عن الزهري مرسلاً.

وكذلك قال حماد بن زيد، عن جرير بن حازم، عن يونس.

ورواه ابن [أبي][١] [علاج][٢] الموصلي، عن يونس، عن الزهري، عن أنس بن مالك.

وتابعه سفيان بن محمد المصيصي، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري كذلك[٣] -أيضاً-.

ورواه -[أيضاً][٤]- صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

قال ذلك أبولبابة عثمان بن فايد عنه.

ورواه أبو[كُرْز][٥] عبدالله بن عبدالملك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه عقيل بن خالد، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه [عمرو][٦] بن عثمان، عن أبيه، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][٧].

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل، (هـ): عجلان. وما أثبته من (ق). رَ: "اللسان" (٤٣٨/٤).

(٣) في (ق): وكذلك.

(٤) ليس في (هـ).

(٥) في الأصل: بكر بن. وكتب فوقها في (ق): صح.

(٦) في الأصل: عمر. وقد رواه الطبراني في "الدعاء" (١٦٩٧/٣) عن يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه عن ابن لهيعة به. وانظر ما كتبه الشيخ محفوظ.

(٧) ليس في (هـ)، (ق).

وكذلك قيل عن يحيى بن يحيى، عن ابن لهيعة.

ورواه قتيبة[(١)]، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري مرسلاً، وهو المحفوظ.

ولا يصح مسنداً عن واحد منهم.

حدثنا محمد بن محمود بن محمد بواسط، قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد بن منصور، حدثنا عبدالرحمن بن يحيى بن سعيد العذري، حدثنا يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا أُتي [بالباكورة (من) الفاكهة][(٢)] وضعها على عينيه، ثم على شفتيه، ثم قال: اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره. ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان.

حدثنا أحمد بن محمد [بن إبراهيم][(٣)] بن أبي [الرجال][(٤)]، وإسماعيل بن محمد الصفار، ومحمد بن مخلد، قالوا: حدثنا أبوقلابة، حدثنا أبوربيعة فهد بن عوف، حدثنا جرير بن حازم، عن يونس بن يزيد، عن [الزهري][(٥)]، عن سعيد بن المسيب، [عن][(٦)] أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان إذا أتي بالباكورة دفعه إلى أصغر من يحضره من الولدان.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا أبوعاصم، عن جرير بن حازم، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب، قال: كان

---

(١) في (ق): ابن قتيبة.

(٢) في (هـ): بباكورة الفاكهة. وما بين الهلالين سقط من (ق).

(٣) ليس في (هـ).

(٤) في الأصل: النعال.

(٥) في الأصل: أبي مكن.

(٦) مكررة في (هـ).

رسول الله ﷺ إذا أتي بالباكورة قبلها، ووضعها على عينيه، أو عينه.

حدثنا محمد بن مخلد، [حدثنا][(١)] أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي، [حدثنا][(١)] أبولبابة عثمان بن فايد، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا أتي بالباكورة من الرطب جعلها [على][(٢)] فيه، وعلى عينيه.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا عبدالصمد بن النعمان، حدثنا عبدالله بن عبدالملك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بأول ما يدرك من الفاكهة شَمّها، ثم حمد الله، ووضعها على عينيه.

حدثنا [ابن][(٣)] مخلد، حدثنا [محمود][(٤)] بن محمد بن أبي المضاء الحلبي، حدثنا عمرو بن [عثمان][(٥)]، حدثنا أبي، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٦)]: أن النبيّ ﷺ كان إذا أتي بباكورة الفاكهة، الحديث.

حدثنا ابن مخلد، حدثنا أبوزكريا يحيى بن محمد بن يحيى النيسابوري، [ح][(٧)]،

وحدثنا ابن مخلد، حدثنا أحمد بن إبراهيم: أبوعلي [القوهستاني][(٨)]، قالا: حدثنا

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (هـ): عن.

(٣) في الأصل: أبو.

(٤) في (ق): محمد.

(٥) في الأصل: عفان.

(٦) ليس في (هـ)، (ق).

(٧) ليس في (هـ).

(٨) في الأصل، (هـ): القرهستاني.

يحيى بن يحيى، أخبرنا ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها](١): أن النبيّ ﷺ كان إذا أتي بالباكورة من الفاكهة وضعها على فيه، ثم وضعها على عينيه، ثم قال: اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره.

قال أبوعلي [القوهستاني](٢): سمعت يحيى بن يحيى يقول في هذا الحديث: "[عن](٣) عروة عن عائشة" في [كتابي](٤) بين السطرين.

وزاد يحيى بن محمد في حديثه: ثم يناوله من [حضره](٥) من الولدان.

حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا أبوعلي القوهستاني، حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن النبيّ ﷺ بنحوه.

* * *

١٦٧٢- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه [وهيب](٦)، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن

---

(١) ليس في (هـ)، (ق).

(٢) في الأصل: القرهستاني.

(٣) ليس في (هـ). رَ: "تاريخ بغداد" (١٦/٣١٩).

(٤) في (ق): كتاب.

(٥) في (هـ)، (ق): يحضره.

(*) حديث وهيب: "تاريخ واسط" ص(٢٣٨)، "الجزء الرابع من حديث أبي جعفر بن البختري" ص(٣٤٢)، ضمن "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر بن البختري".

(٦) سقط من (ق).

أبي هريرة.

والصحيح: [عن الزهري][(١)]، عن سالم، عن أبيه.

حدثناه الشافعي، [حدثنا][(٢)] محمد بن سليمان الواسطي، [(حدثنا) محمد بن أبي نعيم][(٣)]، حدثنا وهيب، [حدثنا][(٤)] النعمان بن راشد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال النبيّ ﷺ: لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه سرّاً وجهراً، ورجل [أوتي][(٥)] القرآن فهو يتلوه آناء [الليل][(٦)] وآناء النهار.

* * *

١٦٧٣- وسئل عن حديث [سعيد][(٧)] بن المسيب، عن أبي هريرة: قال النبيّ ﷺ: رأيتني على قليب، فنزعت منها ما شاء الله، ثم نزع ابن أبي قحافة، الحديث[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، وإبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (هـ): عن.

(٣) سقط من (ق)، وما بين الهلالين في (هـ): عن.

(٤) في (ق): بن.

(٥) في الأصل، (ق): أتى.

(٦) سقط من (هـ).

(٧) من (هـ).

(*) "التحفة" (٤١٣/٩) ح(١٣٣٣٥)، "الإتحاف" (٧٩٣/١٤).

ورواه عبيدالله بن أبي زياد، عن الزهري -مرسلاً[(١)]-، عن أبي هريرة.

وهو محفوظ عن سعيد.

* * *

١٦٧٤- وسئل[(٢)] عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: رؤيا المؤمن [جزء][(٣)] من ستّة وأربعين [جزءاً][(٣)] من النبوّة[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر بن راشد، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه إبراهيم بن سعد[(٤)].

ورفعه صحيح.

* * *

١٦٧٥- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ -ووقفه- قال: إن لله تسعة وتسعين اسماً، من أحصاها دخل الجنة[(**)].

فقال: حدث به عمر بن حبيب القاضي العدوي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن

---

(١) بعدها في الأصل: عن الزهري. وليست في (هـ)، (ق). وانظر: "مرويات الزهري" (١/٥٠١).

(٢) هذا السؤال ليس في الأصل.

(٣) في الأصل، (ق): جزو.

(*) "التحفة" (٩/٣٩٥، ٣٢٥) ح(١٣١٠٥)، ح(١٣٢٨٤)، "الإتحاف" (١٤/٧٨٤).

(٤) رواه البخاري في "صحيحه" (١٢/٣٧٢) ح(٦٩٨٨)، عن يحيى بن قزعة عن إبراهيم به مرفوعاً.

(**) حديث عمر بن حبيب: "الدعاء" للطبراني (٢/٨٢٨)، "الكامل" (٥/٣٨).

ابن المسيب، عن أبي هريرة، ولم يتابع عليه.

والصحيح عن ابن عيينة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

* * *

١٦٧٦- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: فقيه واحد أشدُّ على الشيطان من ألف عابد(*).

فقال: حدث به عمر بن سعيد المنبجي، عن هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، عن روح بن جناح، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[ووهم فيه؛ وإنما رواه الوليد بن مسلم، عن روح بن جناح، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ][1].

وعند روح بن جناح، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: البيت المعمور.

[وسئل الشيخ أبوالحسن عن][2] روح بن جناح، متروك؟.

قال: لا.

* * *

١٦٧٧- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ:

(*) حديث أبي هريرة: "الفقيه والمتفقه" (١/١٢٠، ١٢٣).

(١) سقط من (ق).

(٢) بدل منها في (هـ): وقيل له.

[الإحصان](١) **إحصانان: إحصان عفاف، وإحصان [نكاح]**(٢)(*).

فقال: يرويه مبشر بن عبيد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً(٣).

ومبشر متروك الحديث، ويشبه أن يكون من كلام الزهري، بل هو محفوظ عن عقيل، ومعمر، عن الزهري، قوله(٤) ورأيه(٥).

حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه: حبشون البندار، حدثنا محمد بن هارون، ح، وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة، قالا: [حدثنا](٦) أبوالمغيرة، حدثنا مبشر بن عبيد، قال: سمعت الزهري يحدث عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: الإحصان إحصانان: إحصان عفاف، وإحصان [نكاح](٢).

* * *

١٦٧٨- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه، ولا يبع على بيع أخيه(**).

---

(١) في الأصل: الإحصا.

(٢) في الأصل: الحاج.

(*) "مسند البزار" (١٤/٢٢٤).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره" (٣/٩١٥) من طريق بقية، حدثني مبشر، حدثني حجاج، عن الزهري به، وقال أبو حاتم: منكر.

(٤) بعده سقطٌ في (هـ)، ويستأنف في جواب السؤال (١٦٨٠).

(٥) كتبت في (هـ) في التعقيبة: وروايه.

(٦) سقط من (ق).

(**) "التحفة" (٩/٣٣١) ح(١٣١٢٣)، "الإتحاف" (١٤/٧٥٤).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد الأيلي، ومعمر، وابن عيينة، وابن جريج، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه [شعيب](١) بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد الرصافي، عن [الزهري](٢)، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان عن الزهري.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا عبدالله بن وهب، [أخبرني](٣) يونس بن يزيد، عن الزهري، حدثني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تناجشوا، ولا يبيع [الرجل](٤) على بيع أخيه، ولا يبيع حاضر لباد، ولا يخطب المرء على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفىء ما في إنائها.

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا ابن وهب، حدثني يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه حتى ينكح، أو يترك.

حدثنا ابن صاعد، ومحمد بن إسماعيل الفارسي، قالا: حدثنا أبوأسامة عبدالله بن محمد بن أبي أسامة، حدثنا حجاج بن أبي منيع، حدثنا [جدّي](٥)، عن الزهري، أخبرني

---

(١) في (ق): سعيد.

(٢) في الأصل: أبي هدى.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): المرء. وكأنه كتب فوقها: صح.

(٥) فراغ في الأصل.

أبوسلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يبيع المرء على بيع أخيه، ولا يبيع حاضر لباد، ولا تناجشوا ولا يخطب المرء على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفيء بما في إنائها.

لم يذكر ابن صاعد إلا قوله: لا يبيع حاضر لباد. فقط.

حدثنا أبوعبدالله المحاملي، حدثنا هارون بن إسحاق، ح،

وحدثنا إسماعيل الوراق، حدثنا بشر بن مطر، قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا يبيع حاضر لباد.

* * *

١٦٧٩- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رجل: يا رسول الله، إن [امرأتي][(١)] ولدت غلاماً أسود! فقال له [النبيّ][(٢)] ﷺ: هل لك من إبل؟ قال: نعم. قال: ما ألوانها؟ قال: حمر. قال: ففيها أورق؟ قال: نعم، الحديث[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن أبي ذئب، ومالك بن أنس، وابن عيينة، ومعمر بن راشد، وسليمان بن كثير، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه ابن إسحاق، عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلاً.

---

(١) في (ق): امرأة.

(٢) في (ق): رسول الله.

(*) "التحفة" (٣٣٦/٩) ح(١٣١٣٠)، "الإتحاف" (٧٥٨/١٤)، (١٥١/١٦).

وخالفهم يونس بن يزيد، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ولم يتابع عليه.

والمحفوظ حديث ابن المسيب.

وقيل: عن شعيب [بن][١] خالد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قيل: عن [البابلتي][٢]، عن الأوزاعي، عن الزهري، عنهما.

حدثنا النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، أخبرنا ابن وهب، وأشهب بن عبدالعزيز، قالا: أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أتاه رجل من أهل البادية فقال: يا رسول الله، إن [امرأتي][٣] ولدت غلاماً أسود! فقال له رسول الله ﷺ: هل لك من إبل؟ قال: نعم. قال: ما ألوانها؟ قال: حمر. قال: [فيها أورق][٤]؟ قال: إن فيها أورقاً. قال: أنّى ترى ذلك جاءها؟ قال: يا رسول الله، عرق نزعها! قال: [لعل ابنك][٥] نزعه عرق!.

حدثنا النيسابوري، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رجلاً من أهل البادية أتى النبيّ ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسود! فقال له النبيّ ﷺ: هل لك من إبل؟ قال: نعم.

---

(١) في (ق): عن. وفي الهامش: لعله: ابن.

(٢) كأنها في الأصل: البابلي.

(٣) في (ق): امرأة.

(٤) في (ق): هل فيها من أورق؟.

(٥) في (ق): ولعل ذلك.

قال: فما ألوانها؟ قال: حمر. قال: [فهل][(١)] فيها من أورق؟ قال: إن فيها أورقاً. قال: فأنّى ترى ذلك؟ قال: لعله نزعه عرق. قال النبيّ ﷺ: وهذا لعله نزعه عرق.

قال الشافعي: لا حدّ إلا في [القذف][(٢)] الصريح، ولا حد في التعريض.

* * *

١٦٨٠- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: المرأة [كالضِّلَع][(٣)(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، وعقيل، وابن [أخي][(٤)] الزهري، وشعيب بن أبي حمزة، وعبدالله بن يزيد بن تميم، وهبار بن عقيل بن هبيرة الحضرمي -حرانيّ، حديثه [عن الزهري][(٥)] مستقيم-، وإسحاق بن يحيى، عن الزهري[(٦)]، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وروي عن أبي بكر الهذلي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال صالح بن أبي الأخضر: عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٧)].

---

(١) في (ق): هل.

(٢) في الأصل: العدم.

(٣) في (ق): كالظلع.

(*) "التحفة" (٩/٣٨١) ح(١٣٢٤٧).

(٤) في الأصل: أبي.

(٥) ليست في الأصل.

(٦) استئناف النسخة (هـ)، ويقدر السقط بلوح كامل.

(٧) ليس في (ق)، (هـ).

والصحيح عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

* * *

١٦٨١- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: تفضل صلاة الجماعة على صلاة أحدكم وحده [بخمس](١) وعشرين درجة(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، [ويحيى بن سعيد الأنصاري](٢)، وإبراهيم بن سعد، وأبوأويس، والنعمان بن راشد، والزبيدي، وإبراهيم بن إسماعيل [بن](٣) مجمع، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

واختلف عن [يونس](٤) بن يزيد:

فرواه ابن المبارك، وابن وهب، وأبوزرعة وهب(٥) الله بن راشد، وشبيب بن سعيد، وليث بن سعد، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل، (ق): بخمسة.

(*) "التحفة" (٣١٧/٩) ح(١٣١١٢)، "الإتحاف" (٧٢٥/١٤)، (١١٣/١٦).

(٢) مكررة في (ق).

(٣) في الأصل: و.

(٤) سقط من (هـ).

(٥) في الأصل: ووهب.

وقال القاسم بن مبرور: عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال [شعيب][١] بن أبي حمزة، عن الزهري.

واختلف عن ابن عيينة:

فقال مسدد: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وقال الحميدي: عن ابن عيينة، عن الزهري، عمن سمع أبا هريرة.

وكذلك قال القاضي، عن مسدد، عن ابن عيينة.

واختلف عن معمر بن راشد:

فقال عبدالواحد بن زياد، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى: عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وكذلك [قال][٢] حجاج بن الشاعر، والجرجاني، ومحمد بن يحيى: عن عبدالرزاق، عن معمر.

وقال أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن يحيى -أيضاً-: عن عبدالرزاق، [عن][٣] معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال زهير بن محمد، ومحمد بن إسحاق بن [شبويه][٤]: عن عبدالرزاق، عن معمر، عن [الزهري][٥]، عنهما، عن أبي هريرة.

---

(١) في (هـ): سعيد.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل، (ق): ثنا.

(٤) في (ق): سنويه.

(٥) في الأصل: أبي هدى.

وقال ثابت بن ثوبان: عن الزهري،

[و][(١)] مكحول: عن الزهري، [عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال شعيب بن أبي حمزة: عن الزهري][(٢)]، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة. وزاد فيه: [و][(٣)] قال: وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار عند صلاة الفجر.

وروى الزبيدي هذا الحديث، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال ابن عيينة فيه: عن الزهري، عمن سمع أبا هريرة: سعيد، أو غيره، وهو محفوظ من حديث سعيد.

* * *

١٦٨٢- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يهلك للمؤمن ثلاثة من الولد فتمسّه النار إلا تَحِلّةَ القسم[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، وأبوأويس، وابن عيينة، والأوزاعي، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، [عن][(٤)] سعيد، عن أبي هريرة.

واختلف عن زمعة بن صالح:

فرواه وكيع، عن زمعة، عن الزهري كذلك.

---

(١) في (هـ): عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (هـ).

(*) "التحفة" (٩/٣٣٨) ح(١٣١٣٣)، "الإتحاف" (١٤/٧٦٥، ٧٣٩).

(٤) في (ق): و.

وقيل: عن يونس بن حبيب، [عن أبي داود][(١)]، عن[(٢)] زمعة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ولا يثبت هذا إلا عن سعيد بن المسيب.

حدثنا [ابن][(٣)] مبشر، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، [حدثنا][(٤)] ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، بذلك، وفي آخره: قال عبدالعزيز: فقلت أنا لابن شهاب: أما في [هذا][(٥)] الحديث: فيحتسبهم؟ قال: لا.

* * *

١٦٨٣- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: أسرعوا بالجنازة؛ فإنها إن تك [صالحة][(٦)] فخير تقدموها عليه، وإن تك سوى ذلك فشرٌّ تضعونه عن رقابكم[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، ومعمر، ومحمد بن أبي حفصة، وإسحاق بن راشد، عن

---

(١) سقط من (هـ).

(٢) في الأصل: وعن.

(٣) في الأصل: أبو.

(٤) في (هـ)، (ق): أنبا.

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في الأصل: صالحا.

(*) "التحفة" (٩/٣٣٢) ح(١٣١٢٤)، "الإتحاف" (١٤/٧٤٤).

[الزهري][(١)]، عن سعيد، عن أبي هريرة.

واختلف عن زمعة بن صالح:

فرواه عبيد بن عقيل، عن زمعة، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه أبوأحمد الزبيري، فرواه عن زمعة، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه عقيل بن خالد، [عن][(٢)] الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة.

وتابعه محمد بن أبي حفصة، من رواية ابن المبارك عنه.

قاله الحسن بن [سفيان][(٣)]، عن حبان، وما أراه محفوظاً؛ لأن المحفوظ عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه ابن وهب، ويحيى بن أيوب، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل عن أبي هريرة.

وقال الليث بن سعد، وشبيب بن سعيد: عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أنه بلغه عن أبي هريرة.

وقال عقبة بن علقمة: عن الأوزاعي، عن [الزهري، عن نافع: أن رجلاً أخبره عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: أبي هدى.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: شقيق.

وقال البابلتي: عن الأوزاعي، عن][1] الزبيدي، عن نافع نحو هذا القول.

وقال غيرهما: عن الأوزاعي: حدثني نافع، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال يحيى بن أبي أنيسة: عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة.

وحديث سعيد بن المسيب، وأبي أمامة [بن سهل][2] محفوظان، والباقي غير محفوظ عن الزهري.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة -قال: ولا [أعلمه][3] إلا رفع الحديث-، قال: أسرعوا [بجنائزكم][4]، فإن كانت صالحة عجلتموها إلى الخير، وإن كانت ظالمة استرحتم منها [فوضعتموها][5] عن رقابكم.

حدثنا النيسابوري، والمطبقي، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، قال: حدثني سلامة، عن عقيل، حدثني ابن شهاب، أخبرني أبوأمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة: أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أسرعوا بالجنازة، فإن كانت صالحة [قدمتموها][6] إلى الخير، وإن كانت غير ذلك كان شرّاً تضعونها[7] عن رقابكم.

حدثنا النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، سمعت ابن وهب، قال: أخبرني

---

(١) سقط من (ق).

(٢) ليس في (هـ).

(٣) في (ق): أعلم.

(٤) في الأصل، (ق): جنائزكم.

(٥) في (هـ)، (ق): ووضعتموها.

(٦) في (هـ): قربتموها.

(٧) فوقها في (ق): صح.

يونس، عن ابن شهاب، حدثني أبوأمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أسرعوا بالجنازة، فإن كانت صالحة [قدمتموها](١) إلى الخير، وإن كانت(٢) غير ذلك كان شرّاً تضعونه عن رقابكم.

حدثنا محمد بن إبراهيم بن حفص بن شاهين، حدثنا أبوبكر [محمد بن](٣) عبدالملك بن زنجويه، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق، [حدثنا](٤) يحيى بن أيوب، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي هريرة، [به](٥).

* * *

١٦٨٤- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من صلى على جنازة فله قيراط، ومن اتّبعها حتى تدفن فله قيراطان(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، وابن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفه(٦) يونس، فرواه عن الزهري، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة.

[والقولان محفوظان.

---

(١) في (هـ): قربتموها.

(٢) بعدها في الأصل: عن. وليست في (هـ)، (ق).

(٣) "محمد" ليس في (هـ)، و "بن" مكررة في الأصل.

(٤) في (ق): انا.

(٥) ليس في (هـ)، (ق).

(*) "التحفة" (٩/٣٨٦) ح(١٣٢٦٦)، (٩/٦٢٨) ح(١٣٩٥٨)، "الإتحاف" (١٤/٧٤٠)، (١٥/١٨٥).

(٦) هكذا في جميع النسخ.

وقال عبدالرزاق بن عمر: عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة][(١)].

وقال هبار، والرصافي: عن الزهري: حدثني رجال عن أبي هريرة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن [زياد][(٢)]، قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظرها حتى توضع في اللحد فله قيراطان، [والقيراطان][(٣)] مثل الجبلين العظيمين.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن الأعرج: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من تبع جنازة حتى يُصلّى عليها فله قيراط، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان. قيل: يا رسول الله، وما القيراطان؟ قال: مثل الجبلين العظيمين.

* * *

١٦٨٥- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ صلى على جنازة فرفع يديه في أول تكبيرة، ثم وضع [يده][(٤)] اليمنى على اليسرى[(*)].

---

(١) سقط من (هـ)، وقد غيّر الشيخ محفوظ "بن عمر" إلى " عن معمر"، وما أظنه أصاب، وذلك لأمور: ١- كونه في الأصل، (ق) كذا. ٢- ذكر رواية معمر من قبل، و لم يذكر احتلافاً. ٣- أسندها الدارقطني لاحقاً، وهي: عن سعيد، وكذا هي في "المصنف" وغيره. ٤- يوجد من روى عن الزهري باسم: عبدالرزاق بن عمر وهو الدمشقيّ، وهو ضعيف جدّاً. رَ: "تهذيب الكمال" (٤٨/١٨) -تمييزاً- و لم أقف على روايته.

(٢) في الأصل: زيادة.

(٣) في الأصل، (ق): والقيراطين.

(٤) في (ق): يديه.

(*) "التحفة" (٣٢٩/٩) ح(١٣١١٧).

فقال: يرويه أبوفروة [يزيد](١) بن سنان الرهاوي، واختلف عنه:

فرواه [سجادة، عن](٢) يحيى بن يعلى، عن أبي فروة، عن الزهري.

وخالفه إسماعيل بن أبان الوراق، والقاسم بن أبي شيبة، وإبراهيم بن الحسن بن القاسم [الثعلبي](٣)، رووه عن يحيى بن يعلى، عن أبي فروة، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الزهري.

وخالفهم حسين بن عيسى البسطامي، رواه عن يحيى بن يعلى، عن يونس بن خباب، عن الزهري(٤).

وليس ذلك بمحفوظ، والحديث غير ثابت.

* * *

١٦٨٦- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: بينما أنا نائم [رأيتني](٥) في الجنة، فإذا امرأة توضّأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا؟ قالوا: [هذا](٦) لعمر. فذكرتُ غَيْرتَه؛ فولّيتُ مُدبراً، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): سجاد بن.

(٣) في (ق): التعلي.

(٤) هكذا الإسناد. رَ: "تلخيص المتشابه" (١/٥٢٥)، "التحفة" (٩/٢٣٩).

(٥) كأنها في (ق): يايتني.

(٦) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٩/٣٥٧) ح(١٣١٨٢)، "الإتحاف" (١٤/٧٩٣).

فرواه يونس، [والزبيدي][(١)]، وابن أخي الزهري، [عن الزهري][(٢)]، عن سعيد، عن أبي هريرة.

[وروي عن معمر بن بكار، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة][(٣)].

ولا يصح ذكر: أبي سلمة فيه.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا [بحر][(٤)] بن نصر، قال: حدثنا عبدالله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، [أنه][(٥)] قال: بينا أنا نائم إذ رأيتني في الجنة، فإذا أنا بامرأة توضأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا: لعمر بن الخطاب. فذكرت [غيرته][(٦)]؛ فوليت مدبراً. قال أبوهريرة: فبكى عمر ونحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله ﷺ، ثم قال عمر: بأبي أنت وأمي يا رسول الله! أعليك [أنت][(٧)] أغار؟.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا حيوة بن شريح بن يزيد، حدثنا بقية، [حدثنا][(٣)] الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن

---

(١) في (ق): والزهري.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل، (ق): يحيى. وما أثبته من (هـ). رَ: "تهذيب الكمال" (٤/١٦).

(٥) ليس في (ق).

(٦) في (هـ)، (ق): غيرة عمر.

(٧) ليس في (هـ).

أبي هريرة، قال: بينا نحن جلوس عند [النبيّ][(١)] ﷺ، قال النبيّ ﷺ، فذكر الحديث.

* * *

١٦٨٧- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، الحديث[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن أبي عتيق، ويونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، والوليد بن محمد الموقري، وأبوبكر الهذلي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه محمد بن أبي حفصة، وسفيان بن حسين، عن الزهري، عن عبيدالله[(٢)] بن عبدالله، [عن][(٣)] أبي هريرة.

[ورواه سليمان بن أبي داود الحراني، عن الزهري، عن عبيد بن عمير الليثي، عن أبي هريرة][(٤)].

وحديث سعيد بن المسيب هو الصحيح، وحديث عبيدالله بن عبدالله -أيضاً-.

وحدث به النضر بن شميل، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ولا يثبت فيه ذكر أبي سلمة.

---

(١) في (هـ): رسول الله.

(*) "التحفة" (٩/٣٤٦) ح(١٣١٥٢)، "الإتحاف" (١٤/٧٥٧).

(٢) في (هـ): عبيد الله الله.

(٣) في (هـ): بن.

(٤) سقط من (هـ).

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة أخبره: أن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس [حتى يقولوا: لا إله إلا الله](١)، الحديث.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبواليمان، [أخبرني](٢) شعيب، عن الزهري، حدثني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة أخبره: أن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس، الحديث(٣).

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا عمي، [حدثنا](٤) الليث، عن عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس، الحديث.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، [و](٥)القاسم بن إسماعيل المحامليان، قالا: حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا النضر بن شميل، [أخبرنا](٦) صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: لما توفي رسول الله ﷺ وكفر من كفر من العرب قالوا لأبي بكر [الصديق رضي الله عنه](٣): كيف تقاتل الناس وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله

---

(١) من (ق).

(٢) في (ق): أنا.

(٣) كأن بعدها في الأصل: ح. وليست في (هـ)، (ق).

(٤) في (هـ)، (ق): حدثني.

(٥) في (هـ): بن.

(٦) في (هـ): ثنا.

إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله عصم بها مِنّي ماله ودمه إلا بحقه، وحسابه على الله؟! فقال: والله لأقاتلنّ من فرّق بين الصلاة والزكاة، والله لو منعوني عَناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليها. [قال](١): فقال عمر: فلما رأيت انشراح صدر أبي بكر للقتال عرفت أنه الحق.

* * *

١٦٨٨- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال(٢) رسول الله ﷺ: أراني في الجنة، فبينما أنا فيها سمعت صوت رجل بالقرآن، فقلت: من هذا؟ قالوا: حارثة بن النعمان، كذلك البر، كذلك البر(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وقيل: عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، [عن أبي هريرة](٣).

ولا يصح ذكر أبي سلمة فيه.

ورواه معمر، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة [رضي الله عنها](٤)

ورواه ابن أبي عتيق -أيضاً-، عن الزهري، عن عمرة مرسلاً(٥).

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن يحيى،

---

(١) في الأصل: فلا.

(٢) بعدها في (ق): رأيت.

(*) "التحفة" (٩/٣٨٠) ح(١٣٢٤٦)، "الإتحاف" (١٧/٨٦٨).

(٣) مكرر في (هـ).

(٤) ليس في (هـ)، (ق).

(٥) رَ: "خلق أفعال العباد" (٢/٢٨٣)، وقد زاد محققه "عن عائشة"، وليست في الأصل عنده!.

وحدثنا [ابن][١] مبشر، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، قالا: حدثنا إسماعيل، حدثني أخي، [عن][٢] سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، [و][٣]موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: بينما أنا في الجنة سمعت صوت رجل بالقرآن، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا حارثة بن النعمان.

[وزاد][٤] محمد بن يحيى: كذلك البر، كذلك البر. وقال: إني أراني في الجنة، فبينما أنا فيها. ولم يذكر ابن مبشر: موسى بن عقبة[٥].

حدثنا ابن مبشر، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، [قال: حدثنا إسماعيل، قال][٢]: حدثنا أخي، عن سليمان، قال: حدثني محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب: أخبرتني عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة -وكانت في حجر عائشة [رضي الله عنها][٦] زوج النبيّ ﷺ-: أن رسول الله ﷺ قال: بينما أنا نائم رأيتني في الجنة، فسمعت فيها صوت قارىء يقرأ، فقلت: من هذا؟ فقالوا: حارثة بن النعمان، كذلك البر. وكان حارثة من أبرِّ الناس بأمه.

* * *

---

(١) في الأصل: أبو.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: ورواه. وفي (ق): زاد.

(٥) بعدها في الأصل: ح. وليست في (هـ)، (ق).

(٦) ليست في (هـ)، (ق).

١٦٨٩- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: [لتنتقن][(١)] كما [ينتقى][(٢)] التمر من [حثالته][(٣)(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

قاله جنادة بن محمد بن أبي يحيى المري عنه.

وتابعه هشام بن خالد الأزرق، عن الوليد، عن الأوزاعي، ووهما فيه.

ورواه إسماعيل بن عبدالله بن سماعة، وعمر بن عبدالواحد، عن الأوزاعي، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي هريرة مرسلاً موقوفاً[(٤)].

ورواه طلحة بن يحيى الأنصاري، عن يونس، عن الزهري، عن أبي حميد، عن أبي هريرة.

قال ذلك عثمان بن أبي شيبة، عن طلحة بن يحيى.

سئل [الشيخ][(٥)] عن أبي [حميد][(٦)] هذا، فقال: هو عبدالرحمن بن سعد المقعد،

---

(١) في (هـ): لتنقون.

(٢) في (ق): ينقى.

(٣) في (ق): حثاله.

(*) "التحفة" (١٠/٣١٤) ح(١٤٨٧٨)، "الإتحاف" (١٦/٣٠). رَ: "الكنى" للبخاري ص(٢٥)، "تاريخ ابن معين" -رواية الدوري- (٣/١١٣)، "الجرح" (٩/٣٦٠).

(٤) في (ق): وموقوفا.

(٥) في (هـ): أبوالحسن وأنا أسمع.

(٦) في الأصل: أحمد. وفي الهامش: صوابه: أبي حميد.

عند الزهري عنه أحاديث، ويقال له: الأعرج، وهو الذي روى عنه الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة: سجد رسول الله ﷺ في إذا السماء انشقت.

*　*　*

١٦٩٠- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: قالت النار: [يا ربِّ، ما لي][(١)] لا يدخلني إلا الجبّارون[(٢)] والمتكبرون؟! وقالت الجنة: يا ربّ، ما لي لا يدخلني إلا الفقراء والمساكين؟! الحديث[(*)].

فقال: يرويه جعفر بن برقان، [واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن يزيد القصير، عن جعفر بن برقان][(٣)]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه كثير بن هشام، وأصبغ بن محمد الرقي، فروياه عن جعفر بن برقان، عن صالح بن مسمار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

وهذا القول أشبه من القول الذي قبله؛ لأن هذا الحديث معروف برواية محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، حدث به [عنه][(٤)] عبدالله بن عون، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالله، ومعاذ بن معاذ، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن

---

(١) في (ق): ما لي يا رب.

(٢) الجبّار ها هنا المتمرّد العاتي. انظر: "النهاية" (١/٢٣٥).

(*) "التحفة" (١٠/١٧٦) ح(١٤٤٣٥)، "الإتحاف" (١٥/٥٣٦).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) من (هـ).

أبي هريرة موقوفاً.

ورواه محمد بن [سواء][(١)]، عن ابن عون، وهشام مرفوعاً.

ووقفه يزيد بن إبراهيم التستري، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

ورفعه عوف الأعرابي، وأيوب، ويونس بن عبيد، [وقتادة][(٢)]، وأبوهلال الراسبي، وعمران بن خالد الخزاعي، وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

والمرفوع أشبه، وعادة ابن سيرين التوقف.

* * *

١٦٩١- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: الناس معادن، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام؛ إذا فقهوا[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

ورواه موسى بن عقبة، وابن أبي عتيق، عن [الزهري][(٣)]، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقيل: عن ابن أخي الزهري، عن الزهري: [بلغنا][(٤)]، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

---

(١) في (هـ): سوار.

(٢) في الأصل: وقرادة.

(*) "التحفة" (٤٢١/٩) ح(١٣٣٦١)، "الإتحاف" (٧٧٧/١٤).

(٣) في الأصل: أبي هريرة.

(٤) في الأصل: أيضا.

ويشبه أن يكون القولان [محفوظين][(١)] عن الزهري.

* * *

١٦٩٢- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدخل فرساً بين فرسين وهو لا يخاف أن يسبق فهو قمار، ومن خاف أن يسبق فليس بقمار[(*)].

فقال: يرويه سعيد بن بشير، واختلف عنه:

فرواه عبيد بن شريك، عن هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد [بن بشير][(٢)]، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، [ووهم في قوله: قتادة.

وغيره يرويه عن هشام بن عمار، عن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة][(٣)].

وكذلك رواه [محمود][(٤)] بن خالد، وغيره، عن الوليد.

[و][(٥)]كذلك رواه سفيان بن حسين، عن الزهري، وهو المحفوظ.

قيل [للشيخ (أبي الحسن)][(٦)]: فإن [الحسين][(٧)] بن السميدع الأنطاكي رواه عن

---

(١) في الأصل: محفوظان.

(*) "التحفة" (٩/٣٣٠) ح(١٣١١٨)، "الإتحاف" (١٤/٧٥٣)، "مسند الشاميين" (٤/٢٣)، "الكامل" (٣/٣٧٢)، "الحلية" (٦/١٢٧).

(٢) من (هـ).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (هـ)، (ق): محمد.

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في (هـ): له. وما بين الهلالين ليس في (ق)، ووقع في الأصل: الحسين.

(٧) في الأصل: الحسن.

موسى بن أيوب، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري بذلك، من هو سعيد بن عبدالعزيز؟.

فقال: التنوخي. ثم قال: هذا غلط، إنما هو سعيد بن بشير.

* * *

١٦٩٣- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: حريم البئر المحدثة خمس [وعشرون][(١)] ذراعاً، وحريم البئر العادية خمسون ذراعاً، وحريم الزرع ثلاثمائة [ذراع][(٢)]، وحريم العين السيح ستمائة ذراع[(*)].

فقال: يرويه الزهري، [واختلف عنه:

فرواه الحسن بن أبي جعفر، عن معمر، عن الزهري][(٣)]، عن [سعيد][(٤)]، عن أبي هريرة.

وخالفه إسماعيل بن أمية، وصدقة بن عبدالله بن كثير، فروياه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

ورواه سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: حدثني ضمرة، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أشبه.

* * *

---

(١) في الأصل: وعشرين.

(٢) في (ق): ذراعا.

(*) "الإتحاف" (١٤/٧٧٦).

(٣) سقط من الأصل. وقد اختلف عن معمر، فهل سقط ذكر الاختلاف عليه، وكذا رواية يونس والليث؟! رَ: "الأموال" لأبي عبيد (١/٤١٠)، ولابن زنجويه (٢/٦٥٥)، "السنن الكبير" للبيهقي (٦/١٥٥).

(٤) في الأصل: سعبة.

١٦٩٤- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يغلق الرهن؛ له غُنمُه، وعليه غُرمه[*].

فقال: [يرويه][١] الزهري، واختلف عنه:

فرواه زياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

قاله ابن عيينة [عنه][٢]، من رواية عبدالله بن عمران العابدي، عن ابن عيينة[٣].

وتابعه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن سليمان -أخو فليح-، عن ابن أبي ذئب، عن [الزهري][٤]، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وتابعه عبدالله بن واقد: أبوقتادة الحراني، وإسماعيل بن عياش، عن ابن أبي ذئب، من رواية أبي المغيرة، وعثمان بن سعيد، عن إسماعيل.

وقال المعافى بن عمران الظهري: عن إسماعيل بن عياش، عن عباد بن كثير، عن ابن أبي [ذئب][٥]، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي[٦] هريرة.

وقال عبدالله بن عبدالجبار: عن ابن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد،

(*) "التحفة" (٩/٣٢٩) ح(١٣١١٣)، "الإتحاف" (١٤/٧٥٥)، (١٩/١٥)، "الأطراف" (٢/٢٧٣).

(١) سقط من الأصل.

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) في هامش (ق): رواه ابن حبان في "صحيحه" عن آدم بن موسى عن الحسين بن عيسى البسطامي عن إسحاق بن عيسى الطباع عن ابن عيينة كرواية العابدي عنه.

(٤) في الأصل: أبي هدى.

(٥) في (ق): ذويب.

(٦) هنا انتهت نسخة (هـ) الجزء الأول منها، والجزء الثاني منسوخ عن المصرية كما قال الشيخ محفوظ، فلذا تم استبعادها.

عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال عبدالله بن نصر الأنطاكي: عن شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال وهيب، وعبدالله بن نمير، وأحمد بن يونس: عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، [عن][1] سعيد -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن مالك بن أنس:

فروى مجاهد بن موسى، عن معن، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وتابعه محمد بن كثير المصيصي، عن مالك، من رواية أحمد بن بكر البالسي عنه.

وتابعه يحيى بن أبي قتيلة، عن مالك -من رواية النضر بن سلمة عنه-.

وأما القعنبي وأصحاب "الموطأ" فرووه عن مالك، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً، وهو الصواب عن مالك.

ورواه معمر، [و][2]عقيل بن خالد، والأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

وكذلك روي عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد [مرسلا][3]، وهو الصواب.

ثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا عبدالله بن عمران العابدي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن [الزهري][4]، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: لا يغلق الرهن؛ له غُنمه، وعليه غرمه.

---

(١) في الأصل: و.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: أبي هدى.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن عوف، قال: حدثنا [يزداد][(١)] بن جميل، حدثنا المعافى بن عمران، عن إسماعيل بن عياش، عن عباد -يعني ابن كثير-، عن ابن أبي [ذئب][(٢)]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: [أنه][(٣)] قال: الرهن لا يغلق، لصاحبه غنمه، وعليه غرمه.

حدثنا ابن بجير، حدثنا ربيعة بن الحارث، حدثنا عبدالله بن عبدالجبار، عن إسماعيل بن عياش، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: لا يغلق الرهن، له غنمه، وعليه غرمه.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا أبوالأزهر، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: قال رسول الله ﷺ: لا يغلق الرهن؛ له غنمه، وعليه غرمه.

* * *

١٦٩٥- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن إسماعيل [بن مجمع][(٤)]،

---

(١) كأنها في الأصل: مرداد.

(٢) في (ق): ذويب.

(٣) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٣٢٣/٩) ح(١٣١٠٢)، "الإتحاف" (٧٤٣/١٤).

(٤) زيادة من (ق).

وقرة بن عبدالرحمن، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

[وخالفهم][(١)] معمر -من رواية عبدالأعلى عنه-، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه عبدالرزاق، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة -أو أحدهما-، عن أبي هريرة.

ورواه ابن أخي الزهري، عن الزهري، قال: بلغنا عن أبي هريرة.

ورواه إبراهيم بن سعد -أيضاً-، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وكلها محفوظة، والله أعلم.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، وإن غُمّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبيدالله بن موسى، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمّ عليكم فعدوا ثلاثين.

حدثنا أبوبكر النيسابوري [وأحمد بن محمد بن الجراح، قالا: حدثنا أحمد بن منصور، ح،

---

(١) في الأصل: وخالفه.

وحدثنا أبوبكر النيسابوري][١]، حدثنا محمد بن يحيى، قالا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة -أو أحدهما-، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً. قال محمد بن يحيى: ثم إذا رأيتموه.

* * *

١٦٩٦- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ بعث أبان بن سعيد بن العاص من المدينة في سرية قبل نجد، قال أبوهريرة: وأتونا وقد فتحنا خيبر قبل أن يقسم، وإن [حزم][٢] خيولهم ليف، فقال سعيد[٣]: اقسم لنا يا رسول الله، الحديث[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه [الزبيدي][٤] -وهو محمد بن الوليد بن عامر-، واختلف عنه:

فرواه هشام [بن عمار][٥]، عن إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري،

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): حُذُم.

(٣) هكذا في الأصل، (ق). رَ: "الأسماء المبهمة" ص(١٧).

(*) "التحفة" (١٠/١٧) ح(١٤٢٨٠)، "الإتحاف" (١٥/٤٤٤)، "السنن الكبير" للبيهقي (٦/٣٣٣-٣٣٤).

(٤) في (ق): الزبيري.

(٥) من (ق).

عن عنبسة بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن أبي هريرة(١).

وخالفه ابن وهب، ومحمد بن المبارك الصوري، فروياه عن إسماعيل بن عياش، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عنبسة بن سعيد: أنه سمع أبا هريرة. ولم يقولوا: عن أبيه.

وكذلك رواه عبدالله بن سالم، عن [الزبيدي](٢).

وكذلك رواه ابن أخي الزهري، [و](٣)ابن عيينة، عن الزهري، وهو الصواب.

* * *

١٦٩٧- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن القصواء ناقة رسول الله ﷺ كانت لا تدفع في السباق إلا سبقت، حتى وقعت يوماً في السباق، فسبقت، فكره الناس ذلك، فقال رسول الله ﷺ: إن الناس إذا رفعوا شيئاً وضعه الله(*).

فقال: يرويه مالك، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه معن بن عيسى، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وكذلك روي عن النضر بن طاهر، عن مالك.

ورواه محمد بن الحسن، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

وكذلك رواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك.

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٨٥/١)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٥٥/٣) من طريق هشام بن عمار به، وليس فيه: عن أبيه. وعند الطبراني جمع بين رواية هشام وعبدالله بن يوسف، كلاهما عن إسماعيل به. فيخشى أنه حمل رواية هشام على رواية عبدالله، ويبقى ما في "الآحاد والمثاني".

(٢) في (ق): الزبيري.

(٣) في الأصل، (ق): عن. وأثبت ما أثبته الشيخ محفوظ.

(*) "الإتحاف" (٧٨٧/١٤). رَ: "علل الحديث" (١٩٣/٥).

وكذلك رواه [ابن وهب][1]، عن يونس، ومالك.

وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

والمرسل أصحّ.

* * *

١٦٩٨- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً فنادى: أن لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، وإن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، وشعيب، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه عقيل، ويونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبي هريرة.

ورواه صالح بن كيسان، وسفيان بن حسين:

فقال صالح: عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عمن شهد رسول الله ﷺ ذلك.

وقال سفيان بن حسين: عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

ويشبه أن يكون صوابه عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلاً،

---

(١) سقط من (ق).

(*) "التحفة" (٣٤٩/٩) ح(١٣١٥٨)، "الإتحاف" (٧٤٥/١٤)، رَ: "التاريخ الكبير" (٣٠٧/٥)، "فتح الباري" لابن حجر (٤٧٣/٧).

وعن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عن أبي هريرة.

وقد قال فيه قائل: عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، ووهم فيه.

* * *

١٦٩٩- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ بعث عبدالله بن حذافة يطوف في منى: أن لا تصوموا هذه الأيام؛ فإنها أيام أكل، وشرب، وذكر(*).

فقال: يرويه الزهري، اختلف عنه:

فرواه صالح بن أبي الأخضر، واختلف عنه:

فقال روح: عن صالح، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

واختلف عن إبراهيم بن حميد الرؤاسي:

فقال حنبل(١): عن إبراهيم بن حميد، عن صالح، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة(٢).

وكذلك قيل: عن ابن أبي سمينة، عن إبراهيم بن حميد.

وقيل: عنه، عن سعيد -وحده-، عن [أبي هريرة](٣).

(*) "التحفة" (٣٥٣/٩) ح(١٣١٧٥)، "الإتحاف" (٧٦٨/١٤)، رَ: "علل الحديث" (٤٦/٣).

(١) أثبتها الشيخ محفوظ: حميد. وترجم له على أنه: حميد بن عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن. وليس هو ولا من طبقته. وما أثبته الصواب. وهو ابن إسحاق، وقد أخرجه الدارقطني في "سننه" (١٥٩/٣) من طريقه.

(٢) رواه مسلم بن إبراهيم عن صالح بمثل رواية حنبل عن إبراهيم، فهل سقطت هذه الرواية في ذكر الاختلاف على صالح؟!. رَ: "الحلية" (٣٨٠/٣)، "النكت الظراف".

(٣) مكرر في الأصل.

وقال سليمان بن أرقم: عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عبدالله بن حذافة، عن النبيّ ﷺ.

وقيل: عن الزهري، عن مسعود بن الحكم [الزرقي، عن ابن حذافة.

وقال الزبيدي: عن الزهري، عن مسعود بن الحكم](١).

وقول الزبيدي أشبهها بالصواب(٢).

وقال عبدالله بن [بديل](٣): عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: بعث النبيّ ﷺ بديل بن ورقاء. وذكر فيه: أن الذكاة في الحلق واللبة.

قاله سعيد بن سلام، عن ابن بديل، وهما ضعيفان.

* * *

١٧٠٠- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرفعه الموقري، عن الزهري.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) قد يوجد سقط، وذلك لأمور: (أ) رواه النسائي في "الكبرى" (٣/٢٤٦) من طريق الزبيدي عن الزهري: أنه بلغه: أن مسعوداً كان يخبر به عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ. وكذا علقها الدارقطني في "السنن" (٣/١٦٠). (ب) لو كانت رواية الزبيدي هي الأخيرة لقال -كما في الغالب-: وهو الصواب. (ج) عدم ذكر بقية الاختلاف على الزهري من علية أصحابه كمعمر ويونس وشعيب ومالك وغيرهم. والله أعلم.

(٣) في الأصل: يزيد.

(*) "الزهد" لابن المبارك ص(٨٧)، من زوائد نعيم على رواية المروزي.

ورواه يونس، وعقيل، عن الزهري[١] موقوفاً، وهو الصحيح.

* * *

١٧٠١- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للربح[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عقيل، ويونس، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

ورواه عبدالوهاب بن أبي بكر -وهو عبدالوهاب بن رفيع-، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

قاله عنه يزيد بن الهاد، وابن جريج، والدراوردي.

وروي [عن][٢] أسامة بن زيد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، ولا يصح هذا.

وحديث يونس وعقيل محفوظان.

حدثنا الحسين بن محمد [بن][٣] المطبقي، قال: حدثنا محمد بن عزيز، حدثني سلامة، [عن][٤] عقيل، قال: قال ابن شهاب: إن ابن المسيب قال: إن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للربح.

---

(١) بعدها في الأصل: واختلف عنه فرفعه الموقري.... أعاده لانتقال النظر.

(*) "التحفة" (٩/٤٠٦) ح(١٣٣٢١).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل، (ق): بن.

حدثنا [أبوبكر][١] النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، ويونس بن عبدالأعلى، قالا: أخبرنا عبدالله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للربح.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، وأحمد بن منصور، حدثنا عبدالله بن صالح، حدثني الليث، حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: قال ابن المسيب: إن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر مثله.

* * *

١٧٠٢- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يُخرِّب الكعبة ذو السوقتين من الحبشة[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه زياد بن سعد، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

قاله ابن عيينة عنه.

وتابعه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فحدث به أبويعقوب المنجنيقي، عن عبدالله بن شبيب، فقال فيه: عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه كل من رواه عن ابن شبيب، فلم يذكروا فيه: أبا سلمة.

وكذلك رواه عقيل، ويونس، ومعمر، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

---

(١) من (ق).

(*) "التحفة" (٩/٣٢٩) ح(١٣١١٦)، "الإتحاف" (١٤/٧٧٠).

حدثنا ابن صاعد، حدثنا سعيد بن عبدالرحمن: أبوعبيدالله المخزومي، ح، وحدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا نعيم بن حماد، قالا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة.

[قال][1] نعيم في حديثه: سمع الزهري يحدث عن سعيد.

حدثنا ابن صاعد، وابن مخلد، قالا: حدثنا عبدالله بن شبيب، حدثنا يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة، حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن مالك بن أنس، عن زياد بن [سعد][2]، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: ليخربنّ الكعبة ذو السويقتين من الحبشة.

قال ابن صاعد: حدثني عبدالعزيز، عن مالك، أخبرني زياد بن سعد.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، وابن المطبقي، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، قال: حدثني سلامة، حدثني عقيل، حدثني ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، قال: قال أبوهريرة: قال رسول الله ﷺ: يخرب الكعبة ذو السوقتين من الحبشة.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، ح،

وحدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه، قالا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يظهر في آخر الزمان ذو السويقتين على الكعبة. أحسبه قال: فيهدمها.

---

(١) في الأصل: فقال.

(٢) في (ق): سعيد.

قال عبدالرزاق: وكان معمر لا يحدث بهذا الحديث؛ لأن [غيره][(١)] لم يرفعه عن النبيّ ﷺ، وإنما ذكره عن علي، وعبدالله بن عمرو.

لفظ ابن زنجويه، ولم يذكر محمد بن يحيى قول عبدالرزاق.

* * *

١٧٠٣- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يتقارب الزمان، ويُقبض العلم، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج. قيل: ما الهرج؟ قال: القتل[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه يونس بن يزيد، وإسحاق بن يحيى، فروياه عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وكذلك قال عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

والمحفوظ حديث حميد.

* * *

١٧٠٤- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً كأن وجوههم الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَة، وحتى [تقاتلوا][(٢)] قوماً نعالُهُم الشعر[(**)].

---

(١) في (ق): عنده.

(*) "التحفة" (٩/٣٩٠) ح(١٣٢٧٢)، "الإتحاف" (١٤/٤٦٢، ٧٩٤).

(٢) في الأصل، (ق): تقاتلون.

(**) "التحفة" (٩/٣٣٣) ح(١٣١٢٥)، "الإتحاف" (١٤/٧٧٨).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، وعقيل، وابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

ورواه عبدالله بن عامر الأسلمي، عن [الزهري](١)، عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

ورواه معمر، وشعيب، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، مثل قول يونس وابن عيينة، وهو الصواب.

حدثنا إسماعيل الوراق، والحسين بن إسماعيل [المحاملي](٢)، قالا: حدثنا محمد بن سعيد بن غالب، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة -يبلغ به النبيّ ﷺ- قال: لا تقوم الساعة حتى [تقاتلوا](٣) قوماً صغار الأعين، ذلف الأنف، كأن وجوههم المجانّ المطرقة، ولا تقوم الساعة حتى [تقاتلوا](٣) قوماً نعالهم الشعر.

* * *

١٧٠٥- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه نهى عن الملاقيح، والمضامين، وحَبَل الحبلة، ولا ربا في الحيوان(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) في (ق): الزبيدي.

(٢) ليس في (ق).

(٣) في الأصل، (ق): تقاتلون.

(*) "مسند البزار" (١٤/ ٢٢٠). رَ: "الموطأ" -ط. عبدالباقي- (٢/ ٦٥٤).

فرواه عمر بن قيس، وصالح بن [أبي][(١)] الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم معمر، ومالك، فأما معمر فقال: عن الزهري، عن ابن المسيب: نهى عن بيع الملاقيح.

[وأما مالك فقال: عن ابن المسيب من قوله: لا ربا في الحيوان، وأنه نهى عن الملاقيح][(١)].

والصحيح غير مرفوع، من قول سعيد، غير متصل.

وكذلك قال الزبيدي، والأوزاعي، عن الزهري.

* * *

١٧٠٦- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبايعوا الثمر بالتمر[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال ذلك.

واختلف عن مالك:

فرواه أحمد بن أبي طيبة، عن مالك، [عن الزهري، عن سعيد][(٢)]، عن أبي هريرة،

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٩/ ٤١٠) ح(١٣٣٢٨)، "الإتحاف" (١٤/ ٧٥٣)، "المزكيات" ص(١٥٧).

(٢) في (ق): عن سعيد عن الزهري.

عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن المزابنة، والمحاقلة. وفسّرها.

وخالفه ابن وهب، ومحمد بن الحسن، وأصحاب "الموطأ"، فرووه عن مالك، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

[وكذلك رواه هشيم بن بشير، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً][(١)].

[و][(١)]رواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وحدث به إبراهيم بن حميد الطويل:

فقال يحيى بن معلى، وحنبل بن إسحاق عنه هذا القول.

وخالفهم [إسحاق][(٢)] بن سيار، فقال: عن إبراهيم بن حميد، عن صالح، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والذي[(٣)] قبله أصح.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، وأحمد بن عبدالرحمن، قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني سعيد، وأبوسلمة: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها، ولا تبايعوا الثمر بالتمر.

قال ابن شهاب: وحدثني سالم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن، مثله سواء.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا يحيى بن معلى، حدثنا إبراهيم بن حميد، حدثنا صالح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: نهى

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) بعدها في الأصل: قاله.

رسول الله ﷺ عن المحاقلة، والمزابنة. قال: والمحاقلة الزرع بالقمح، والمزابنة بيع الثمر بالتمر.

* * *

١٧٠٧- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا حَمَلْتُم فأخِّرُوا؛ فإن اليد مُعَلَّقة، والرِّجل مُوثَقَة(*).

فقال: يرويه الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

حدث به عنه بكر بن وائل، رواه عنه أبوه وائل، وقيس بن الربيع.

وحدث به ابن عيينة، عن وائل بن داود، واختلف عنه:

فرُوي عن بقية بن الوليد، عن ابن المبارك، عن ابن عيينة، عن [بكر](١) بن وائل، [عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً.

حدث به كذلك خالد بن عمرو الحمصيّ، عن بقية.

وهو وهم؛ وإنما رواه ابن عيينة، عن وائل](٢) بن داود، عن [ابنه](٣) بكر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

كذلك قال العابدي(٤)، عن ابن عيينة.

* * *

(*) "المراسيل" لأبي داود ص(٣٦٥)، "مسند البزار" (٢١٨/١٤)، "العلل الكبير" ص(٣٧٩)، "السنن الكبير" للبيهقي (١٢٢/٦).

(١) في الأصل: بكير.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): أبيه.

(٤) في هامش (ق): اسم العابدي: عبدالله بن إبراهيم.

١٧٠٨- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: لَمّا رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الثانية في صلاة الصبح قال: اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وتابعه جعفر بن برقان، عن الزهري.

وخالفهما معمر، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه يونس بن يزيد الأيلي، وإبراهيم بن سعد، وشعيب بن أبي حمزة، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن يحيى، [ح](١)،

وحدثنا المحاملي، حدثنا الحسن بن أبي الربيع، وأحمد بن منصور، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: [أن](٢) النبيّ ﷺ لما رفع رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الصبح قال: اللهم ربنا ولك الحمد، اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم [و](١)اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم

(*) "التحفة" (٩/٣٢٦) ح(١٣١٠٩)، (٩/٣٣٧) ح(١٣١٣٢)، "الإتحاف" (١٤/٧٢٨).

(١) من (ق).

(٢) في (ق): عن.

كَسنيِ يوسف.

حدثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات، وابن مخلد، قالا: حدثنا زكريا بن الحارث بن ميمون البزاز، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان يدعو في الركعة [الأخيرة](١) من الصلاة إذا(٢) رفع رأسه من الركوع، الحديث.

* * *

[آخر الجزء الثامن عشر](٣).

---

(١) في (ق): الآخرة.

(٢) في (ق): وإذا.

(٣) ليس في (ق).

١٧٠٩- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ليوشكن أن يترل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخترير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف [عنه](١):

فرواه الليث بن سعد، وابن جريج، والأوزاعي، وابن عيينة، ومعمر، وصالح بن كيسان، وعباد بن إسحاق، ونصر -مولى الزهري-، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن أبي هريرة.

قاله محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، [وقال فيه: وليسلكن](٢) فجّ الروحاء حاجّاً أو معتمراً، أو ليترلن بينهما.

ورواه عن الزهري بهذا الإسناد: الأوزاعي -أيضاً-، والليث بن سعد، وعبدالعزيز بن عبدالله [بن](٣) أبي سلمة.

والقولان صحيحان؛ فإن الليث بن سعد والأوزاعي أتيا بالقولين معاً.

حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق، حدثني بشر بن مطر، قال: حدثنا سفيان، عن

(*) "التحفة" (٩/٥، ٣٣٩) ح(١٢٢٩٣، ١٣١٣٩)، "الإتحاف" (١٤/٤٦٦، ٧٧٠).

(١) مكرر في الأصل.

(٢) في (ق): وقاليسلكن.

(٣) غيّرها الشيخ محفوظ إلى "عن"، ولا أدري ما الداعي لذلك؟!، هل فهم أن الحديث مروي عن أبي سلمة مع أنه خرّج الحديث من طريق حنظلة؟، وهو عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون. وقد روي من طريقه. رَ: "الجعديات" (٢/٣٥٥). ثم رأيت د. دمفو صوّبه كما أثبته. "مرويات الزهري" (٤/١٩٠٢).

الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال النبيّ ﷺ: يوشك أن يترل فيكم عيسى بن مريم حكماً مقسطاً، يكسر الصليب، ويقتل الخترير، ويضع الجزية، [ويفيض][١] المال حتى لا يقبله أحد.

حدثنا أبوطالب أحمد بن نصر بن طالب، حدثنا أبوحمزة إدريس بن يونس بن [يناق][٢] الفراء، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، حدثنا نصر -مولى الزهري-، حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده ليوشك أن يترل فيكم ابن مريم عدلاً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخترير، ويضع الجزية[٣]، ويفيض المال، حتى إن الرجل ليخرج بزكاة ماله فلا يقبلها منه أحد.

[هذا حديث صحيح، ونصر -مولى الزهري- عزيز الحديث][٤].

* * *

١٧١٠- وسئل عن حديث [سعيد][٥] بن المسيب، عن أبي هريرة، [قال][٥]: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ [مضموم][٦] الشعر، بين عينيه سجدة كثفنة البعير، ورسول الله ﷺ يقسم قسْماً، فقال: يا رسول الله، أعط واعدل! قال: [ويحك][٧]! ومن يعدل بعدي؟! الحديث في قتل الخوارج.

---

(١) في (ق): ويقبص.

(٢) في (ق): ينان.

(٣) بعدها في (ق): حتى لا.

(٤) ليس في (ق).

(٥) من (ق).

(٦) في (ق): مطموم.

(٧) في (ق): ويحك.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الهذيل بن ميمون، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ووهم [فيه][(١)]؛ وإنما رواه الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، والضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري، وهو الصواب.

* * *

١٧١١- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل بِبُصرَى[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، ويونس بن يزيد، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه عباس بن طالب -أبوعمرو-، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٢)].

والمحفوظ حديث سعيد بن المسيب.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبواليمان، [حدثنا][(٣)] شعيب، عن الزهري، [عن][(٤)]سعيد: أن أبا هريرة أخبره: أن النبيّ ﷺ قال:

---

(١) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٩/٣٥٠) ح(١٣١٦٢)، "الإتحاف" (١٤/٧٧١)، "الأفراد" ج٨٣/ح٤٥ ص(٥٥٦).

(٢) ليس في (ق).

(٣) في (ق): أنا.

(٤) في (ق): حدثني.

لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببُصرَى.

قال: وحدثنا أبو اليمان مرّة أخرى فلم يذكر: أبا هريرة.

حدثنا المطبقي، حدثنا محمد بن عزيز، حدثني سلامة بن روح، عن عقيل، قال: حدثني ابن شهاب: أن سعيد بن المسيب أخبره عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار بأرض الحجاز تضيء منها أعناق الإبل ببُصرى.

* * *

١٧١٢- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أكل من هذه الشجرة فلا يؤذينا في مسجدنا(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، ومعمر، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفه مالك، رواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال.

وقال الأوزاعي: عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

[ورفعه](١) صحيح.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا عبدالله بن عمران العابدي، حدثنا [إبراهيم](٢) بن سعد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أكل من

(*) "التحفة" (٣٢٧/٩) ح(١٣١١١)، "الإتحاف" (٧٣٧/١٤)، (٢١/١٩).

(١) في (ق): ووقفه.

(٢) سقط من (ق).

هذه الشجرة الثوم فلا يؤذينا في مسجدنا هذا.

* * *

١٧١٣- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وليشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، [واختلف عنه:

فرواه هشام بن سليمان، وأبوعاصم، وروح، عن ابن جريج][1]، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وحدث به [الحضرمي][2]، عن شيخ له، عن حجاج، عن ابن جريج، عن الزهري، ولم يذكر بينهما: النعمان.

وابن جريج إنما سمع هذا الحديث من النعمان بن راشد، ولم يسمعه من الزهري.

ووهم فيه النعمان عن الزهري؛ وإنما رواه الزهري، عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عمر.

[واختلف عن الزهري فيه:

فقال معمر: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ورواه عبدة بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن

(*) رَ: س(١٠٠).

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: الحرمي.

عبيدالله، عن ابن عمر][1]، عن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقيل: عن عبدة، عن عبيدالله، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، وهو وهم.

والمحفوظ: عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

[وأبو][2]بكر فلم يسمع هذا من جده ابن عمر، وإنما سمعه من عمه سالم عن أبيه.

قال ذلك عمر بن محمد بن زيد، عن القاسم بن عبيدالله، وهو أبوبكر بن عبيدالله.

* * *

١٧١٤- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إن الشيطان يهم بالواحد والاثنين، فإذا كانوا ثلاثة لم [يهمهم][3][*].

فقال: يرويه عبدالرحمن بن حرملة، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن محمد [الأزدي][4]، عن ابن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن ابن حرملة، عن ابن المسيب مرسلاً، وهو أشبه.

* * *

١٧١٥- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: مرّ رسول الله ﷺ على قوم يرمون، فقال: ارموا؛ فإن أباكم كان رامياً.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: وأبي.

(٣) في (ق): يهم بهم.

(*) "الإتحاف" (١٩/٢٣)، "الأطراف" (٢/٢٨١)، "مسند البزار" (١٤/٢٥٣)، "التمهيد" (٢٠/٨).

(٤) في (ق): الأردني. رَ: "اللسان" (٥/٢٠٩).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن حرملة، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن حرملة.

قاله أبوالمغيرة عنه.

وخالفه علي بن عياش، فرواه عن إسماعيل بن عياش[١]، عن عبدالله بن عامر الأسلمي، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة[٢].

* * *

١٧١٦- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: في رجل خرج من المسجد بعد ما أُذِّن بالصلاة، فقال أبوهريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ[*].

فقال: يرويه عبدالرحمن بن حرملة، وقد اختلف عنه:

فرواه بكر[٣] بن الشرود، عن الثوري، عن ابن حرملة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

[وكذلك قال نهشل بن كثير، عن ابن أبي فديك، عن ابن حرملة][٤].

وكذلك قيل: عن ابن أبي حازم، عن أبيه، وصفوان بن سليم، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه يحيى القطان، عن ابن حرملة، عن ابن المسيب مرسلاً، وهو الصواب.

وكذلك رواه أبونعيم، [و][٤]قبيصة، عن الثوري مرسلاً.

---

(١) بعدها في (ق): فرواه.

(٢) هناك اختلاف على ابن حرملة لم يُذكر. رَ: "الآحاد والمثاني" (٤/٣٥٥)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٣/١٩٧)، "دلائل النبوة" لقوام السنة -مع "نيل الفضائل"- (٣/٩٣١).

(*) "تاريخ جرجان" ص(٤١٨).

(٣) في (ق): أبوبكر.

(٤) سقط من الأصل.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفقيه: أبوعبدالله الفارسي، حدثنا عبدالعزيز بن الحسن بن بكر بن الشرود، حدثنا أبي، عن جدي، عن سفيان، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، قال: نادى مناد بالصلاة، فخرج رجل من المسجد، فقال أبوهريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ.

تفرّد به بكر بن الشرود، عن الثوري.

* * *

١٧١٧- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: أنهم كانوا يحملون اللَّبِن وهم يبنون المسجد مع رسول الله ﷺ، وفيه: لا عيش إلا عيش الآخرة(*).

فقال: يرويه يعقوب بن عبدالرحمن الإسكندراني، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن الليث، عن يعقوب، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه ابن أخي ابن وهب، فرواه عن ابن وهب، عن يعقوب، عن [عمر](١) -[مولى](٢) غفرة-، عن المطلب، عن أبي هريرة.

وكلاهما وهم، والصحيح عن يعقوب الإسكندراني، عن عمرو بن أبي عمرو، عن(٣) عبدالمطلب -وهو ابن عبدالله بن حنطب-، عن أبي هريرة.

* * *

(*) "الإتحاف" (١٥/٦٠٣).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: مولاه.

(٣) في الأصل: وعن.

١٧١٨- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة [عن النبي ﷺ][١]: لا تنكح المرأة إلا بولي(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عمر بن قيس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ووهم في إسناده ومتنه؛ وإنما روى الزهري هذا الحديث، عن عروة، عن عائشة، وقد بيناه في حديث عائشة [رضي الله عنها][٢].

وروي عن سعيد بن المسيب: تُستأمر اليتيمة في نفسها، [وصموتها][٣] إقرارها.

واختلف عنه في اتصاله:

فوصله الهيثم بن جميل، عن ابن عيينة.

[وقيل][٤] ذلك عن بشر بن مطر -[أيضاً][٥]-.

والصحيح عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد مرسل.

وروى بقية بن الوليد، عن شيخ له مجهول -سماه: عبدالله بن عمر، قال بعضهم: هو عبدالله بن عمر بن أيفع الحميري-، عن أبي الزناد، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا نكاح إلا بإذن الرجل والمرأة.

وخالفه عمر بن صهبان، فرواه عن أبي الزناد، [عن الأعرج][٦]، عن أبي أمامة،

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "مسند البزار" (١٤/١٩٧)، "المعجم الأوسط" (١/٣٠٤)، (٩/١٤٦). رَ: س(٣٨٠٦)، "علل الحديث" (٤/٤٥).

(٢) ليس في (ق).

(٣) في (ق): وصمتها.

(٤) في الأصل: فقيل.

(٥) ليس في (ق).

(٦) سقط من الأصل.

عن النبيّ ﷺ.

ولا يصح واحد منهما.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، حدثنا بشر بن مطر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة -يبلغ به النبيّ ﷺ-: تستأمر اليتيمة في نفسها، وصمتها إقرارها.

وقيل: عن الفريابي، عن ابن عيينة كذلك.

[آخر الثالث والعشرين](١).

*   *   *

١٧١٩- [و](٢)سئل [الشيخ أبوالحسن بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني](١) عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: ما من أيام أحبّ إلى الله تعالى أن يُتَعبد له فيها من أيام العشر، صيام يوم منها يعدل صيام سنة وقيامها، الحديث(*).

فقال: حدث به قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وهو حديث تفرد به مسعود بن واصل، عن النهاس بن قهم، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

والنهاس بن قهم مضطرب الحديث، تركه يحيى القطان.

---

(١) من (ق).

(٢) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٩/٣٢٢) ح(١٣٠٩٨)، "الإتحاف" (١٤/٥٢٠،٧٣٤)، رَ: "العلل الكبير" ص(١٢٠)، "الضعفاء" (١/٤٤٢)، رَ: س(٧٣٣).

ومسعود بن واصل ضعفه أبو(١)داود الطيالسي.

وهذا الحديث إنما روي عن قتادة، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، [ببعض](٢) هذه الألفاظ.

وروي هذا الحديث عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

حدث به موسى بن أعين، عن الأعمش.

وتابعه أبومعاوية الضرير -من رواية هشام [بن](١) يونس عنه-، وأبويحيى [الحماني](٣) -من رواية عبدالسلام بن عبيد عنه-.

وعبدالسلام هذا ليس بشيء.

والصحيح عن أبي معاوية، وابن نمير، عن الأعمش، عن أبي صالح مرسلاً، ليس فيه: أبوهريرة.

ورواه أبوإسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، عن النبيّ ﷺ.

قاله أحمد بن حنبل، عن إسحاق الطباع، عن الفزاري.

وتابعه ابن سهم، عن الفزاري.

وروي عن مجاهد، عن أبي هريرة(٤).

---

(١) في (ق): وأبو.

(٢) فراغ ترك عمداً في الأصل.

(٣) في الأصل: الكناني.

(٤) بعده في الأصل: قاله مؤمل عن حماد عن أبي الزبيري عن يحيى بن جعدة عن أبي هريرة قاله أبوكريب... ولا شك أن الأول محض انتقال نظر.

قاله أبوكريب، عن أبي مصعب [بدر](١) بن مصعب، عن عمر بن ذرّ، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

والصحيح عن عمر بن ذرّ، وغيره، عن مجاهد مرسلاً.

وكذلك رواه الأعمش، عن مجاهد مرسلاً.

وروي عن يحيى بن جعدة، عن أبي هريرة.

[و](٢)قاله مؤمل، عن حماد، عن [أبي](٣) الزبير، عن يحيى بن جعدة، عن أبي هريرة.

وقال غيره: عن حماد، عن أبي الزبير، عن يحيى بن جعدة مرسلاً.

ورواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وإبراهيم الخوزي، ومرزوق -مولى طلحة-، عن أبي الزبير، عن جابر.

وكذلك قيل: عن يحيى بن سلام، عن أبي الزبير، عن جابر.

وكذلك قيل: عن نصير بن أبي الأشعث، عن أبي [الزبير](٤)، عن جابر.

وكذلك قال عاصم بن هلال: عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر.

[و](٥)الصحيح عن أيوب، عن أبي الزبير مرسلاً.

وروي عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) في (ق): فرد.

(٢) ليس في (ق).

(٣) في (ق): ابن.

(٤) في (ق): الوليد.

(٥) ليس في الأصل.

تفرد به أحمد بن محمد بن نيزك، عن الأسود بن عامر، عن صالح بن [عمر، عن (محمد بن)][١] عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [رفعه][٢].

* * *

١٧٢٠- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا يمنع جاراً جارُه أن يضع خشبَة [في][٣] جداره.

فقال: يرويه حاتم بن بكر بن غيلان، عن عبدالصمد، عن هشام، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، ووهم [فيه][٢].

والصواب: عن عبدالصمد، [عن هشام][٤]، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

* * *

١٧٢١- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا بويع للخليفتين فاقتلوا الآخر منهما[*].

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه أبوهلال، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من الأصل، وما بين الهلالين سقط من (ق).

(٢) ليس في (ق).

(٣) في (ق): على.

(٤) سقط من الأصل.

(*) "مسند البزار" (١٤/٢٤٠) "الكامل" (٦/٢١٣).

قاله عبدالصمد، [وعمار بن هارون](١)، عنه.

وغيرهما يقول فيه: عن ابن المسيب مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

١٧٢٢- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: نهى رسول الله ﷺ أن تزوج المرأة على عَمّتها، أو على خالتها(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن ابن المسيب، وأبي العالية، عن أبي هريرة.

وخالفه ابن أبي عروبة، عن قتادة، عنهما مرسلاً.

[وخالفهما](٢) همام بن يحيى، فرواه عن قتادة، عن ابن المسيب مرسلاً، وهو المحفوظ.

وقال أبوقلابة الرقاشي: عن أبي عاصم، عن همام، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، [و لم](٣) يتابع عليه.

* * *

١٧٢٣- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: إن رسول الله ﷺ آخى بين أصحابه، فبقي هو وأبوبكر وعمر وعلي ﷺ، فآخى بين

---

(١) في (ق): وهو عمار وهارون.

(*) "التاريخ الكبير" (١/٤٣)، "مسند البزار" (١٤/٢٤٣).

(٢) في الأصل: وخالفه.

(٣) في الأصل: فلم.

أبي بكر وعمر، وقال لعلي: أنت أخي، وأنا أخوك، ولكن لا نبوّة(*).

فقال: يروى عن زيد بن الحباب، عن الحسين بن واقد، عن مطر الوراق، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

حدث به محمد بن المسيب الأرغياني، عن محمد بن بشر [الجرجرائي][1]، عن زيد بن الحباب كذلك متصلاً.

وغيره يرويه عن سعيد بن المسيب، عن النبيّ ﷺ مرسلاً، وهو الصواب.

* * *

١٧٢٤- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ صلى على المنفوس، ثم قال: اللهم أعذه من عذاب القبر(**).

فقال: يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن يحيى بن سعيد، [ورواه][2] أسود بن عامر -شاذان-، عن شعبة.

قاله علي بن [الحسن بن عبدويه][3] الخزاز عنه.

وخالفه أصحاب شعبة، رووه عن شعبة موقوفاً.

وكذلك رواه الثوري، ومالك بن أنس، وزائدة، وحماد بن زيد، وزهير بن معاوية، وحماد بن سلمة، وعلي بن مسهر، وأبوحمزة، ويحيى القطان، وأبومعاوية

(*) "فضائل الصحابة" (٢/٥٩٧).

(١) في (ق): الجرجاني.

(**) "تاريخ بغداد" (١٣/٣٠٠).

(٢) في (ق): فرواه.

(٣) في (ق): الحسين بن عبد ربه.

الضرير، وابن عيينة، وهشيم، عن يحيى موقوفاً على أبي هريرة، وهو الصواب.

* * *

١٧٢٥- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قيل: يا رسول الله، إنا [نشتري][١] الصاع بالصاعين، والصاعين بالثلاثة آصع! فقال رسول الله ﷺ: لا تفعل، ولكن بع هذا واشتر بثمنه من هذا، وكذلك الميزان[*].

فقال: يرويه عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فقال سويد بن سعيد: عن مالك، عن عبدالمجيد بن سهيل، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة -وحده-[٢].

وقال إسحاق الرازي: عن مالك، عن عبدالمجيد، عن سعيد، عن أبي سعيد الخدري -وحده-.

وقال أصحاب "الموطأ" فيه: عن أبي سعيد، وأبي هريرة.

وكذلك قال الدراوردي: عن عبدالمجيد بن سهيل، عن سعيد، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

وقال ابن الصباح [الجرجرائي][٣]: عن الدراوردي، عن عبدالمجيد، عن ابن المسيب، وأبي صالح السمان، عن أبي هريرة.

وكذلك قال إبراهيم بن حمزة، عن الدراوردي إلا أنه زاد في حديث

---

(١) في (ق): نشري.

(*) "التحفة" (٣/٣٣٤) ح(٤٠٤٤)، "الإتحاف" (٥/٢٢٨).

(٢) في "الموطأ" -رواية سويد- ص(١٩٣): عن أبي سعيد وأبي هريرة.

(٣) في (ق): الجرجاني.

[عبد][(١)]المجيد: أبا سعيد الخدري.

[و][(٢)]كلها صحاح.

* * *

١٧٢٦- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: أوصاني خليلي بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولا أنام إلا على وتر، وسبحة الضحى[(*)].

فقال: يرويه يونس بن الحارث الطائفي، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالرحمن، عن يونس بن الحارث، عن أيوب بن يناق، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه الفريابي، وغيره، فرووه عن يونس بن الحارث، عن أيوب بن يناق، عن أبي هريرة، م يذكروا فيه: سعيد بن المسيب.

وأيوب بن يناق لم[(٣)] يسمع من أبي هريرة.

* * *

١٧٢٧- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: خطبنا رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فقال: إن الله فرض عليكم الجمعة في ساعتكم هذه من يومكم هذا، في جمعتكم هذه في شهركم هذا، فريضة واجبة، فمن تركها فلا جمع الله له شمله، الحديث[(**)].

---

(١) في (ق): عن.

(٢) ليس في (ق).

(*) "التاريخ الكبير" (٤٢٦/١)، "مسند البزار" (٢٥٦/١٤).

(٣) في (ق): و لم.

(**) "الضعفاء" (٣٢٠/٣)، "المجروحين" (٣٤٠/١)، "الكامل" (٤٤/٣).

فقال: اختلف فيه على سعيد بن المسيب:

فرواه زهرة بن معبد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قاله خالد بن عبدالدائم، عن نافع بن يزيد، عنه.

وخالفه علي بن زيد بن جدعان، فرواه عن سعيد بن المسيب، عن جابر.

وكلاهما غير ثابت.

* * *

١٧٢٨- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي، وليقل: لَقِسَتْ نفسي[*].

فقال: يرويه زمعة بن صالح، واختلف عنه:

فرواه أخو كرخويه، عن أبي عامر العقدي، عن زمعة، عن بديل، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وخالفه بندار، فرواه عن أبي عامر، عن زمعة، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، وهو أشبه بالصواب.

* * *

١٧٢٩- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل [إليها][(١)] [أخرى][(٢)(**)].

(*) "مسند أبي يعلى" (١٠/٢٣٦).

(١) مكرر في الأصل.

(٢) ليس في (ق).

(**) "الإتحاف" (١٤/٧٣٨)، "الكامل" (٢/٢٢٨)، (٦/١٨٢).

فقال: اختلف فيه على سعيد بن المسيب:

فرواه يحيى بن راشد البراء، عن داود بن أبي هند، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

قاله إسحاق بن الفرات عنه.

وكذلك قال حجاج بن أرطاة: عن أبي جابر البياضي، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكلاهما غير محفوظ.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري: أنه بلغه عن سعيد بن المسيب، قوله، وهو أشبه بالصواب.

[و][(١)] من حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة

[الزهري، عن أبي سلمة][(١)]

١٧٣٠- وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة[(*)].

فقال: اختلف فيه على الزهري:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيدالله بن عمر، ومالك بن أنس، واختلف عنه:

فقيل: عن خالد بن خداش، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك [من العصر ركعة][(٢)] فقد أدرك.

وفي هذا الحديث وهم في المتن والإسناد:

فأما الإسناد: فإنما رواه خالد بن خداش، عن حماد بن زيد، عن مالك، بموافقة أصحاب "الموطأ".

وكذلك رواه ابن عيينة، وابن جريج، والوليد بن كثير، وشعيب بن أبي حمزة، وسعيد بن عبدالعزيز، وإبراهيم بن [أبي عبلة][(٣)]، وثابت بن ثوبان، وأيوب بن عتبة.

واختلف عن الأوزاعي:

---

(١) من (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٤٠٩) ح(١٥١٤٣)، "الإتحاف" (٨/٣٧٠)، (١٦/٩٨، ١٠١)

(٢) في (ق): ركعة من العصر.

(٣) في الأصل: علية.

فرواه الحفاظ [عنه][(١)]، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: من أدرك [من الصلاة][(٢)] ركعة.

وقال محمد بن عبدالله بن ميمون الإسكندراني: عن الوليد، عنه: من أدرك ركعة من الجمعة. ووهم في هذا القول.

وقال أبوالمغيرة: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، ووهم في ذكر سعيد.

واختلف عن يونس:

فرواه ابن المبارك، وعبدالله بن رجاء، وابن وهب، والليث بن سعد، وعثمان بن [عمر][(٣)]، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة على الصواب.

وخالفهم عمر بن حبيب، فقال: عن يونس -بهذا الإسناد-: من أدرك [من][(٤)] الجمعة.

[قال][(٥)] ذلك محمد بن ميمون الخياط عنه، ووهم في ذلك، والصواب: [من أدرك][(٦)] من الصلاة.

ورواه بقية بن الوليد، عن يونس، فوهم في إسناده ومتنه: فقال: عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: من أدرك من الجمعة ركعة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) مكرر في (ق).

(٣) في الأصل: عمرو.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: فقال.

(٦) مكرر في الأصل.

والصحيح قول ابن المبارك، ومن تابعه.

واختلف عن معمر:

فرواه ابن المبارك، عن جماعة -فيهم معمر-، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: من أدرك من الصلاة.

وتابعه عبدالرزاق، عن معمر.

وخالفهما وهيب بن خالد في الإسناد دون المتن، فقال: عن معمر، عن الزهري، [عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة. ولم يتابع على ذلك.

وأرسله حماد بن زيد، عن معمر، عن الزهري](١).

واختلف عن يزيد بن الهاد في إسناده:

فرواه [حيوة](٢) بن شريح، عن ابن الهاد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك من الصلاة.

وتابعه الليث، عن ابن الهاد -من رواية يونس المؤدب عنه-.

وقال ابن بكير: عن الليث، عن ابن الهاد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه قرة بن عبدالرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وزاد فيه: قبل أن يقيم الإمام صلبه.

ورواه ياسين بن معاذ الزيات، واختلف عنه:

فقيل: عن وكيع، عن ياسين، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك من الجمعة ركعة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): حياه.

وقيل: عن وكيع -أيضاً-، عن سعيد، أو أبي سلمة -بالشك-.

وكذلك [رواه][(1)] أسيد بن عاصم، عن بكر بن بكار.

وقال الزعفراني: عن بكر، عن ياسين، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، بلا شك.

وكذلك قال يوسف بن أسباط، عن ياسين.

وقال الأبيض بن الأغر: عن ياسين، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-.

[ولم يختلف عن ياسين أنه قال: من أدرك من الجمعة.

وروي عن الزبيدي، وأسامة بن زيد، وصالح بن أبي الأخضر، وعمر بن قيس، عن الزهري، عن أبي (سلمة) -وحده][(2)]-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك من الجمعة ركعة.

وخالفهم الحجاج بن أرطاة في الإسناد دون المتن، وعبدالرزاق بن عمر، ويحيى بن أبي أنيسة، وسليمان بن أبي داود، فقالوا: عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك من الجمعة.

وكذلك قال نوح بن أبي مريم، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة إلا إنه أتى بلفظ آخر فقال: من أدرك الإمام جالساً قبل أن يسلم فقد أدرك الصلاة وفضلها.

ونوح متروك.

ورواه عمر بن حبيب القاضي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة -جميعاً-، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من أدرك الجمعة.

---

(١) في (ق): قال.

(٢) سقط من (ق). وما بين الهلالين في الأصل:مسلم.

والصحيح قول عبيدالله بن عمر، ويحيى الأنصاري، ومالك، ومن تابعهم على [الإسناد](١) والمتن.

وحدث [معمر](٢) بهذا [الحديث](٣) -أيضاً-، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: من أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس، ومن العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها.

[رواه](٤) عنه عبدالأعلى [بن عبدالأعلى](٥)، وابن أبي عروبة كذلك.

قاله غندر، عن سعيد، واختلف عنه:

فرواه المقانعي، عن [البسري](٦)، عن غندر، عن شعبة، عن معمر.

ووهم فيه؛ وإنما رواه غندر، عن سعيد.

وكذلك روي عن محمد بن أبي حفصة، وسفيان بن حسين، عن الزهري.

والمحفوظ عن معمر ما تقدم ذكره عن ابن المبارك، وعبدالرزاق.

حدثنا أبومحمد عبدالله بن محمد الجمّال، حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا أشعث بن عبدالرحمن بن زبيد، حدثنا عبيدالله بن عمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها.

[حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه، حدثنا محمد بن هارون -أبونشيط-، حدثنا

---

(١) في (ق): الإسنادين.

(٢) في (ق): معتمر.

(٣) في (ق): الإسناد.

(٤) في الأصل: ورواه.

(٥) ليس في (ق).

(٦) في الأصل: البسر بن.

(أبو)المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها][(١)].

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها.

حدثنا أبوبكر عبدالله بن سليمان بن الأشعث، [حدثنا محمد بن مصفى، وعمرو بن عثمان، عن بقية، حدثني يونس][(٢)] بن يزيد، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فليضف إليها أخرى، وقد تمت صلاته.

وقال عمرو: فقد أدرك الصلاة.

قال أبوبكر بن أبي داود: ولم [يروه][(٣)] عن يونس إلا بقية.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

حدثنا بدر بن الهيثم، حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا وكيع، حدثنا ياسين بن معاذ: أبوخلف الزيات، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى، ومن

---

(١) سقط من (ق)، وما بين الهلالين سقط من الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: يرويه.

فاتته الركعتان فليصل أربعاً. أو قال: الظهر. [أو][(١)]قال: [الأولى][(٢)].

حدثنا أحمد بن [محمد بن][(٣)] [مسعدة][(٤)]، قال: حدثنا أسيد بن عاصم، قال: حدثنا بكر بن بكار، قال: حدثنا ياسين الزيات، حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب، [أو][(١)] أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أدرك من الجمعة ركعة [صلى][(٥)] إليها أخرى، فإن أدركهم جلوساً صلى الظهر أربعاً.

حدثنا أبوالحسن بن المصري، قال: حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة -[أخو][(٦)] عيسى بن حماد-، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، عن أسامة بن زيد الليثي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: من أدرك ركعة من الجمعة [صلى][(٥)] إليها أخرى.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: حدثنا محمد بن يحيى القطعي، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا عمر بن قيس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: من أدرك ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى.

أخبرنا علي بن الفضل، أخبرنا ابن كامل قراءة: حدثكم شداد بن حكيم، عن زفر بن الهذيل، عن الحجاج، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة،

---

(١) في الأصل: و.

(٢) في الأصل: الأول.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: مسعود.

(٥) في (ق): فليصل.

(٦) في الأصل: أبو.

عن النبيّ ﷺ، قال: من أدرك ركعة من صلاة الجمعة فليضف إليها أخرى، أو ليصل ركعة أخرى.

حدثنا أحمد بن محمد بن سلم(١)، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن غالب، حدثنا عمر بن حبيب القاضي، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن [الزهري](٢)، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من أدرك ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى.

* * *

١٧٣١- وسئل عن حديث أبي سلمة [بن](٣) عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: من صام رمضان إيماناً واحتساباً(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، ومحمد بن عمرو، [و](٤)الزهري، والنضر بن شيبان.

فأما يحيى بن أبي كثير، ومحمد بن عمرو، فروياه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: من صام رمضان، ومن قام ليلة القدر.

وأما الزهري فرواه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: من قام رمضان.

واختلف عن الزهري:

---

(١) رَ: "تارخ بغداد" (٨/٦)، وقد روى عنه الدارقطني في "الرؤية".

(٢) في الأصل: أبي هدى.

(٣) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (٣٨٢/١٠) ح(١٥٠٣٨)، "الإتحاف" (١٠٧/١٦). رَ: "أطراف الموطأ" (٣٠٧/٣).

(٤) سقطت من الأصل، (ق). أو سقطت من "عمرو".

فرواه ابن أبي ذئب، وسليمان بن كثير[١]، ويونس، عن الزهري، عن سلمة، عن أبي هريرة: من قام رمضان.

واختلف عن ابن عيينة:

فرواه [الحميدي][٢]، وسعيد بن منصور، وأحمد بن حنبل، وقتيبة، وإسحاق بن راهويه، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وزاد فيه ابن عيينة: ومن قام ليلة القدر.

وخالفهم [أبو][٣]همام الوليد بن شجاع، رواه عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قال أبوهمام في مجلس آخر: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو الصحيح عن ابن عيينة.

ورواه مالك بن أنس، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

ورواه معمر، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة بلفظ آخر قال فيه: إن النبيّ ﷺ كان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، فيقول: من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.

قال ذلك عبدالرزاق، عن معمر.

وخالفه عبدالأعلى، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال أبوالمنذر إسماعيل بن عمر، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن

---

(١) في (ق): أبي كثير.

(٢) في الأصل: عبدالحميد.

(٣) في (ق): ابن.

أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان يرغبهم، مثله.

وروى هذا الحديث مالك، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن بكير، وعبدالرزاق، وعثمان بن [عمر][(١)]، وإسحاق بن سليمان الرازي، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم أصحاب "الموطأ"، منهم: [القعنبي][(٢)]، ويحيى بن يحيى، ومعن، وابن القاسم، فرووه عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة مرسلاً.

وخالفهم إسماعيل بن أبي أويس، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان [يرّغب][(٣)].

وخالفهم أبوعاصم، وروح بن عبادة، فروياه عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٤)].

وكذلك قال إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري.

وروى جويرية بن أسماء، وعبد[الله][(٥)] بن وهب، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: من قام رمضان.

قال جويرية في حديثه: عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة: أن النبيّ ﷺ كان يرغب، مرسلاً.

---

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) في الأصل: القاسم.

(٣) في (ق): يرغبهم.

(٤) ليس في (ق).

(٥) سقط لفظ الجلالة من (ق).

ورواه أبوأويس، عن الزهري، عن أبي سلمة، وحميد، عن أبي هريرة، مثل قول ابن وهب، عن مالك.

[ورواه][(١)] همام، عن قتادة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: من قام ليلة القدر، دون قيام رمضان.

ورواه [بحر][(٢)] السقا، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن أبي كثير، والزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وذكر القيام في رمضان وفي ليلة القدر جميعاً.

ورواه ابن فضيل، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: من [صام][(٣)] رمضان، دون ليلة القدر.

وروى هذا الحديث النضر بن شيبان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وأسنده عن أبيه عبدالرحمن بن عوف.

وحدث الحسين بن بسطام الأبلي[(٤)] من حفظه، عن ابن فضيل، عن يحيى بن سعيد، فخلط في متنه؛ قال: عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: جاءكم -أو أظلكم- شهر رمضان، افترض الله عليكم صيامه، وسننتُ عليكم قيامه فمن صامه وقامه، الحديث.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا محمد بن منصور الطوسي، والعباس بن محمد، قالا: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا أبوأويس، عن الزهري، أخبرني أبوسلمة، وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) في (ق): وروى.

(٢) في الأصل: يحيى.

(٣) سقط من (ق).

(٤) رَ: "زوائد رجال ابن حبان" (٢/٨١٨)، "إرشاد القاصي" ص(٢٧٧).

من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.

* * *

١٧٣٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا تواصلوا، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد، ومعمر، وشعيب بن أبي حمزة، وعقيل، وصالح بن أبي الأخضر، وإبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه الزبيدي، وعبدالرحمن بن نمر، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني أبوسلمة [بن](١) عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال رجل من المسلمين: فإنك -يا رسول الله- تواصل! فقال رسول الله ﷺ: [و](٢)أيكم مثلي؟! إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني. فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً، ثم يوماً، ثم رأوا [الهلال](٣)، فقال: لو تأخر [الهلال](٣) لزدتكم! [كالمنكّل](٤) لهم.

(*) "التحفة" (١٠/٤١٥) ح(١٥١٦٣)، "الإتحاف" (١٦/١٠٥).

(١) في الأصل: عن.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (ق): الهلاك.

(٤) في الأصل: كالمنكد.

حدثنا [أبوبكر](١) النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا تواصلوا. قالوا: يا رسول الله، فإنك تواصل! قال: إني لست مثلكم؛ إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني. قال: فلم ينتهوا عن الوصال، قال: فواصل بهم النبيّ ﷺ [يومين](٢)، وليلتين، ثم رأوا الهلال، فقال النبيّ ﷺ: لو تأخر [الهلال](٣) لزدتكم! [كالمنكّل](٤) لهم.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبوصالح، حدثني ليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب أنه قال: حدثني أبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال [رجل](٥) [وذكر](٦) الحديث.

حدثنا أبوطالب الحافظ، قال: حدثنا يزيد بن عبدالصمد، حدثنا عبدالله بن يزيد الدمشقي، حدثنا صدقة، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال، فقال رجل من المسلمين، الحديث.

حدثنا المصري، حدثنا محمد بن إسماعيل: أبوإسماعيل الترمذي، قال: حدثنا أبوصالح، حدثني الليث، حدثني عبدالرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وعن ابن المسيب: أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال رجل من المسلمين، الحديث.

* * *

---

(١) ليس في (ق).

(٢) في الأصل: يوما.

(٣) في (ق): الهلاك.

(٤) في الأصل: كالمنكد.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) ليس في (ق).

١٧٣٣- وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، وأبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يترل ربنا تبارك وتعالى حين يبقى ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا، فيقول: من يسألني فأعطيه، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد الأيلي، ومعمر بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، وفليح بن سليمان، وعبيدالله بن أبي زياد، عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة.

واختلف عن مالك بن أنس -[رحمه الله][(١)]-:

فرواه القعنبي، وابن وهب، ومعن، ويحيى بن يحيى، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة.

وخالفهم عبدالرحمن بن مهدي، وروح، وابن نافع، وإسحاق الطباع، وبشر بن عمر، رووه عن مالك، عن الزهري، عن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة، [و][(١)] لم يذكروا: أبا سلمة.

وقال زيد بن يحيى بن عبيد: عن مالك، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ووهم؛ وإنما أراد: الأغر.

[و][(٢)] قال إسحاق الحنيني: عن مالك، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة. ولم يصنع شيئاً.

(*) "التحفة" (٩/٤٥٧) ح(١٣٤٦٣)، "الإتحاف" (١٦/٧٨).

(١) ليس في (ق).

(٢) ليس في الأصل.

واختلف عن إبراهيم بن سعد:

فرواه ابنه يعقوب، وعبدالله بن عمران، وأبوكامل مظفر بن مدرك، وأبوداود الطيالسي، وأبومروان العثماني، عن إبراهيم، عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة.

ورواه أحمد بن أبان، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه الحسن بن إسماعيل الكلبي، عن إبراهيم، عن الزهري، عن الأغر -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن [الزهري][(١)]، عن عطاء بن يزيد الليثي، والأغر، عن أبي هريرة. ووهم في ذكر عطاء بن يزيد.

والصحيح عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة.

وأرسله عقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي هريرة.

* * *

١٧٣٤- وسئل عن حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ما أَذِن الله لشيء كإذنه لنبيٍّ يتغنى بالقرآن يجهر به[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن أبي [كثير][(٢)]، [والزهري][(٣)]، وعمرو بن دينار، ومحمد بن

---

(١) في الأصل: أبي هريرة.

(*) "التحفة" (١٠/٣٦٧) ح(١٤٩٩٧)، "الإتحاف" (١٦/١١١).

(٢) فراغ في الأصل.

(٣) سقط من (ق).

إبراهيم، ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

فرواه الأوزاعي، واختلف عنه:

فقال [الهقل][(١)] بن زياد، والوليد بن مزيد، وأيوب بن خالد، ومحمد بن يوسف الفريابي، ومحمد بن شعيب، وابن أبي العشرين، وبشر بن بكر: عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[وقال: رواه عن الأوزاعي، عن الزهري.

وقال ابن أبي العشرين، (و)الوليد بن مسلم: عن الأوزاعي، عن (الزهري)، ويحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][(٢)].

وكذلك رواه عمرو بن الحارث، والزبيدي، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر، ويونس، وعقيل، وابن جريج، وإسحاق بن راشد، وإسحاق بن يحيى، وعبيدالله بن أبي زياد، ومعاوية بن يحيى الصدفي، والوليد بن محمد الموقري، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن عيينة:

رواه جماعة من أصحابه، عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[قال حامد بن يحيى: عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][(٣)].

واختلف عن ابن جريج:

---

(١) في (ق): المفضل.

(٢) ليس في (ق)، وهكذا أوله في الأصل. وما بين الهلالين أولا: عن. وثانياً: أبي هدى.

(٣) من (ق). وسيأتي بيان الاختلاف على ابن عيينة ووجود هذه العبارة في نسخة أخرى.

فرواه أبوأمية الطرسوسي، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: ليس منّا من لم [يتغن][١] بالقرآن.

فوقع في إسناده وهم من [أبي][٢] أمية، وهو قوله: عن سعيد بن المسيب مع أبي سلمة، وفي متنه وهم، يقال إنه من أبي عاصم [لكثرة][٣] من رواه [عنه][٤] كذلك. والمحفوظ عن الزهري بهذا الإسناد: ما أذن الله [لشيء][٥].

وكذلك رواه عبدالرزاق، وحجاج بن محمد، عن ابن جريج.

وحدث به محمد بن بركة القيسريني، عن يوسف بن مسلم، عن حجاج، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ووهم فيه على يوسف، والصحيح عن الزهري، عن أبي سلمة.

وقال أبوبكرة -وهو عبدالعظيم بن حبيب بن [رَغْبان][٦]، ليس بثقة، كثير الغلط-: عن الزبيدي، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جدّه، ولا يصح.

وروى هذا الحديث عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن محمد بن أبي حفصة، عن عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه عمار بن مطر الرهاوي، عن حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، فأسنده.

---

(١) في الأصل: يتغنى.

(٢) في الأصل: ابن.

(٣) في الأصل: لكثر.

(٤) ليس في (ق).

(٥) في (ق): لنبي.

(٦) في (ق): رغفان. رَ: "المؤتلف" للدار قطني (٢٦١/١)، "الإكمال" (٣٤٩/١)، "اللسان" (٢٢٣/٥) "توضيح المشتبه" (٢٠٦/٤).

وخالفه موسى بن إسماعيل، وحجاج، عن حماد، فأرسلاه، ولم يذكرا فيه: أبا هريرة.

وكذلك قال حماد بن زيد، وابن جريج، وسفيان بن عيينة، عن عمرو[(١)]، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال عبدالغني بن أبي عقيل: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي سلمة، عن [أبيه][(٢)]، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي سلمة [مرسلاً][(٣)]، وهو المحفوظ عن ابن عيينة، عن عمرو.

[و][(٣)]عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه محمد بن إبراهيم بن الحارث:

فرواه يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال إبراهيم بن صرمة: عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم، مثله.

[ورواه][(٤)] محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة،

---

(١) كتب في الأصل بعدها: ونسخة مسموعة: واختلف عن ابن عيينة: فرواه حامد بن يحيى عن سفيان، عن عمرو. وكأنه أقحم في المتن. ويدل على هذا أنه مرّ في (ق). وفي هامشها أيضاً: في نسخة أخرى، وهي نسخة عطية -هكذا-: واختلف عن ابن عيينة فرواه حامد بن يحيى عن سفيان بن عمرو، قال: وكذا في الأصل الذي كتبت منه.

(٢) في الأصل: ليث.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (ق): وروى.

ولم يختلف عنه.

وأرسله عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن أبي سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وهو صحيح من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، وعمرو بن الحارث، عن ابن شهاب: أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره عن أبي هريرة، قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول: ما أذن الله لشيء كما أذن لنبيّ يتغنى بالقرآن.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا أبوالأزهر، قال: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن.

قال صاحب له: زاد فيها: يجهر به.

حدثنا القاسم بن إسماعيل، وأبوبكر النيسابوري، [قالا][1]: حدثنا أبوأمية الطرسوسي: محمد [بن][2] إبراهيم، قال: حدثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ليس منا من لم يتغن بالقرآن.

---

(١) في الأصل: قال.

(٢) سقط من الأصل.

[قال أبوبكر النيسابوري: قول أبي أمية: عن سعيد بن المسيب، وهم منه في هذا الحديث، وقول أبي عاصم فيه: ليس منا من لم يتغن بالقرآن](١) وهم من أبي عاصم؛ لكثرة من رواه عنه هكذا. وقوله: ليس منا من لم يتغن بالقرآن، في حديث سعد بن أبي وقاص الذي يرويه ابن أبي مليكة، عن ابن أبي نهيك، عن سعد.

حدثنا أبوبكر [النيسابوري](٢)، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: [حدثنا](٣) محمد بن يوسف، قال: [حدثنا](٤) سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة -يرفعه- قال(٥): ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن.

قال الشيخ [أبوالحسن](٦): جاء أبوأمية إلى بغداد، فسمعوه منه.

* * *

١٧٣٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: سيكون بعدي خلفاء يعملون بما يعلمون، ويفعلون ما يؤمرون، وسيكون بعدهم خلفاء يعملون ما لا يعلمون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن أنكر بريء، ومن أمسك سلم، ولكن من رضي وبايع(٧)(*).

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) ليس في (ق).

(٣) في (ق): أنا.

(٤) في (ق): انا.

(٥) بعدها في (ق): ما قال.

(٦) ليس في (ق).

(٧) هكذا قرأتها في (ق)، وكأنها في الأصل مثلها، وفي أصول الحديث: وتابع.

(*) "الإتحاف" (١٥٨/١٦)، ر: "التاريخ الكبير" (٣٢٩/١)، "مسند أبي يعلى" (٣٠٨/١٠)، "مسند الشاميين" (٣٧١/١)، "تاريخ دمشق" (٢٢٣/٧).

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه[١] الوليد بن مسلم، وعبدالحميد بن أبي العشرين، وأبوالمغيرة، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم بشر بن بكر، والمعافى بن عمران، والحارث بن عطية، رووه عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عقيل، وخالد، عن الزهري.

والصحيح قول من قال: عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة.

* * *

١٧٣٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: حذف [السلام سُنّة][٢][*].

فقال: يرويه الأوزاعي، عن قرة، عن [الزهري][٣]، عنه.

واختلف عن الأوزاعي:

فرواه عمارة بن بشر، عن الأوزاعي بهذا الإسناد مرفوعاً.

وتابعه موسى بن أعين، عن الأوزاعي، [على ذلك][٤].

واختلف عن عيسى بن يونس:

فرفعه شهاب بن عباد، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي.

---

(١) بعدها في (ق): الأوزاعي عن!.

(٢) في (ق): السلم متنه.

(*) "التحفة" (١٠/٤٣١) ح(١٥٢٣٣)، "الإتحاف" (١٦/٨٢). رَ: "علل الحديث" (٢/٢٦٥).

(٣) في الأصل: أبي هدى.

(٤) في الأصل: عن مالك.

ووقفه [النفيلي](١)، عن عيسى.

واختلف عن ابن المبارك:

فرفعه حرمي بن عمارة، عن ابن المبارك، عن الأوزاعي.

ووقفه غيره، عنه.

ورفعه أبوإسحاق الفزاري، عن الأوزاعي.

واختلف عن [الفريابي](٢):

فرفعه عمرو بن علي، وزكريا بن يحيى، عن الفريابي -سمعاه منه بمكة، والفريابي بمكة-.

والصحيح عن الفريابي موقوف.

وكذلك رواه محمد بن كثير، وأبوالمغيرة، عن الأوزاعي موقوفاً.

وقال الوليد بن مسلم: عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة قوله، لم يتجاوز به.

والصحيح عن الأوزاعي أنه موقوف على أبي هريرة.

* * *

١٧٣٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفّى عليه الدين، فيسأل: هل ترك لدينه من قضاء؟ فإن حُدِّث أنه ترك وفاء صلّى عليه، وإلا قال: صلوا على صاحبكم. فلما فتح الله عليه، الحديث(*).

---

(١) في الأصل: الفبلي. (ق): البفيلي.

(٢) في الأصل: الفزاري. وفي (ق) كتبت أولاً مثل الأصل، ثم صُححت إلى ما أثبته.

(*) "التحفة" (١٠/٤٢٨) ح(١٥٢١٦)، "الإتحاف" (١٦/١٩٧).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عقيل بن خالد، وابن أبي ذئب، ويونس بن يزيد، و[عبدالرزاق][(١)] بن عمر، والأوزاعي -واختلف عنه-، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[فرواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، سمعه من الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][(٢)].

وخالفه عمر بن عبدالواحد، [و][(٣)]رواه عن الأوزاعي، عن يونس الأيلي، عن الزهري -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

[و][(٤)]كذلك رواه ابن عيينة، عن الزهري مرسلاً.

ورواه محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

والصحيح: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

* * *

١٧٣٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال حين أراد أن ينفر من منى: نحن نازلون -إن شاء الله- غداً بخيف كنانة، حيث تقاسموا على الكفر. يعني بذلك المحصب، الحديث[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي، وعقيل، وعبيدالله بن أبي زياد، وشعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن

---

(١) في الأصل: عبدالرحمن.

(٢) سقط من (ق).

(٣) ليس في (ق).

(٤) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١٠/٤٠٥) ح(١٥١٣٠)، "الإتحاف" (١٦/١٢٣).

إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه معمر، وابن أبي حفصة، وزمعة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، [عن][(١)] عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد.

وكلاهما محفوظان.

ورواه ابن عيينة، عن عمر بن حبيب، عن الزهري -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٧٣٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة[(*)].

فقال: يرويه بركة بن محمد الحلبي -ولم يكن مرضيّاً-، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ومرة قال: عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ومرة قال: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه.

وكذلك رواه مصعب بن مصعب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه.

وليس بمحفوظ عن الزهري، ولا عن يحيى بن أبي كثير.

ورواه سعيد بن هاشم الفيومي -وهو ضعيف، من أهل الفيوم-، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه.

ورواه حبيب، عن مالك، وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه.

---

(١) سقط من (ق).

(*) "مسند أبي يعلى" (٢/١٦٠)، "مسند البزار" (٣/٢٣٩)، "الكامل" (٢/٤٧)، (٥/٣٠٨).

ولا يصح عن مالك، ولا عن ابن أخي الزهري.

ومصعب بن مصعب له حديثان عن الزهري، وهو مدني، قيل: إنه من ولد عبدالرحمن بن عوف. هذا أحدهما.

والآخر: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه، [قال][١]: قال رسول الله ﷺ: خيركم المدافع عن أهله، ما لم يأثم.

تفرّد بهما ابن أبي فديك، عن عبدالملك بن زيد.

قيل [عنه][١]: إنه من ولد عمر بن الخطاب. وقيل: إنه من [ولد][٢] سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

*   *   *

١٧٤٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من صُنِع إليه معروف [فليكافئ][٣] به، فإن لم يستطع فليذكره، ومن ذكره فقد شكره، والمتشبع بما لم يعط كلابس ثوبَي زُور[*].

فقال: يرويه صالح بن أبي الأخضر، واختلف عنه:

فرواه[٤] مالك بن [سعير][٥] بن الخمس، عن صالح، عن [الزهري][٦]، عن

---

(١) ليس في (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): فليكاف.

(*) "الأطراف" (٢/٣٥٠)، " الشعب" (١١٦/١٦، ١١٩)، رَ: س(٣١٧٥).

(٤) بعدها في (ق): عن.

(٥) في الأصل، (ق): سعيد.

(٦) في الأصل: أبي هدى.

أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

وغيره يرويه عن صالح، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(١)]، وهو الصواب.

* * *

١٧٤١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله بن أبي زياد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وروي عن ابن أبي عتيق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه، وهو وهم.

وقال ابن شبيب عن ابن أبي أويس في هذا الحديث: عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن ابن أبي عتيق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ.

* * *

١٧٤٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي [هريرة][(٢)]: قال رسول الله ﷺ: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، و[مثل][(٣)] المنفق على الخيل كالمستكف بالصدقة[(**)].

---

(١) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٤١٧) ح(١٥١٧٤)، "الإتحاف" (١٦/١٧٦). رَ: س(٥٦٢).

(٢) في الأصل: سلمة.

(٣) كأنها في الأصل: وقيل.

(**) "الإتحاف" (٦/٧٩)، (١٦/١٥١)، "مسند أبي يعلى" (١٠/٤٠٨)، "مسند البزار" (١٤/٢٨٤).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سهل بن الحنظلية مرسلاً.

وقال إسحاق بن يحيى العوصي: عن الزهري: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال.

والمرسل أصحّ.

* * *

١٧٤٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ وقف على الحزورة[١]، فقال: علمت أنك خير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت. وفيه: وإنما أحلت لي ساعة من نهار، لا يُعضد شجرها، ولا يلتقط ضالّها، الحديث[*].

فقال: يرويه الزهري، ومحمد بن عمرو، واختلف عنهما:

فرواه يعقوب بن عطاء، ومعمر بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن يونس بن يزيد:

فرواه أبوصفوان الأموي، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه ابن وهب، رواه عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة[٢]، عن عبدالله بن عدي بن الحمراء، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): الجنازة الحزورة.

(*) "التحفة" (١٠/٤٥٠) ح(١٥٢٩٨)، "الإتحاف" (٨/٢٥٥). رَ: "علل الحديث" (٣/٢٣٩، ٢٤٨).

(٢) بعدها في (ق): عن أبي هريرة.

وكذلك رواه صالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة، وعقيل بن خالد، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، ومعمر بن أبان بن حمران، عن الزهري.

وخالفهم ابن أخي الزهري، فرواه عن عمه، عن محمد بن جبير [بن][1] مطعم، عن عبدالله بن عدي.

وأرسله ابن عيينة، عن الزهري.

وأما محمد بن عمرو، فاختلف عنه -أيضاً-:

فرواه حماد بن سلمة، وأبوضمرة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهما إسماعيل بن حفص[2]، فرواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

والصحيح عن الزهري، [عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عدي بن الحمراء.

* * *

١٧٤٤- وسئل عن حديث أبي سلمة][3]، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: يقول الله تعالى: أحبُّ عبادي إلَيّ أعجلهم فطراً[*].

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

---

(١) في (ق): عن.

(٢) كتبت فوقها في (ق): هكذا. ولعل الصواب: جعفر. وقد رواه عن محمد عن أبي سلمة مرسلاً. رَ: "حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر" ص(٢٨٣).

(٣) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٠/٤٣٢) ح(١٥٢٣٥)، "الإتحاف" (١٦/١٢١)، "الضعفاء" (٥/١٤٣).

فرواه محمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة(١).

وخالفه أبوعاصم، فرواه عن الأوزاعي، عن قُرّة، عن الزهري.

وتابعه [على](٢) ذلك أبوالمغيرة، عن الأوزاعي.

وقول أبي عاصم أشبه بالصواب.

* * *

١٧٤٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة: أنه كان يكبر في كل صلاة حين يقوم، [وللركوع، وللرفع](٣) من الركوع، والسجود، والرفع منه، ثم يكبر للسجود، ثم يكبر إذا رفع، الحديث، وفي آخره: ثم يقول حين ينصرف: إني لأقربكم شبهاً بصلاة رسول الله ﷺ(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبي عتيق، وشعيب، وعبيدالله بن أبي زياد، وإسحاق بن راشد، والنعمان بن راشد، والموقري، عن الزهري، عن أبي بكر، وأبي سلمة، عن [أبي هريرة](٤).

---

(١) رواه الطبراني في "الأوسط" (٢/١٣٤) من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة به. ورواه ابن عبدالبر في "التمهيد" -ط. هجر- (٩/٨٠)، من طريق محمد بن كثير، كما ذكره الدارقطني. فلعلّ في رواية الطبراني حملاً على الحديث الذي قبله لكونه عطفه عليه. والله أعلم.

(٢) في (ق): عن.

(٣) في الأصل: الركوع والرفع.

(*) "التحفة" (١٠/٣٠٧، ٤٣٦) ح(١٤٨٦٤، ١٥٢٣٥)، "الإتحاف" (١٦/١٤،٩٦).

(٤) في الأصل: الزهري.

واختلف عن معمر:

فرواه عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عنهما، عن أبي هريرة.

ورواه عبدالرزاق، وعبدالواحد بن زياد، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-.

واختلف عن يونس بن يزيد:

فرواه شبيب بن سعيد، عن [يونس][(١)]، عن الزهري، عنهما، عن أبي هريرة.

ولم يجمع بينهما، [أتى][(٢)] بلفظ كل واحد منهما مفرداً.

ورواه ابن المبارك، وابن وهب، وأبوزرعة وهب الله بن راشد، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-.

واختلف عن الزبيدي:

فرواه يحيى بن حمزة، عنه، عن الزهري، عنهما.

ورواه محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-.

ورواه مالك في "الموطأ"، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال محمد بن مصعب القرقساني: عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة.

ووهم في هذا القول؛ وإنما أراد: أن النبيّ ﷺ كان يكبر.

ورواه الأوزاعي، وزمعة، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن عيينة:

---

(١) في الأصل: موسى.

(٢) في الأصل: إلا.

فروي عن أبي عبيدالله المخزومي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال أبو[عبيدالله][(١)]: عن ابن عيينة -مرة أخرى-، عن الزهري -مرسلاً-، عن أبي هريرة.

وقال الحميدي، وابن أبي خداش، [وغيرهما][(٢)]: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن رجل -لم يسمّه-، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ عن ابن عيينة.

وقال [سحيم][(٣)] بن القاسم الحرّانيّ: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، ورجل آخر، عن أبي هريرة.

وقيل: عن ابن وهب، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة.

والصحيح عن ابن عيينة قول من قال: عن الزهري، عن رجل، عن أبي هريرة. وعن علي بن الحسين مرسل.

وكذلك رواه مالك بن أنس، عن الزهري، عن علي بن [الحسين][(٤)] مرسل.

وقال [رواد][(٥)] بن الجراح: عن مالك، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن علي بن أبي طالب.

---

(١) في (ق): عبدالله.

(٢) في الأصل: وغيره.

(٣) في الأصل: حسم. وما أثبته من (ق)، وهذا لقبه، واسمه: محمد. رَ: "الجرح" (٤/٣٠٤)، (٨/٦٦).

(٤) في (ق): حسين.

(٥) في الأصل: داود.

ووهم في ذلك؛ وإنما [أراد: عن][١] علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وكذلك روي عن عدي بن الفضل، عن إسماعيل بن أمية، عن الزهري.

وقال يونس: عن الزهري، عن علي بن الحسين مرسلاً، وهو الصحيح.

ورواه صالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، وعبدالعزيز بن الحصين، وعبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن -وحده-، عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن جريج، واختلف عنه في لفظه:

فرواه عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر، عن أبي هريرة، مثل قول صالح، ومن تابعه.

وخالفه يحيى بن أيوب، وعثمان بن الحكم الجذامي، فروياه عن ابن جريج[٢]، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ورفع يديه حذو منكبيه، وإذا أراد الركوع رفعهما، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما، وإذا قام من الركعة الثالثة بعد التشهد.

والصحيح قول عبدالرزاق في التكبير دون الرفع.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن [يحي][٣]، وأبوالأزهر، وأحمد بن يوسف السلمي، وأحمد بن منصور، والحسن بن يحيى، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، قال: كان أبوهريرة يصلي [بنا][٤]، فيكبر

---

(١) في (ق): رواه.

(٢) بعدها في الأصل: عن أبي بكر عن أبي هريرة مثل قول صالح... أعاد لانتقال النظر، وليس في (ق)، فلذا حذفته.

(٣) في الأصل: عيسى.

(٤) ليس في (ق).

حين يقوم، وحين يركع، وإذا أراد أن يسجد بعدما يرفع [رأسه](١) من الركوع، وإذا أراد أن يسجد بعدما يرفع من السجود، وإذا جلس، وإذا أراد أن يقوم في الركعتين كبر، ويكبر مثل ذلك في الركعتين [الأخريين](٢)، فإذا سلم قال: والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبهاً [بصلاة رسول الله ﷺ](٣)، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا.

حدثنا عبدالرحمن بن [سعيد](٤)، حدثنا الحسن بن أبي الربيع، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، سمعت النعمان بن راشد، يحدث عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث: أن أبا هريرة كان يصلي بهم المكتوبة وغيرها، فيكبر، الحديث، وفي آخره: إني لأقربكم صلاة برسول الله ﷺ، إن كانت لصلاته حتى فارق الدنيا.

حدثنا النيسابوري، حدثنا عبدالملك بن عبدالحميد الميموني، حدثنا أحمد بن شبيب، حدثنا أبي، عن يونس، عن ابن شهاب: أخبرني أبوسلمة: أن أبا هريرة استخلفه مروان على المدينة، [وكان](٥) إذا قام للصلاة، الحديث بنحوه.

حدثنا النيسابوري، حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، وأبوالأزهر، والحسن بن يحيى، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة [يكبر](٦)

---

(١) ليس في (ق).

(٢) مهملة في الأصل. وفي (ق): الآخرتين.

(٣) في (ق): برسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني في صلاته.

(٤) في (ق): سعد.

(٥) في (ق): فكان.

(٦) غير واضحة في الأصل، وكأنها: جلس. وما أثبته من (ق).

حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، الحديث.

*   *   *

١٧٤٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه أكثر من سبعين مرة في اليوم(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

[فرواه شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، ومعمر، (و)يزيد بن الهاد واختلف عنه:](١)

فرواه حيوة بن شريح، عن ابن الهاد، عن الزهري.

وقال نافع بن يزيد: عن ابن الهاد، عن عبدالوهاب -هو ابن أبي بكر، [وقال](٢): أبوبكر اسمه: رفيع، سماه الدراوردي، وكناه ابن الهاد، عن الزهري [وقال](٣) فيه: يعني: ابن [بخت](٤)، وليس كما قال، إنما هو عبدالوهاب بن أبي بكر، وهو عبدالوهاب بن رفيع، ثم قالوا:- عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم موسى بن عقبة، ومحمد بن أبي عتيق، وعقيل بن خالد، رووه عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وخالفهم الزبيدي، رواه عن الزهري، عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن

(*) "التحفة" (١٠/٣٨، ٣٠٩، ٤١٦) ح(١٤١٠٢، ١٤٨٧٠، ١٥١٦٨)، "الإتحاف" (١٦/١٨٠).

(١) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): عن.

(٢) في (ق): ويقال.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) فراغ ترك عمداً في الأصل.

الحارث بن هشام المخزومي، عن أبي هريرة.

ولا يدفع أن يكون كل واحد منهم قد حفظ عن الزهري ما سمعه منه.

* * *

١٧٤٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، ومعمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن وهب، عن يونس، عن الزهري.

وقال عمر بن هارون: عن يونس، عن الزهري[١]، عن سليمان بن يسار -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال ابن عيينة: عن الزهري، عن سليمان بن يسار، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن الأوزاعي:

فقال الحسن [بن علي][٢] بن عاصم: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال الوليد بن مسلم، [والوليد][٢] بن مزيد، وعيسى بن يونس، وبشر بن بكر:

(*) "التحفة" (١٠/٤٢٠) ح(١٥١٩٠)، "الإتحاف" (١٦/١٩٢).

(١) بعدها في (ق): هكذا عنده وقال ليست هذه الزيادة عند الشيخ عن سليمان بن يسار وحده.... وكتب في هامشها: المعلم عليه من قوله: عن يونس عن الزهري هكذا عنده، قال: ليست هذه الزيادة عند الشيخ وليس في أصل أبي علي الصدفي في داخل الكتاب. إنما عنده في الطرة مخرج إليه.

(٢) سقط من الأصل.

عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، [وسليمان بن يسار][1]، عن أبي هريرة.

واختلف عن الفريابي:

فرواه محمد بن يحيى الذهلي، عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

وتابعه[2] فضل [بن][3] يعقوب الرخامي، فرواه عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة، ووهم في ذكر سعيد.

وقيل: عن الحساني، عن [محمد][4] بن القاسم الأسدي، عن الأوزاعي، عن محمد بن عمرو -[منسوب][5]-، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وذلك وهم من قائله. والصحيح عنه، عن الأوزاعي، عن محمد -غير منسوب-، وهو محمد بن مسلم الزهري.

والحديث محفوظ عن أبي سلمة، وسليمان بن يسار جميعاً. ومن قال: عن سعيد بن المسيب فقد وهم، ما قاله إلا فضل الرخامي.

حدثناه [ابن][6] مخلد، حدثنا فضل الرخامي، عن الفريابي بذلك.

حدثنا النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، ح،

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) هكذا في الأصل، (ق).

(٣) في الأصل: و.

(٤) في الأصل: عمر.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: أبو.

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، قالا: حدثنا بذلك ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة: أخبره عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم.

قال أحمد في حديثه: حدثني أبو[سلمة][١].

* * *

١٧٤٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قاله أبوعبدالرحيم الجوزجاني، عن أبي اليمان، عن شعيب.

وخالفه معمر -من رواية البصريين عنه-، [و][٢]رواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، [عن أبي هريرة][٢].

وخالفه يونس بن يزيد، رواه عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن معاوية، وهو الصواب.

حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي، حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين.

---

(١) كأنها في الأصل: سلام.

(*) "التحفة" (٩/٤٠٣) ح(١٣٣١١)، (١٠/٤١٩) ح(١٥١٨٥)، "الإتحاف" (١٤/٧٦٩).

(٢) ليس في (ق).

قال: وقال: وإنما أنا قاسم، والله [معطي][(١)].

* * *

١٧٤٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: فضل العالم على العابد [سبعون][(٢)] درجة، ما بين كل درجتين مسيرة حُضْرِ جوادٍ مائة عام[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه هشام بن سعد، عن الزهري -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وقال مبشر بن إسماعيل: عن عبدالله بن محرر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أصحّ.

* * *

١٧٥٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، الحديث[(**)].

فقال: يرويه الزهري، [وختلف عنه:

فرواه العلاء بن سليمان الرقيّ، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][(٣)].

---

(١) في (ق): يعطي.

(٢) في الأصل، (ق): سبعين.

(*) "الكامل" (١٣٤/٤)، "الترغيب" لابن شاهين (٢٢٧/٢)، "الموضح" (١٩٥/٢).

(**) "الضعفاء" (٤٣٤/٤)، "الكامل" (٢٢٣/٥)، رَ: س(٣٤٨٨).

(٣) فراغ في الأصل.

ورواه معمر، والمنكدر بن محمد، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عبدالله بن عمرو.

ورواه يونس، عن الزهري، عن عروة، [عن عائشة، وعبدالله بن عمرو.

ورواه سعيد بن عبدالعزيز، وغيره، عن الزهري، عن عروة][١] مرسلاً.

وحديث معمر، ويونس [محفوظان][٢].

*　　*　　*

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): محفوظ.

ومن حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة

١٧٥١- وسئل عن حديث [يحيى، عن][١] أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا أخذ أحدكم فليأخذ بيمينه، وإذا أعطى فليعط بيمينه، وإذا أكل فليأكل بيمينه، الحديث[*].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي -من رواية زياد بن الربيع [اليحمدي][٢] عنه-، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة [بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة][٣].

وكذلك قال هقل بن زياد، عن هشام بن حسان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والصواب: عن يحيى، [عن][٤] عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

* * *

١٧٥٢- وسئل عن حديث يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: أول من يدخل النار ثلاثة: ذو ثروة من المال لا يعطي حقّ الله تعالى، وفقير فخور، وذكر [الثالث][٥][**].

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٠/٤٨٧) ح(١٥٤٢٠)، "الإتحاف" (٤/١٢٢، ١٢٤)، "المعجم الأوسط" (٧/٣٥)، (٨/٢٣١)، رَ: "علل الحديث" (٤/١٤).

(٢) في الأصل: المحمدي.

(٣) ليس في (ق).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في (ق): الحديث.

(**) "التحفة" (١٠/٥١٦) ح(١٥٤٩١)، "الإتحاف" (١٥/٤١٥، ٤١٦)، (١٦/٢٩٧).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، [واختلف عنه:

فرواه الخليل بن مرة، عن يحيى بن أبي كثير][(١)]، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ووهم فيه.

وخالفه حميد بن مهران المالكي، وهشام الدستوائي، وعلي بن المبارك، وأبان العطار، وشيبان، رووه عن يحيى بن أبي كثير، عن عامر بن [عقبة][(٢)] العقيلي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

حدثنا [القاسم بن إسماعيل][(٣)] المحاملي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا هشام، [حدثنا][(٤)] يحيى بن أبي كثير، [ح][(٥)]،

وحدثنا أحمد بن العباس البغوي، حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطّان، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عامر العقيلي، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: عُرِض عليّ أول ثلاثة يدخلون الجنّة، وأول ثلاثة يدخلون النار، فأول ثلاثة يدخلون الجنة: [شهيد][(٦)]، وعبد مملوك أحسن عبادة الله ونصح لسيده، وعفيف متعفِّف ذو عيال. وأول ثلاثة يدخلون النار: فأمير [مسلط][(٧)]، وذو ثروة من المال لا يؤدي حقّه، وفقير فخور.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: عقلة.

(٣) في الأصل: أبوالقاسم. وما أثبته من (ق)، وهو أبوعبيد.

(٤) سقط من (ق).

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في (ق): فشهيد.

(٧) في الأصل: مسلك.

وقال أبوعبيد: أحسن عبادة ربّه، ونصح لسيده. وقال [-أيضاً-: ذو مال](١) لا يعطي حقّ ماله. والباقي مثله.

* * *

١٧٥٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: أيما نائحة ماتت قبل أن تتوب ألبسها الله سربالاً من قطران، وأقامها للناس يوم القيامة(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه عبيس بن ميمون، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح عن يحيى، عن أبي راشد، عن عبدالرحمن بن [شبل](٢)، عن النبيّ ﷺ.

* * *

١٧٥٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: بُعِثت بين يدي الساعة، وجُعل رزقي في ظلّ رمحي، وجعل الذل والصَّغارُ على من خالفني، ومن تشبّه بقوم فهو منهم(**).

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه صدقة بن عبدالله بن السمين -وهو ضعيف-، عن الأوزاعي(٣)، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من (ق).

(*) "مسند أبي يعلى" (١٠/٤٠٠)، "الضعفاء" (٥/٣٧)، "الكامل"(٥/٣٧٤).

(٢) في (ق): شرحبيل.

(**) "مسند البزار" (١٥/٢٠٥). رَ: "علل الحديث" (٣/٣٨٨).

(٣) بعده في الأصل زيادة: عن عروة. وليست في (ق).

وخالفه الوليد بن مسلم، رواه عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن ابن [عمر](١)، وهو الصحيح.

*   *   *

١٧٥٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: الخمر من هاتين الشجرتين: العنبة، والنخلة(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، [واختلف عنه:

فرواه مؤمل بن إسماعيل، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير](٢)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قيل عن أيوب [بن](٣) عتبة، عن يحيى.

وكلاهما وهم، والصحيح عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي كثير الغبري، عن أبي هريرة.

واسم أبي كثير: يزيد بن عبدالرحمن.

*   *   *

١٧٥٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن امرأة أتت النبيّ ﷺ فقالت: إن أبي زوّجني وأنا كارهة! فجعل رسول الله ﷺ أمرها بيدها، وكانت ثيّباً(**).

---

(١) في الأصل: عمرو.

(*) "التحفة" (١٠/٢٩٧) ح(١٤٨٤١)، "الإتحاف" (١٦/٢٥٤)، "مسند البزار" (١٥/٢١٥).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): عن.

(**) "الإتحاف" (٧/٥٤٥) (١٦/١٤٦)، "الغيلانيات" (١/٦٢٠)، "علل الحديث" (٤/٤٦).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، وعمر بن أبي سلمة، واختلف [عنهما][١]:

فرواه حجاج الصواف، وشيبان بن عبدالرحمن -من رواية الوليد بن مسلم، [وسورة][٢] بن الحكم، عنه-، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعهم أبوالأسباط بشر بن [رافع الحارثي][٣]، رووه[٤] عن يحيى كذلك.

ورواه أبوحنيفة، وعلي بن [يزيد][٥] الصدائي -جميعاً-، وأبويحيى الحماني -والد يحيى-، عن شيبان، عن يحيى، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة، مكان: أبي سلمة.

وخالفهم هشام الدستوائي، ومعمر، وأبان العطار، وعلي بن المبارك، رووه عن يحيى، عن المهاجر بن عكرمة مرسلاً، وهو الصحيح.

وقال زيد بن حبان: عن أيوب السختياني، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة مرسلاً.

وقال يحيى القطان: عن هشام الدستوائي، عن يحيى، عن مهاجر بن عكرمة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن النبيّ ﷺ مرسلاً، وهو أصحّ.

وأما عمر بن أبي سلمة، فرواه إسحاق بن يونس الأفطس الطرسوسي -وهو أخو أبي مسلم المستملي-، عن هشيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن هشيم، عن عمر، عن أبيه مرسلاً، وهو الصحيح من قول هشيم.

* * *

(١) في الأصل: عنه.

(٢) في الأصل: وسودة.

(٣) في الأصل: نافع الحارث.

(٤) هكذا في الأصل، (ق).

(٥) في الأصل: زيد.

١٧٥٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا مضى شطر الليل يترل الله عز وجلّ إلى السماء الدنيا، فيقول: هل من سائل يُعطَى؟ هل من داع يُستجاب له؟، الحديث(*).

فقال: اختلف فيه عن يحيى بن أبي كثير:

فرواه الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه هشام الدستوائي، فرواه عن يحيى، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة، وهو الصحيح.

وأخرج مسلم هذا عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، و لم يتابع على ذلك. قال(١): أبوجعفر -[بس](٢)-.

وقال قائل: عن أبي جعفر محمد بن علي -يعني الباقر-. وما صنع شيئاً!.

* * *

١٧٥٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: تعلّموا قبل ذهاب العلم. فقال صفوان بن عَسّال: وكيف يا رسول الله؟ تعلّمناه، وعلمناه أبناءنا، ويعلمه أبناؤنا أبناءهم، الحديث.

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فروه هقل بن زياد، ومسلمة بن علي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة،

(*) "التحفة" (١٠/٤٧٧) ح(١٥٣٨٩)، "الإتحاف" (١٦/٢٤، ٧٨).

(١) في (ق): فقال.

(٢) ليست في الأصل.

عن أبي هريرة[١].

وغيرهما يرويه عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة مرسلاً، وهو الصواب.

*　　*　　*

١٧٥٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يزوّج بعض بناته جلس عند خدرها يقول: إن فلانا يخطب فلانة، فإن سكتت فهو إذنها، وإن نقرت الستر لم يُنكِحها[*].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه أيوب [بن][٢] عتبه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة [(بن) عبدالرحمن][٣]، عن أبي هريرة.

وكذلك قال السكن بن أبي السكن الأصم، عن حجّاج الصواف، عن يحيى.

وكذلك قال أبوالأسباط الحارثي، وزاد فيه: عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وخالفهم همام بن يحيى، فرواه عن يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

قاله داود بن شبيب عنه.

وكلها وهم، والصحيح ما رواه هشام الدستوائي، ومعمر، وشيبان، وعلي بن

---

(١) رواه ابن عدي في "الكامل" (٣١٣/٦)، والطبراني في "الكبير" (٧٠/٨) من طريق هشام بن عمار، عن مسلمة، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن صفوان بن عسال به. ورواه الخطيب في "الأسماء المبهمة" ص(٤٠٣) من طريق ابن أبي مريم، عن مسلمة به، لكنه عن أبي هريرة.

(*) "علل الحديث" (٧٠٢/٣)، ويزاد على مصادره رواية ابن شبيب في "الكنى" للدولابي (٦٠١/٢).

(٢) في (ق): عن.

(٣) ليس في (ق)، وما بين الهلالين في الأصل: عن.

المبارك، عن يحيى، عن المهاجر بن عكرمة -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبو حنيفة، عن شيبان، فقال: عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة.

والصواب مرسل.

*   *   *

١٧٦٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: اقرأوا القرآن، لا تأكلوا به، ولا تستكثروا به، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه[*].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه الضحاك بن نبراس البصري -وهو ضعيف-، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد، عن عبدالرحمن بن شبل، عن النبيّ ﷺ.

قيل: صحابي؟ قال: بلى.

حدثناه محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا حبوش بن رزق الله، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا الضحاك بن نبراس، عن يحيى بن أبي كثير -أكبر[1] ظني أنه عن أبي سلمة-، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ، بذلك.

*   *   *

(*) "الإتحاف" (١٠/٦١٣)، "الكامل" (٤/٩٧).

(١) مهملة في الأصل، وما أثبته من (ق).

١٧٦١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم فلا يدري أصلى أربعاً أم ثلاثاً[١] فليسجدْ سجدتين وهو جالس، ثم يُسلّم[*].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، واختلف في متنه:

فرواه عمر بن يونس، عن عكرمة بن [عمار][٢]، عن يحيى، عن أبي سلمة[٣]، عن أبي هريرة.

وقال [فيه][٤]: [و][٥]يسجد سجدتين، [ثم][٦] يسلم.

ورواه شيبان، وعلي بن المبارك، وهشام، والأوزاعي، وغيرهم، عن يحيى، ولم يذكروا فيه: التسليم، قبل، ولا بعد.

وكذلك قال الزهري، عن أبي سلمة.

ورواه محمد بن إسحاق، عن سلمة بن صفوان بن [سلمة][٧]، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال فيه: ثم يسلم. كما قال عكرمة بن عمار، عن يحيى، وهما ثقتان، وزيادة الثقة مقبولة.

---

(١) في الأصل، (ق): ثلاث.

(*) "التحفة" (١٠/٤٨٨) ح(١٥٤٢٣)، "الإتحاف" (١٦/٩٥).

(٢) كأنها في (ق): عمان.

(٣) بعدها كلمة في (ق) غير واضحة، كأنها: زاده.

(٤) في (ق): في متنه.

(٥) ليس في (ق).

(٦) في (ق): و.

(٧) من (ق).

ورواه فليح بن سليمان، عن سلمة بن صفوان، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال فيه: وليسلم، ثم يسجد سجدتين وهو جالس.

وهذا خلاف ما رواه ابن إسحاق.

* * *

١٧٦٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: كان النبيّ ﷺ بِمَرِّ الظَّهران، فأُتِي بطعام، فدعا أبا بكر وعمر، قالا: إنا [صائمان][(١)]. فقال النبيّ ﷺ: ارْحَلُوا لصَاحِبَيْكم، اعملوا لصاحبَيكم[(*)].

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[وخالفه][(٢)] يحيى بن حمزة، ويحيى [البابلتي][(٣)]، روياه عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة مرسلاً، وهو الصحيح.

حدثنا المحاملي، حدثنا محمد بن خلف المقرئ، حدثنا أبوداود الحفري، ح، وحدثنا محمد بن يحيى بن شوطا الإسكافي، حدثنا عبدة بن عبدالله الصفار، حدثنا أبوداود الحفري، حدثنا سفيان، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بِمَرّ الظهران، فأُتي بطعام، فقال لأبي بكر وعمر: ادنوا فكلا. قالا: إنا صائمان. فقال: اعملوا لصاحبَيكم، ارحلوا لصاحبيكم،

---

(١) في الأصل: صائمين.

(*) "التحفة" (١٠/٤٨٠) ح(١٥٣٩٩)، "الإتحاف" (١٦/١١٦).

(٢) في الأصل: وخالفهم.

(٣) في (ق): البابلي.

ادنوا فكلا[١]. [فزاد][٢] المحاملي: ولا أعلمه إلا قال: ذهب المفطرون اليوم بالأجر.

قيل: رواه [عن][٣] الثوري [غير][٤] أبي داود؟.

قال: ليس في الدنيا إلا الحفري عمر بن سعد، وكان من الثقات الصالحين.

* * *

١٧٦٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أنه كان يرفع يديه في كلِّ تكبيرة، ويقول: لو قُطعت يدي لرفعت ذراعي، ولو قطعت ذراعي لرفعت عضدي[*].

فقال: [هذا رواه][٥] رفدة بن قضاعة الغساني، عن الأوزاعي، عن يحيى، [عن][٦] أبي سلمة كذلك.

وخالفه مبشر بن إسماعيل، وغيره، فرووه عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة: رأيت أبا هريرة يكبر، لم يذكر: الرفع، وفي آخره: إنها لصلاة رسول الله ﷺ. وهذا هو الصواب.

وقد رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة:

فرواه عمرو بن علي، عن ابن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع، ويقول: أنا أشبهكم صلاة

---

(١) هكذا في الأصل، (ق).

(٢) في (ق): زاد.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (١٠/٤٧٩) ح(١٥٣٩٦).

(٥) في (ق): هذه رواية.

(٦) في الأصل: بن.

برسول الله ﷺ.

ولم يتابع عمرو بن علي على ذلك.

وغيره يرويه: أن النبيّ ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع، وهو الصحيح.

قيل: ممن سمعت حديث عمرو بن علي؟.

فقال: [أخبرناه][1] أبومحمد بن صاعد قراءة عليه -في حديث محمد بن عمرو-.

قيل[2]: هو أحد الأحاديث الستة؟.

قال: لا، لم يحدث [به هكذا][3] يحيى[4] ببغداد.

* * *

(١) في (ق): أخبرنا.

(٢) في (ق): وقيل.

(٣) في (ق): بهذا.

(٤) كأن بعدها في الأصل: بن.

ومن حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة

١٧٦٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا عُمرَى، فمن أُعمِر شيئاً فهو له(*).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً -أيضاً-.

والصحيح عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر.

وقال الأوزاعي: [عن][1] الزهري، عن [عروة بن][2] جابر.

قيل: محفوظ عن الأوزاعي؟.

قال: نعم.

* * *

١٧٦٥- وسئل عن حديث محمد بن [عمرو][3]، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ سمع قراءة أبي موسى، فقال: لقد أُوتِي مزماراً من مزامير آل داود(**).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن خليفة، وخالد الواسطي، ومعاذ بن معاذ، ويزيد بن هارون،

(*) "التحفة" (١٠/٣٨٩) ح(١٥٠٦٥)، "الإتحاف" (٣/٦٠٥)، (١٦/١٢٥، ١٧٩).

(١) مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل: عمرو بن.

(٣) في (ق): عمر.

(**) "التحفة" (١٠/٤٠٢) ح(١٥١١٩)، "الإتحاف" (١٦/١٦٥).

وعباد بن العوام، [وعمر][(١)] بن علي [المقدمي][(٢)]، وعبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

ورواه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن الحارث، وإسحاق بن راشد، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، وابن جريج، رووه عن [الزهري][(٣)]، عن أبي سلمة مرسلاً.

وخالفهم الليث بن سعد، فرواه عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب [(بن) مالك][(٤)] مرسلاً.

ويشبه أن يكون قول من قال: عن أبي هريرة، محفوظاً؛ لأنهم زادوا، وهم ثقات.

وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

[محفوظ][(٥)] عن محمد بن إبراهيم.

[آخر الجزء التاسع عشر][(٦)].

* * *

(١) في (ق): وعمرو.

(٢) في (ق): المقدم.

(٣) في الأصل: أبي هدى.

(٤) ليس في (ق)، وما بين الهلالين في الأصل: عن.

(٥) سقط من (ق).

(٦) ليس في (ق).

١٧٦٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن أبا هند حجم رسول الله ﷺ في اليافوخ من وجع كان به، وقال: إن كان في شيء مِمّا تداوون به خير فالحجامةُ(*).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

والمرسل أشبه(١).

قيل: من يقدم في حديث محمد بن عمرو؟.

قال: إسماعيل بن جعفر.

* * *

١٧٦٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى أن ينتبذ في المزفتة، والدُّبّاء، والحنتمة، وقال: كلُّ مسكر حرام(**).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن جعفر، وعيسى بن يونس، والمحاربي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ بهذا اللفظ. وزاد المحاربي فيه: وكل مسكر خمر.

ورواه عبدالله بن شبرمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: ما أسكر كثيره فقليله حرام.

(*) "التحفة" (١٠/٣٧٣) ح(١٥٠١١)، "الإتحاف" (١٦/١٩٤، ١٩٥).

(١) بعدها فراغ في الأصل بمقدار كلمة.

(**) "التحفة" (١٠/٣٧٢) ح(١٥٠٠٨)، "الإتحاف" (١٦/١٣٣). رَ: س(١٢١).

وعند محمد بن عمرو فيه إسناد آخر: عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.
وهو محفوظ عنه.

وقال فيه همام: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبيّ ﷺ، و لم يتابع عليه.

وعند أبي سلمة فيه إسناد آخر: عن عائشة [رضي الله عنها](١)، عن النبيّ ﷺ: أنه سئل عن البِتْع، فقال: كل شراب أسكر حرام.

يرويه الزهري عنه.

والأقاويل الثلاثة محفوظة عن أبي سلمة.

* * *

١٧٦٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: قال الله تعالى: [أنا](٢) الرحمن، وهي [الرحم](٣)، شققت لها من اسمي، فمن يصلها أَصِلهُ، ومن يقطعها أقطعه(*).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

كذلك قال [علي](٤) بن مسهر، ومحمد بن بشر، وإسماعيل بن زكريا.

وقال إسماعيل بن جعفر: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

---

(١) ليس في (ق).

(٢) في الأصل: أن.

(٣) في الأصل: الرحمة.

(*)رَ: س(٥٥٠).

(٤) في الأصل: عيسى.

وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمن بن عوف.

وخالفه الزهري، رواه عن أبي سلمة، عن أبي الرداد، عن عبدالرحمن بن عوف.

واختلف عن الزهري في هذا الحديث، [وقدمنا][١] الاختلاف فيه في مسند عبدالرحمن بن عوف [رضي الله عنه][٢].

ورُوي عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

* * *

١٧٦٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إن أوليائي منكم المتقون، وإن كان نسب أقرب من نسب، [فلا][٣] يأتيني الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على أعناقكم!، الحديث[*].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه محمد بن فليح، وعيسى بن يونس، وغيرهما، رووه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم [إسماعيل][٤] بن جعفر، فرواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

وتابعه خالد الواسطي.

والمرسل أصحّ.

* * *

---

(١) في (ق): وقد بينا.

(٢) ليس في (ق).

(٣) مكررة في (ق).

(*) "الأدب المفرد" ص(٣٠٠)، "الزهد" لابن أبي عاصم ص(١٢٤)، "حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر" ص(٢٨٦).

(٤) سقط من (ق).

١٧٧٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من غسل ميتاً فليغتسل، ومن حمله فليتوضأ، ومن تبع جنازة فلا يجلس حتى تُوضَع(*).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، وصفوان بن سليم.

وروي عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قاله زهير بن محمد عنه، وليس بمحفوظ.

وأما حديث أبي سلمة فوقفه ثابت بن يزيد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قوله.

ورفعه حماد بن سلمة، وأبو[بحر](١) البكراوي: عبدالرحمن بن عثمان.

وقال عبدالله بن صالح: عن يحيى بن أيوب، عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: من غسل الميت فليغتسل، ومن أدخله قبره فليتوضأ.

وفي ذلك نظر.

* * *

١٧٧١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغُرّة: عبد، أو أَمَة، أو فرس، أو بغل. [وقال](٢) الذي قضي عليه: أيعقل من لا أكل، الحديث(**).

فقال: رواه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال

(*) "التاريخ الكبير" (٣٩٧/١)، "مسند البزار" (٣٢٧/١٤)، (١٨٧/١٥)، "علل الحديث" (٥٠١/٣)، "ناسخ الحديث" لابن شاهين ص(١٣١-١٣٣)، "السنن الكبير" للبيهقي (٣٠٣/١- ٣٢٠).

(١) في الأصل: يحي.

(٢) في (ق): فقال.

(**) "التحفة" (٣٩٢/١٠) ح(١٥٠٧٨)، "الإتحاف" (١٩٩/١٦)، "حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر" ص(٢٩٥).

فيه: غُرّة: عبد، أو أمة، أو فرس، أو بغل.

ولم يقل ذلك عن محمد بن عمرو سواه.

وقال إسماعيل بن جعفر: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

وهو صحيح عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

* * *

١٧٧٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: الحديث الطويل في الميت: [أنه يسمع](١) خفق نعالهم حيث يولون، بطوله(*).

فقال: يرويه محمد بن عمرو [بن](٢) علقمة، واختلف عنه:

فرواه [معتمر](٣)، وحماد، وعبدالوهاب، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه خالد بن عبد[الله](٤) الواسطي، وعبدة بن سليمان، ويزيد بن هارون، وسعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو.

* * *

١٧٧٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ أراد أن [يصدر](٥) من مكة، فقالوا: إن صفية حائض! فقال: أحابستنا هي؟ قالوا: إنها أفاضت. قال: فلا إذاً(**).

---

(١) في الأصل: إذا سمع.

(*) "الإتحاف" (١٦/١٢٤، ١٨٣).

(٢) في (ق): عن.

(٣) في الأصل: نعيم.

(٤) سقط لفظ الجلالة من الأصل.

(٥) في الأصل: يهدى.

(**) "مسند البزار" (١٤/٣٤٤).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه أسباط بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها][١]، وهو المحفوظ.

*　*　*

١٧٧٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: الدرهم بالدرهم، والذهب بالذهب، مِثلاً بِمِثل[*].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه سويد -أبو حاتم-، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، [عن أبي هريرة][٢]، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، وهو الصواب.

*　*　*

١٧٧٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ رأى رجلاً يصلي وقد أخذ المؤذّن في الإقامة، فقال: [أصلاتان][٣] معاً؟[**].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

---

(١) ليس في (ق).

(*) "الكامل"(٣/٤٢٣-٤٢٤).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): أصلاة أن.

(**) "التاريخ الكبير" (١/١٨٦)، "مسند البزار" (٦/٣٥١)، "مسند أبي يعلى" (١٠/٣٨٧)، "علل الحديث" (٢/٢١٢، ٢٧٦).

فرواه علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه معتمر بن سليمان، فرواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ومرداس، عن عبدالله بن عمرو، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك عبدالله بن الصباح العطار عنه.

ورواه يحيى القطان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

وروى هذا الحديث شريك، واختلف عنه:

فقال إبراهيم بن حمزة: عن الدراوردي، عن شريك، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها][1].

[و][2]خالفه قتيبة بن سعيد، رواه عن الدراوردي، عن شريك، عن أبي سلمة مرسلاً.

وكذلك رواه مالك بن أنس، والثوري، وإسماعيل بن جعفر، وغيرهم، رووه عن شريك، عن أبي سلمة مرسلاً.

ورواه إبراهيم بن طهمان، ومحمد بن عمار بن [عمرو][3] بن حفص بن سعد -مؤذن مسجد رسول الله ﷺ-، عن شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك.

والصحيح عن أبي سلمة مرسلاً.

* * *

١٧٧٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ دخل

---

(١) ليس في (ق).

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في (ق): عمر. وهكذا اسمه، وفي "تهذيب الكمال" (١٦٣/٢٦): محمد بن عمار بن حفص بن عمر بن سعد.

المسجد ورجل نائم على وجهه، فركضه برجله، وقال: قم؛ فإن هذه ضجعة يبغضها الله(*).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال ذلك حماد بن سلمة، وعيسى بن يونس، والنضر بن شميل، وأبومعاوية، وعبدة بن سليمان، والفضل بن موسى السيناني، وشجاع بن الوليد، ومحمد بن بشر.

ورواه معتمر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن أبي سلمة، عن [ابن][1] طهفة الغفاري، عن أبيه، وهو الصواب.

وروي هذا الحديث عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة.

وقيل: عنه، عن عطاء، عن أبي هريرة.

ولا يصح عن أبي هريرة؛ وإنما رواه محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن طهفة -أيضاً-.

* * *

١٧٧٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا سبق إلا في خُفّ أو حافر(**).

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (١٠/٣٨٣) ح(١٥٠٤١)، "الإتحاف" (١٦/٣٤٧)، (١٦/١٩٦)، رَ: "التاريخ الكبير" (٤/٣٦٦)، "علل الحديث" (٥/٥٧٢، ٥٧٤).

(١) كأنها في (ق): أبي.

(**) "التحفة" (١٠/٣١٣) ح(١٤٨٧٧)، "الإتحاف" (١٦/٢٩).

فرواه القاسم بن الفضل، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه جماعة -منهم: يزيد بن يزيع، والمحاربي، والنضر بن شميل-، رووه عن محمد بن عمرو، عن أبي الحكم -مولى الليثيّين-، عن أبي هريرة، وهو الأصح.

*   *   *

١٧٧٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا أتيتم الصلاة فأتوها بالوقار والسكينة، فما أدركتم فصلُّوا، وما فاتكم فأتِمّوا(*).

فقال: روى هذا الحديث [سعد](١) بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه الثوري، واختلف عنه:

فقيل: عن خلاد بن يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن سعد بن إبراهيم، عن عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وذكر الأعمش فيه وهم.

وخالفه وكيع، وعبدالرحمن بن مهدي، وأبو[أحمد](٢) الزبيري، وغيرهم، فرووه عن الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وخالفه شعبة، وإبراهيم بن سعد، فروياه عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ولم [يذكرا](٣) فيه: عمر بن أبي سلمة.

وهو صحيح عن عمر بن أبي سلمة، حدث به عنه أبوعوانة.

(*) "التحفة" (١٠/٣٤٩) ح(١٤٩٥٨)، "الإتحاف" (١٤/٧٤٢).

(١) في (ق): سعيد.

(٢) في (ق): أحمر.

(٣) في (ق): يذكروا.

ويشبه أن يكون سعد بن إبراهيم حفظه عن أبي سلمة، وعن عمر -ابنه-، والله أعلم.

*   *   *

١٧٧٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ما شهدت من حلف قريش إلا حلف المطيّبين، وما أحبّ أن لي حُمْر النعم وأني كنت نقضته(*).

فقال: يرويه أبوعوانة، عن عمر بن أبي سلمة، واختلف عنه:

فرواه معلى بن مهدي، عن أبي عوانة، عن عمر، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن أبي عوانة، عن عمر، عن أبيه مرسلاً، وهو أشبه.

*   *   *

١٧٨٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: نفس المؤمن معلّقة ما كان عليه دَين(**).

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن سعد، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقيل: عن خلاد بن يحيى، عن الثوري، عن الأعمش، عن سعد بن إبراهيم.

وذكر الأعمش فيه وهم.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك رُوي عن أيوب، عن سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه،

(*) "الإتحاف" (١٦/٢٠٤)، "أنساب الأشراف" (٢/٢٨٢).

(**) "التحفة" (١٠/٣٥٠) ح(١٤٩٥٩)، "الإتحاف" (١٦/١٢٦)، "الأطراف" (٢/٣٥١، ٣٥٩).

عن أبي هريرة.

قاله عنه عبدالوارث.

ورواه زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، لم يذكر فيه: عمر.

واختلف عن صالح بن كيسان:

فقيل: عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال ذلك محمد بن عبدالله الرقاشي، عن مسلم بن خالد، عنه.

وسعد بن إبراهيم زهريّ، فإن كان أراد بقوله: الزهري، سعدَ بن إبراهيم، وإلا فقد وهم.

ورواه ابن وهب، عن مسلم بن خالد، عن صالح بن كيسان، عن سعد بن إبراهيم.

وكذلك رواه إسماعيل بن عياش، عن صالح بن كيسان، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه همام، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل -لم يسمّه-، عن أبي هريرة.

والصحيح قول الثوري ومن تابعه.

* * *

١٧٨١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من حين أن يخرج أحدكم من [مترله إلى][(١)] المسجد فرِجلٌ تكتب حسنة، ورِجل تحطُّ سيّئة[(*)].

---

(١) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٣٤٤) ح(١٤٩٤٧)، "الإتحاف" (١٦/٧٧)، "الأطراف" (٢/٣٥٢).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه حبان بن علي، عن ابن أبي ذئب، عن سفيان بن العلاء، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه يزيد بن هارون، وليث بن سعد، وغيره[١]، عن ابن أبي ذئب، عن الأسود بن العلاء [بن][٢] جارية الثقفي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [وهو الصواب.

ورواه عمار بن مطر الرهاوي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة][٣].

ووهم فيه، وليس هذا من حديث الزهري.

* * *

١٧٨٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: من حلف عند هذا المنبر على يمينِ صَبْرٍ فاجرة فليتبوّأ مقعدَهُ من النار[*].

فقال: يرويه أبوعاصم النبيّل، عن الحسن بن [يزيد][٤] بن فروخ الضمري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وغيره[٥] يرويه عن أبي عاصم، عن أبي يونس القوي، ووهم.

---

(١) هكذا في الأصل، (ق). وبعدها في الأصل: يرويه.

(٢) في (ق): عن.

(٣) سقط من (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٣٤٥) ح(١٤٩٤٩)، "الإتحاف" (١٦/١٤٦).

(٤) في الأصل: زيد.

(٥) هكذا في الأصل، (ق). ولعله حصل سقط، أصله: يرويه أبوعاصم النبيل [واختلف عنه فرواه.... عن أبي عاصم النبيل] عن الحسن.... إلا أنه رواه أكثر من واحد بالطريق الأول. ورواه بكار بن قتيبة عن أبي عاصم عن أبي يونس القويّ. رَ: "تهذيب الكمال" (٦/٣٤٥).

والصواب: عن الحسن بن يزيد الضمري.

وأبويونس اسمه: الحسن بن يزيد، وهو ثقة، وإنما سمي بالقوي لقوته على الطواف، ويقال له: الطوَّاف.

* * *

١٧٨٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: روحةٌ في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها(*).

فقال: يرويه الضحاك [بن](١) عثمان، واختلف عنه:

فروي عن جعفر بن عون، عن الضحاك، عن الحكم بن ميناء، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والمعروف: عن الضحاك، عن الحكم بن ميناء، عن أبي هريرة، ليس(٢) فيه: أبوسلمة.

* * *

١٧٨٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا سكر فاجلدوه، ثم إذا سكر [فاجلدوه](٣). قال في الرابعة: اضربوا عنقه.

فقال: اختلف فيه على أبي سلمة:

فرواه الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ كذلك.

(*) "الإتحاف" (١٤/٤٤٩).

(١) في (ق): عن.

(٢) في (ق): وليس.

(٣) في (ق): اجلدوه.

[و][(١)]رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً، وقال فيه: من شرب الخمر.

وحديث الحارث بن عبدالرحمن محفوظ.

[آخر الرابع والعشرين][(٢)].

* * *

١٧٨٥- [و][(١)] سئل [الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ][(٢)] عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: [أنه سئل][(٢)]: ما يحلّ للرجل من مال أخيه؟ قال: يأكل إذا كان جائعاً حتى يشبع، ويشرب إذا كان عطشاناً -أو قال: ظمآناً- حتى يروى[(*)].

فقال: يرويه الحجّاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فرواه شريك، عن الحجاج، عن سليط بن عبدالله، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه هشام الدستوائي، وحماد بن سلمة، فروياه عن حجاج، عن سليط، عن ذهيل بن عوف بن شماخ، عن أبي هريرة، وهو الصحيح.

* * *

١٧٨٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: خياركم أحسنكم قضاء[(**)].

---

(١) ليس في (ق).

(٢) من (ق).

(*) "التحفة" (٢٤٣/٩) ح(١٢٨٩٢)، "أمالي ابن بشران" (١١٠/٢).

(**) "التحفة" (٣٥١/١٠) ح(١٤٩٦٣)، "الإتحاف" (١٣٥/١٦).

فقال: يرويه سلمة بن كهيل، واختلف عنه:

فرواه شعبة، والثوري، وعلي بن صالح، عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن مسعر:

فرواه النعمان بن عبدالسلام، عن مسعر، والثوري، عن سلمة متّصلاً.

وأرسله وكيع، وأحمد بن بشير، عن مسعر، عن سلمة، [عن أبي سلمة](١) -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وقول شعبة أصحّ.

ورواه أبوعوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبي سلمة، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

* * *

١٧٨٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: لا يجمع بين المرأة وعمّتها، ولا بين المرأة وخالتها(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه(٢) شعبة، عن عمرو بن دينار، [واختلف عن شعبة](٣):

فرواه عبدالعزيز بن محمد الهلالي، عن أزهر بن جميل، عن ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٣٦٣/١٠) ح(١٤٩٩٠).

(٢) بعدها في (ق): عن. وضبب في هامشها.

(٣) سقط من (ق).

ووهم في ذكر الزهري؛ وإنما رواه أزهر بن جميل، عن ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه علي بن الجعد، عن شعبة.

ورواه غندر، عن شعبة مرسلاً.

ورواه ابن عيينة، عن عمرو، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه عبدالجبار بن العلاء، [وحوثرة](١) بن محمد، عن ابن عيينة.

وخالفهما جماعة، منهم: إبراهيم بن محمد الشافعي، وأبومسلم المستملي، وأبوعبيدالله المخزومي، رووه عن ابن عيينة، موقوفاً [عن](٢) أبي هريرة.

ورواه ورقاء بن عمر، وأبوالربيع السمّان: أشعث بن سعيد -وقيل: عن [ابن](٣) أبي حفصة-، عن عمرو بن دينار، مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

ورواه إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن [جبير](٤) بن مطعم، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح عن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير، وعمر بن أبي سلمة، [وغيلان بن أنس، عن أبي سلمة](٥)، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

*　*　*

---

(١) في الأصل: وحوبورة.

(٢) في (ق): على.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: حسين.

(٥) سقط من الأصل.

١٧٨٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: يدخل ناس من أُمّتي الجنة، أفئدهم مثل أفئدة الطير(*).

فقال: يرويه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه:

فرواه أبوالنضر، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه إبراهيم بن أبي الليث.

وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة مرسل، وهو الصواب.

* * *

١٧٨٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يُكَلَّمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر(**).

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، واختلف عن زكريا -أيضاً-:

فرواه داود بن عبدالحميد، ومحمد بن [إسحاق][١] بن رجاء، عن زكريا، عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهما إسحاق الأزرق، فرواه عن زكريا، عن سعد، عن أبي سلمة مرسلاً.

واختلف عن إبراهيم بن سعد:

(*) "التحفة" (٣٤٩/١٠) ح(١٤٩٥٧)، "الإتحاف" (٢٠١/١٦). رَ: "التتبع" ص(١٢٨).

(**) "التحفة" (٣٤٨/١٠) ح(١٤٩٥٤)، "الإتحاف" (١٦٢/١٦)، (٦٢١/١٧).

(١) في الأصل: إبراهيم.

فرواه [أبو][(١)] مروان العثماني، وسليمان بن داود الهاشمي، [و][(٢)] الوركاني، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه ابن وهب، عن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٣)]

ورواه ابن الهاد، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة مرسلاً.

ورواه ابن عجلان، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٣)].

حدّث به الليث، ويحيى القطان، عنه.

ورواه مؤمل بن إسماعيل، عن يحيى القطان، فوهم عليه في إسناده وهماً قبيحاً، فرواه عن يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وإنما رواه يحيى، عن ابن عجلان، عن سعد، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٣)].

* * *

١٧٩٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: جدالٌ في القرآن كفر[(*)].

---

(١) في (ق): عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٤٠١) ح(١٥١١٥)، "الإتحاف" (١٦/١٤٨، ١٩٣).

فقال: يرويه[١] سعد بن إبراهيم، ومحمد بن عمرو.

واختلف فيه [على][٢] سعد:

فرواه منصور بن المعتمر، عن سعد، واختلف عنه:

فرواه أبوالمحياة يحيى بن يعلى، عن منصور، عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه [عمرو][٣] بن أبي قيس، وشيبان، فروياه عن منصور، عن سعد، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكذلك روي عن أيوب السختياني، عن سعد بن إبراهيم، عن [عمر بن][٤] أبي سلمة.

وكذلك رواه الثوري، عن سعد [بن][٥] إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه.

واختلف عن ليث بن أبي سليم:

فرواه أبوكدينة يحيى بن المهلب، عن ليث، عن سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأرسله معتمر، والطفاوي، عن ليث، فقالا: عنه، عن سعد، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) كررت في الأصل في آخر الصفحة وأول التي بعدها.

(٢) في (ق): عن.

(٣) في (ق): عمر.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) مكرر في (ق).

[وقال][(١)] زهير، وزائدة، وجرير: عن ليث، عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال زكريا بن أبي زائدة، وسليمان التيمي: عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال إبراهيم [بن سعد][(٢)]: عن أبيه، عن أبي سلمة، أو عن حميد -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح قول الثوري، ومن تابعه.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال، قال: حدثنا طاهر بن خالد بن نزار، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا شيبان، عن منصور بن [المعتمر][(٣)]، عن سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: جدال في القرآن كفر.

* * *

١٧٩١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إنّ أَشْعر بيت تكلمت به العرب كلمة لبيد: ألا كلُّ شيء ما خلا الله باطل[(*)].

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه محمد بن خالد الواسطي، عن شريك، عن عبدالملك، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أو عن أبي المليح، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: فقال.

(٢) من (ق).

(٣) في الأصل: المغيرة.

(*) "التحفة" (١٠/٣٥٧) ح(١٤٩٧٦)، "الإتحاف" (١٦/١٦٧).

ورواه أبوأسامة، عن زائدة، عن عبدالملك، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة.

والصحيح عن عبدالملك، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

*   *   *

١٧٩٢- وسئل [عن حديث][١] أبي سلمة، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ يضحّي بكبشين عظيمين، سمينين، أملحين، أقرنين، الحديث[*].

فقال: يرويه عبدالله بن محمد بن عقيل، [واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن عبدالله بن محمد بن عقيل][٢]، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أو عائشة.

وخالفه حماد بن سلمة، رواه عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالرحمن بن جابر، عن جابر.

[و][٣] قال مبارك بن فضالة: عن ابن عقيل، عن جابر.

وقال عبيدالله بن عمرو: عن ابن عقيل، عن علي بن الحسين، عن أبي رافع.

وقال ابن عيينة: سمعت [ابن][٤] عقيل يحدّث بهذا الحديث، وأسنده، فلم أحفظه عمن هو، قال: ضحى رسول الله ﷺ، الحديث.

والاضطراب فيه من ابن عقيل.

*   *   *

---

(١) مكرر في (ق).

(*) "التحفة" (١٠/٣٥٢) ح(١٤٩٧٨)، "الإتحاف" (١٦/١٣٨)، (١٧/٦٦٦).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (ق).

(٤) في الأصل: أبو.

١٧٩٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: من اغتسل من يوم الجمعة، واستاك، ولبس أحسن ثيابه، وتطيّب من طيب أهله، ثم أتى المسجد، ولم يتخطّ رقاب الناس، وصلى، فإذا خرج الإمام أنصت؛ كان كفارة ما بينه وبين الجمعة الأخرى(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه إبراهيم بن سعد، وأبوخالد الأحمر، ويحيى بن سعيد الأموي، رووه عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل، [وأبي سلمة][1]، عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري.

وخالفهم محمد بن سلمة، رواه عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل -وحده-، عن أبي سعيد، وأبي هريرة.

ورواه عمران بن عيينة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي أمامة مرسلاً، لم يذكر: أبا هريرة، ولا أبا سعيد الخدري، ولا أبا سلمة.

وهذا الاختلاف عندي [من][2] محمد بن إسحاق.

* * *

١٧٩٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ

(*) "التحفة" (٣/٥٠١) ح(٤٤٣٠)، "الإتحاف" (١٦/٨٩)، (٥/١٦٤).

(١) في الأصل: وأرسله.

(٢) في (ق): عن.

إذا صلى على الجنازة قال: اللهم اغفر لحيّنا، وميّتنا، وشاهدنا، وغائبنا، الحديث(*).

فقال: اختلف على أبي سلمة:

فرواه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه علي بن مسهر، ومحمد بن سلمة، وحماد بن سلمة، وإبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم إسماعيل بن عياش، رواه عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي [أنس](١)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، واختلف عنه:

فرواه أيوب بن عتبة، وسعيد بن يوسف، وخالد بن يزيد الهدادي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال سويد: [أبو](٢)حاتم، عن صاحب [له](٣)، عن يحيى.

ورواه الأوزاعي، عن يحيى، واختلف عنه:

فرواه سلمة بن كلثوم، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وزاد فيه ألفاظاً لم يأت بها غيره، وهي قوله: إنه أتى القبر فحثى عليه ثلاثاً، وكبر على الجنازة أربعاً.

(*) "التحفة" (١٠/٣٦٦،٤٧٦) ح(١٤٩٩٤)، ح(١٥٣٨٥)، "الإتحاف" (١٦/٩٧، ٦٩٥). رَ: "علل الحديث" (٣/٥١٧، ٥٢٦، ٥٥١)، رَ: س(٥٥٦).

(١) فراغ في الأصل بمقدار كلمة.

(٢) في الأصل: ابن.

(٣) ليس في (ق).

ووافقه محمد بن كثير الصنعاني، عن الأوزاعي على الإسناد، ولم يذكر هذه الألفاظ [به][١].

وخالفهم يحيى بن عبدالله الحراني، وعيسى بن يونس، وأبو[إسحاق][٢] الفزاري، والمعافى بن عمران، والوليد بن مسلم، وبقية بن الوليد، والوليد بن مزيد، رووه عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، بالإسنادين جميعاً[٣].

وكذلك رواه هشام الدستوائي، عن يحيى -بالإسنادين جميعاً-، عن [أبي][٤] إبراهيم، عن أبيه، وعن يحيى، عن أبي سلمة مرسلاً.

ورواه محمد بن يعقوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم، عن أبيه، ولم يذكر حديثه عن أبي سلمة.

ورواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبيّ ﷺ.

وقال شيبان: عن يحيى، [عن][٥] المهاجر [بن][٦] عكرمة، عن أبي هريرة.

وقال همام: عن يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

والصحيح عن يحيى [قول][٧] من قال: عن أبي إبراهيم، عن أبيه، وعن أبي سلمة مرسل.

---

(١) من (ق).

(٢) في الأصل: الحسن.

(٣) هكذا، ولم يمض إلا إسناد واحد، ولعله حصل سقط يفهم مما بعده.

(٤) سقط من الأصل، (ق).

(٥) في (ق): بن.

(٦) في الأصل: عن.

(٧) في الأصل: بقول.

ورواه إسرائيل، عن محمد بن عبدالرحمن، ولم ينسبه أكثر من هذا، ثم قال: عن رجل -أراه أبوسلمة-، عن أبي هريرة.

ورواه ابن أبي ليلى:

فقال هشيم عنه: أخبرني رجل من أهل مكة، عن أبي سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وقال عقبة بن خالد: حدثنا ابن أبي ليلى، عن ابن يحيى، [أو][١] أبي يحيى، عن أبي سلمة، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان يقول.

وخالفهم محمد بن عمرو بن علقمة، فرواه عن أبي سلمة، عن عبدالله بن [سلام][٢] موقوفاً.

* * *

١٧٩٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان [أصغركم][٣]، وإذا أمّكم فهو أميركم[*].

فقال: اختلف فيه على أبي سلمة:

فرواه [المهاصر][٤] بن حبيب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): عن. وهكذا الإسناد، ولعل الصواب: عن أبي نجيح، أو ابن أبي نجيح. كما أخرجه البزار (٣/٢٥٤) من طريق عقبة. رَ: "الأطراف" (١/١٣٨).

(٢) في الأصل: سليمان.

(٣) في الأصل: أحقركم.

(*) رَ: "علل الحديث" (٢/٧٥).

(٤) في الأصل: المهاجر. رَ: "الجرح" (٨/٤٣٩).

[قاله][1] ثور بن يزيد عنه[2].

ورواه ابن عجلان، عن نافع، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

وقيل: عنه، عن أبي هريرة وحده.

وخالفه يحيى القطان، فرواه عن ابن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة مرسلاً، وهو الصواب.

حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، وابن مبشر، وعبدالملك الدقاق، قالوا: حدثنا حفص بن عمرو، حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني نافع، عن أبي سلمة: قال رسول الله ﷺ: إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا عليهم أحدهم.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا عمر بن شبة، حدثنا يحيى، بإسناده مثله.

* * *

١٧٩٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: الفقه يَمان، والحكمة يَمانِيَة[*].

فقال: يرويه محمد بن [سيرين][3]، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي زائدة، عن أشعث بن سوار، عن ابن [سيرين][4]، عن أبي سلمة،

---

(١) في (ق): قال.

(٢) رواه محمد بن الزبرقان عن ثور موصولاً. رَ: "مسند البزار" (١٩٢/١٥). ورواه الثوري ووكيع عنه مرسلاً. رَ: "المصنف" لعبدالرزاق (٣٩٠/٢)، (١٦٥/٥)، ولابن أبي شيبة (٢٥٢/٢).

(*) "التحفة" (١٦٤/١٠) ح(١٤٤٢١)، "الإتحاف" (٥٥٠/١٥)، "الكامل" (٣٧٣/١).

(٣) في الأصل: بشير.

(٤) في الأصل: لسرين.

عن أبي هريرة.

وخالفه أيوب السختياني، وابن عون، ويونس، [و][1] حبيب، وهشام، ومنصور بن زاذان، وأبوهلال الراسبي، رووه عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ.

*   *   *

(١) في الأصل: بن.

المقرونات: سعيد بن المسيب، وأبي[1] سلمة، عن أبي هريرة

١٧٩٧- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتِمّوا[*].

فقال: يرويه عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة، ويزيد بن الهاد، وإبراهيم بن أبي عبلة، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن معمر:

فرواه موسى بن أعين، ويزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهما عبدالرزاق، رواه عن معمر، عن [الزهري][2]، عن ابن المسيب.

واختلف عن إبراهيم بن سعد:

فرواه إسحاق بن [أبي][3] إسرائيل، وإسماعيل ابن بنت السدّي، عن إبراهيم، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفهم إبراهيم بن حمزة الزبيري، [والوركاني][4]، ومعلى بن منصور، وزحمويه، وأبومروان العثماني، وأبوداود، ورووه عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد،

---

(١) هكذا في الأصل، (ق). وقد يكون سقط "عن" قبل: سعيد

(*) "التحفة" (٩/٢٣٤) ح(١٣١٠٣)، (١٠/٤٥٧) ح(١٥٣٢٣)، "الإتحاف" (١٤/٧٤٢).

(٢) في (ق): الزبيدي. وفي هامشها: الزهري. وكتب فوقها: صح.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: والورطاه.

وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن أبي ذئب:

فرواه الدراوردي، وعمار بن عبدالجبار، وحماد بن خالد، وأبوالنضر، [و][(١)]ابن أبي فديك، وبكر بن صدقة، ومعن بن عيسى، وإسحاق بن سليمان الرازي، وحسين بن محمد، وشبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم محمد بن سليمان بن أبي داود، رواه عن ابن أبي ذئب، عن الزهري عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وخالفهم محمد بن مصعب، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أنس، ووهم فيه.

ورواه [عبيد الله][(٢)] بن عمر، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة -جميعاً-، عن [أبي هريرة][(٣)]، وهو محفوظ عنهما.

وكان الزهري ربما أفرده عن أحدهما، وربما جمعه.

ورواه أبوثور إبراهيم بن خالد، عن زكريا بن عدي، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ولم يتابع على هذا القول.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج، أخبرنا

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: عبدالله.

(٣) في الأصل: الزهري.

[الليث][١]، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها و[أنتم تمشون][٢] عليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، وأحمد بن يوسف السلمي، والحسن بن يحيى الجرجاني، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، و[لكن][٢] ائتوها [تمشون][٢]، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا.

حدثنا أبوعثمان سعيد بن محمد بن أحمد الخيّاط، حدثنا إسحاق بن [أبي][٣] إسرائيل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، ولكن ائتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا.

قال: هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن [الوركاني][٤]، عن إبراهيم بن سعد.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، وابن مخلد، وعثمان بن إسماعيل بن بكر،

---

(١) في (ق): ليث.

(٢) من (ق).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: الوكاني.

وأبوبكر بن مجاهد، قالوا: حدثنا عبدالله بن شبيب، حدثنا يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، [عن][١] عبيدالله [بن][٢] [عمر][٣]، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون، عليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا.

*   *   *

١٧٩٨- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: سأل رجل رسول الله ﷺ: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحجّ مبرور[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن سعيد، [وأبي سلمة][٤]، عن أبي [هريرة][٥].

وخالفه إبراهيم بن سعد، ومعمر، فرواه عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا جعفر بن إلياس بن صدقة -يعرف بالكباش، يعني: جعفر-، حدثنا أبوالأسود، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن

---

(١) في (ق): بن

(٢) في (ق): عن

(٣) في الأصل: يحيى.

(*) "التحفة" (٩/٣٢٣) ح(١٣١٠١)، "الإتحاف" (١٤/٧٦٤).

(٤) في الأصل: وأرسله.

(٥) في (ق): ببرة.

أبي حبيب، عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب: أنهما سمعا أبا هريرة يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله، والجهاد في سبيل الله، وحج مبرور.

* * *

١٧٩٩- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلّفُوا عني، ولا أجد ما أحملهم عليه؛ ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده! لوددت أني أُقتَل في سبيل الله، ثم أُحيَا، ثم أُقتل[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

[و][(١)]رواه شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان.

حدثنا القاضي أبوالعباس بن بجير، حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه، ح، وحدثنا محمد بن إسماعيل [الفارسي][(٢)]، قال: حدثنا بكر بن سهل، قالا: حدثنا أبوصالح، حدثنا ليث، حدثني عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، وسعيد: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: والذي نفسي بيده!

(*) "التحفة" (٣٤٧/٩، ٣٥٨) ح(١٣١٥٤، ١٣١٨٦).

(١) من (ق).

(٢) في الأصل: الفاسي.

لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يُخَلّفوا عني، ولا أجد ما أحملهم عليه؛ ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده لوددت أني أُقتل في سبيل الله، ثم أُحيا،[ثم أقتل](١)، ثم أحيا، ثم أقتل، ثم أحيا.

*　　*　　*

١٨٠٠- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، الحديث(*).

فقال: يرويه صالح بن كيسان، عن الزهري، عنهما، عن أبي هريرة.

وخالفهم(٢) معمر، ويونس، وشعيب، وابن أبي عتيق، وعبيدالله بن أبي زياد، وإسحاق بن يحيى، رووه عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

وتابعهم عبدالرحمن بن إسحاق.

وقال أبومروان العثماني: عن إبراهيم بن سعد، [عن الزهري، عن سعيد](٣) -وحده-، [عن أبي هريرة](٤).

[و](٥)عن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عبدالعزيز الماجشون، عن [إبراهيم بن سعد](٦)، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من (ق).

(*) "التحفة" (٩/٣٥٥) ح(١٣١٧٩)، "الإتحاف" (١٤/٧٧٨).

(٢) هكذا في الأصل، (ق).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ق). وتحرف في الأصل إلى: عن إبراهيم.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل، (ق): صالح بن عبد الرحمن! وأثبت ما أثبته الشيخ محفوظ.

والقولان محفوظان عن الزهري.

وعند الزهري فيه إسناد آخر: عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن مطيع بن الأسود، عن نوفل بن معاوية.

رواه صالح بن كيسان، وعبدالرحمن بن إسحاق.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، ح،

وحدثنا [ابن](١) مبشر، حدثنا العباس بن محمد الدوري، [قالا](٢): حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، حدثني ابن المسيب، وأبوسلمة: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: تكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن تشرف لها [استشرفت](٣) له، ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به.

* * *

١٨٠١- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قضى بالشُّفعَة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال ذلك يحيى بن آدم، عن ابن إدريس، عنه.

---

(١) في الأصل: أبو.

(٢) في الأصل: قال.

(٣) في (ق): استشرف.

(*) "التحفة" (٩/٣٦٣) ح(١٣٢٠١)، "الإتحاف" (١٤/٧٦٠).

وخالفه الحسن بن الربيع، رواه عن ابن إدريس، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سعيد، [أو][١] أبي سلمة، أو عنهما جميعاً، عن أبي هريرة.

ورواه أحمد بن [بكر][٢] البالسي، عن جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

واختلف عن مالك:

فرواه أبوعاصم، وعبدالملك بن عبدالعزيز الماجشون، ويحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة، وأبويوسف القاضي، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رُوي عن [الزنبري][٣]، ومطرف.

ورواه أصحاب ["الموطأ"][٤]: معن، وأبومصعب، والقعنبي، والشافعي، وابن وهب، ووكيع، والحجبي، [والنفيلي][٥]، وسعيد بن منصور، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة مرسلاً.

ورواه محمد بن الحسن، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده- مرسلاً.

ورواه أحمد[٦] بن يونس، ومنجاب بن الحارث، وعمرو بن مرزوق، وأبوعامر العقدي، وروح بن عبادة، وأبوأحمد الزبيري، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد

---

(١) في الأصل، (ق): و.

(٢) في الأصل: مالك.

(٣) في الأصل: الزبيدي.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (ق): والمـــــقيلي.

(٦) في الأصل: أبوأحمد.

-وحده- مرسلاً.

ورواه معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر.

قاله عبدالرزاق عنه.

وأرسله ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري.

ورواه صالح بن [أبي](١) الأخضر، عن الزهري، [عن أبي سلمة](٢)، عن [أبي هريرة، و](٢)جابر.

ورواه خارجة بن مصعب، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه.

ولا يصح هذا القول.

قال الشيخ [أبوالحسن](٣): والصواب في حديث مالك -[رحمه الله](٤)- المتصل عن أبي هريرة. وقول من قال: عن أبي سلمة، عن جابر، فهو محفوظ -أيضاً-.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، [ح](٤)،

وحدثنا بن مخلد، حدثنا إبراهيم بن محمد بن مروان العتيق، قالا: حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا [ابن](٥) إدريس، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، أو عن سعيد بن المسيب، أو عنهما جميعاً، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا قسمت الأرض وحُدَّتْ فلا شفعة فيها.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (ق).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: أبو.

حدثنا علي بن محمد بن يحيى السوّاق، حدثنا إبراهيم بن راشد، حدثنا أبوعاصم، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة ما لم تحد الحدود، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة.

حدثنا [ابن](١) مخلد، حدثنا أحمد بن منصور المروزي، حدثنا عبدالملك [بن](٢) عبدالعزيز الماجشون، حدثنا مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة.

حدثنا النيسابوري، حدثنا إبراهيم بن سليمان البرلُّسِي، حدثنا [يحيى](٣) بن إبراهيم بن أبي قتيلة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، [وأبي سلمة](٤) بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة.

* * *

١٨٠٢- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: لا يزني الزاني [حين](٥) يزني وهو مؤمن، الحديث(*).

فقال: يرويه عقيل بن خالد -[واختلف عنه](٦)-، عن الزهري، عن هؤلاء

---

(١) في الأصل: أبو.
(٢) في الأصل: و.
(٣) في الأصل: محمد.
(٤) في الأصل: وأرسله.
(٥) في الأصل: حيث.
(*) "التحفة" (٩/٣٦٠) ح(١٣١٩١)، "الإتحاف" (١٤/٧٨٤)، (١٦/١٣٣).
(٦) من (ق).

الثلاثة، عن أبي هريرة.

واختلف عن يونس بن يزيد:

فرواه القاسم بن مبرور، عن يونس، عن [الزهري][(١)]، عن الثلاثة، عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري.

وقال حسان الكرماني: عن يونس، عن الزهري، عن [سعيد][(٢)]، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، ولم يذكر: أبا بكر بن عبدالرحمن.

وقال أيوب [بن][(٣)] سويد: عن الزهري، عن [سعيد][(٤)] -وحده-، عن أبي هريرة. وقال في آخره -أيضاً-: عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، [عن أبي بكر][(٥)] بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وقال شبيب بن سعيد: عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال في آخره -أيضاً-: عن الزهري، [أخبرنا][(٦)] عبدالله بن أبي بكر، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وقال ابن وهب: عن يونس، عن [الزهري][(٧)]، عن سعيد، وأبي سلمة.

وقال في آخره: عن الزهري، عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه [أبي بكر][(٨)]، عن أبي هريرة.

---

(١) في (ق): الزبيري.

(٢) في الأصل: سعبة.

(٣) في (ق): عن.

(٤) في (ق): سعد.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ق): أخبرني.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) من (ق).

واختلف عن الأوزاعي:

فرواه محمد بن جابر الحلبي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

[وقال الفريابي: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة](١)، ولم يذكر: يحيى.

وقال هقل بن زياد: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه أبوالمغيرة، عن الأوزاعي.

وقال عيسى بن يونس: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن [بن الحارث.

وقال محمد بن كثير الصنعاني، والحارث بن عطية: عن الأوزاعي، عن الزهريّ، عن سعيد، وأبي سلمة، وحميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة.

وقال الفزاري -أبوإسحاق-: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن](٢)، -كما قال عيسى بن يونس-.

وقال الوليد بن مسلم: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وقال [سوار](٣) بن عمارة: عن هِقْل، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد،

---

(١) سقط من (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: سوارة.

وأبي [بكر][(١)]، وعروة بن [الزبير][(٢)]، عن أبي [هريرة][(٣)].

ورواه معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

والصواب قول من قال: عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، [فجمع][(٤)] بينهم مجتمعين ومفترقين.

وقول من قال: عن حميد، غير محفوظ.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبوصالح، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن [بن الحارث][(٥)] بن هشام، عن أبي هريرة: أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، [ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن][(٦)]، ولا ينتهب نُهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو[صالح][(٧)]، حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، حدثني سعيد، وأبوسلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، بمثل حديث أبي بكر هذا إلا النهبة.

حدثنا النيسابوري، والحسين بن محمد بن سعيد، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، حدّثني سلامة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وابن المسيب،

---

(١) في (ق): سلمة.

(٢) في الأصل: أبي بكر.

(٣) في (ق): بكر.

(٤) في (ق): يجمع.

(٥) سقط من (ق).

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في (ق): عاصم.

[وأبي][1] بكر بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الشارب الخمر حين يشربها وهو مؤمن. وكان أبوهريرة يقول: ولا ينتهب نُهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن حين ينتهبها.

حدثنا النيسابوري، حدثنا عبدالله بن محمد بن عمرو [الغزي][2]، [ح، و][3]حدثنا علي بن [الحسن][4] بن قحطبة، حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، قالا: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، [ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن][5]، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا [ينهب][6] نهبة ذات شرف يرفع المؤمنين إليه بها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن.

[فقال][7] الأوزاعي: فحدثت بهذا الحديث بأرمينية [فقالوا][8]: الأوزاعي يكفر الناس! فقالوا: كفرت به المرجئة، وغلت فيه الحرورية. قال الأوزاعي: لا نقول كما قال هؤلاء، ولكن نحدث به كما سمعنا.

---

(١) في الأصل: وأبو. وفي (ق): وأبا.

(٢) في الأصل: المعرى. وفي (ق): القزي. ولعل الصواب ما أثبت. رَ: "الجرح" (١٦٢/٥). وأبوه مترجم في "الجرح" (٣٣/٨)، "الثقات" (٩٢/٩)، "الأنساب" (١٤٦/٩) -الغزي-.

(٣) من (ق).

(٤) في (ق): الحسين.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ق): ينتهب.

(٧) في (ق): قال.

(٨) في الأصل: فقال.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، ح،

وحدثنا أحمد بن نصر بن [سندويه][(١)]، حدثنا محمد بن هارون[(٢)] -أبو نشيط-، ح،

وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة، قالوا: حدثنا أبوالمغيرة، حدثنا الأوزاعي[(٢)]، حدثني الزهري -وقال ابن نجدة: عن الزهري-، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ [قال][(٣)]: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق [حين يسرق وهو مؤمن][(٤)]، ولا يشرب الخمر حين يشربها [وهو][(٣)] مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون إليه فيها أبصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن.

حدثنا علي بن الحسن بن قحطبة، حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، ح،

وحدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، قالا: حدثنا محمد بن كثير، [حدثنا][(٥)] الأوزاعي، عن [الزهري][(٦)]، عن حميد بن عبدالرحمن، [وسعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن][(٣)]، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ، مثله.

---

(١) في (ق): سقرويه.

(٢) بعدها في (ق): نا.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): وهو حين يسرق مؤمن.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (ق): الأوزاعي.

حدثنا عبدالله بن أحمد المارستاني، حدثنا الحسن بن الصباح البزّار، حدثنا الحارث بن عطيّة، عن الأوزاعي، عن الزهري، حدثني أبوسلمة، وسعيد بن المسيب، وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين [يشربها](١) وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس [إليه](٢) فيها أبصارهم وهو مؤمن.

قال الأوزاعي: سألت الزهري عن تفسير هذا الحديث، فنفرَ، وقال: يجيء الحديث عن رسول الله ﷺ [فتدعونه، وتسألوني](٣) عن رأيي.

حدثنا عبدالله بن محمد بن الناصح، حدثنا إبراهيم بن دحيم، حدثنا أبي، وهشام، وأحمد -يعني ابن أبي الحواري-، قالوا: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا أبوعمرو، عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن [بن الحارث](٢) بن هشام، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو حين يشربها مؤمن، ولا يسرق [وهو](٤) حين يسرق مؤمن، ولا ينتهب نُهبة ذات شرف وهو حين ينتهبها مؤمن.

وحدثنا أحمد بن عبدالله بن نصر بن [بجير](٥)، حدثنا أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عصمة الكلبي الرملي، قال: حدثنا سوّار بن عمارة، حدثنا الهقل بن زياد، عن الأوزاعي، حدثني الزهري، قال: حدثني سعيد بن المسيب، وأبوبكر بن

---

(١) في (ق): يشرب.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): فتدعوني وسلوني.

(٤) ليس في (ق).

(٥) في الأصل: بحي.

عبدالرحمن [بن][١] الحارث بن هشام، وعروة بن الزبير، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني وهو حين يزني مؤمن، ولا يسرق [وهو][٢] حين يسرق مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نُهبة ذات شرف يرفع المؤمنون إليه فيها أبصارهم وهو حين ينتهبها [مؤمن][٣]. قال: فقلت للزهري: فإن لم يكن [مؤمناً][٤] فَمَهْ؟! قال: فنفرَ عن ذلك، وقال: أمرُّوا الأحاديث كما أمرَّها من كان قبلكم، فإن أصحاب رسول الله ﷺ أمرّوها.

* * *

١٨٠٣- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: اقتتلت امرأتان [من هُذَيل][٣]، فرمت إحداهما الأخرى بحجر [فقتلتها][٥] وما في بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقضى رسول الله ﷺ أن دِيَة جنينها غُرّة: عبدٌ، أو وليدة، وقضى [بدية][٦] المرأة على عاقلتها، الحديث[*].

فقال: يرويه الزهري، وقد اختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

قاله الليث بن سعد، وابن وهب، وعثمان بن عمر، عن يونس.

---

(١) في الأصل: و.

(٢) ليس في (ق).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل، (ق): مؤمن.

(٥) في (ق): قتلتها.

(٦) في الأصل: دية.

(*) "التحفة" (٣٧١/٩) ح(١٣٢٢٥)، "الإتحاف" (٧٥١/١٤)، (١٩٩/١٦).

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه أبوسبرة، عن مطرف،

وأبوقلابة، عن أبي عاصم -جميعاً-، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

[ورواه](١) جويرية بن أسماء، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة،

[و](٢)عن مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلاً.

ورواه معمر، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه الموقّري، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وحدّث به مرة عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

ورواه الليث بن سعد، ومحمد بن إسحاق، وجعفر بن ربيعة، وعبدالله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

واختلف عن عبدالرحمن بن إسحاق:

فرواه يزيد بن زريع، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد، [عن](٣) أبي هريرة.

وخالفه خالد بن عبدالله الواسطي، فرواه عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد مرسلاً.

---

(١) في (ق): وروى.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): و.

وكذلك رواه الأوزاعي، وأيوب بن موسى، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وإسحاق بن يحيى، عن الزهري، عن رجل [صحبه][١] -لم يسمّياه-.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، ووهم فيه.

والصواب ما قاله مالك: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [و][٢]عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

حدثنا الحسين والقاسم ابنا إسماعيل، قالا: حدثنا يعقوب الدورقي، [و][٣]حدثنا ابن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان القطان، [ح][٤]، حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، [ح][٥]، وحدثنا إبراهيم بن حماد، وأبوعبدالله المحاملي، قالا: حدثنا محمد بن إشكاب، قالوا: حدثنا عثمان بن عمر، [حدثنا][٦] يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: اقتتلت امرأتان [من هذيل][٣]، فرمت إحداهما الأخرى بحجر، فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى النبيّ ﷺ، فقضى أن دية جنينها غرةٌ: عبدٌ، أو وليدة، وقضى بديتها -وقال يعقوب: أن دية المرأة- على عاقلتها، وورثها ولدها

(١) في الأصل: له صحبة.
(٢) سقط من الأصل.
(٣) سقط من (ق).
(٤) ليست في (ق)، وبدلها: و.
(٥) ليس في الأصل.
(٦) في (ق): أنا.

ومن [معهم][١]، فقال حمل بن النابغة: كيف أغرم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل، [فمثل][٢] ذلك يُطَل. فقال النبيّ ﷺ: إنما هذا من إخوان الكهان! -من أجل [سجعه][٣] الذي سجع-.

وفي حديث ابن إشكاب: وورثها ورثتها، ولدها ومن معهم.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: اقتتلت [امرأتان][٤] من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى، فقتلتها وألقت جنينَها، فقضى رسول الله ﷺ بديتها على عاقلتها، وفي جنينها غرةٌ: عبد، أو أمة. فقال قائل: يا رسول الله، كيف يُعقَل من لا يأكل، ولا يشرب، ولا نطق ولا استهل، فمثل ذلك يُطَل. فقال [النبيّ][٥] ﷺ -كما يزعم أبوهريرة-: هذا من إخوان الكهان.

* * *

١٨٠٤- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ [صلى][٦] على النجاشي، [وكبّر][٧] عليه أربعاً[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، ومالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وعبدالله بن بديل،

---

(١) في (ق): معه.

(٢) في (ق): فمن.

(٣) في (ق): سجنه.

(٤) في الأصل: امرأتين.

(٥) في (ق): رسول الله.

(٦) في الأصل: حط.

(٧) في (ق): فكبر.

(*) "التحفة" (٩/٣٥٤) ح(١٣١٧٦)، "الإتحاف" (١٤/٧٣٠، ٧٣١).

وإبراهيم بن سعد، ومحمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، وعمر بن قيس، وزمعة بن صالح، وحجاج بن أرطاة، وسالم الأفطس، ويحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

وقال أبويعلى محمد بن شداد: عن خالد بن [مخلد][(١)]، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة. و لم يتابع عليه.

ورواه صالح بن كيسان، وأبوأويس، وعقيل، ويونس، وقرة، [و][(٢)]عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن معمر:

فقال عبدالرزاق: عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه يزيد بن زريع، وعبدالواحد بن زياد، ووهيب، وعبدالأعلى، وابن أبي عروبة، عن معمر، عن الزهري، [عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال سويد -أبوحاتم-: عن معمر، عن الزهري][(٣)]، عن سعيد مرسلاً.

وقال حماد بن زيد: عن معمر، عن الزهري مرسلاً.

واختلف عن محمد بن إسحاق:

فرواه يزيد بن هارون، ويعلى بن عبيد، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال شعبة، ويحيى بن أبي زائدة، ويونس بن بكير، وعبدة بن سليمان: عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

---

(١) في (ق): خالد.

(٢) في (ق): عن.

(٣) سقط من (ق).

واختلف عن محمد بن أبي حفصة:

فقال إبراهيم بن طهمان: عنه، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال [أبو][١]إسحاق الفزاري، وروح: عنه[٢]، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

واختلف عن سفيان بن عيينة:

[فرواه إبراهيم بن بشار، وقتيبة، عن ابن عيينة، عن الزهري][٣]، عن سعيد، عن أبي هريرة[٤].

وكذلك قيل عن سعيد [بن][٥] منصور.

وقال أبوهمام، وأحمد بن حنبل، وعبدالله بن محمد الزهري، وابن أبي [عمر][٦]، وإبراهيم بن [بشار][٧]: عنه، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال[٨] الحميدي: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

وكذلك قال أبوهمام، وابن أبي عمر، [وإسحاق][٩] بن حاتم، وخالد بن يوسف، وعباس البحراني، عن الزهري، عن سعيد مرسلاً.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) بعدها في الأصل: في نسخة أخرى.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا ذكرت رواية إبراهيم وقتيبة، وقد رواه النسائي في "الكبرى" (٢/٤٦٩) عن قتيبة به، وفيه: عن أبي سلمة -وحده-، وسيأتي ذكر ابن بشار فيمن رواه من حديث أبي سلمة، ولم أقف على أيّ منها. والله أعلم.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) في الأصل: عمرو.

(٧) في الأصل: سنان. وقد ذكر قبل!.

(٨) قبلها في (ق): وقال الحميد. ولم تطمس.

(٩) في (ق): وأبوإسحاق.

واختلف عن يونس بن يزيد:

فرواه عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي أمامة بن سهل، عن أبي هريرة.

وربما قصر به عثمان فأرسله عنهم.

وكذلك قال شبيب بن سعيد، والليث بن سعد، وأبوضمرة، وابن وهب: عن يونس، عن الزهري، عن الثلاثة مرسلاً.

ووصله ابن قتيبة، عن حرملة، عن ابن وهب، عن يونس.

ورواه عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن سعيد، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة.

ولم يتابع على هذا القول.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وسفيان بن حسين، وعبدالله بن عمر العمري، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: نعى لأصحابه النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وقال: استغفروا لأخيكم.

قال الزهري: فحدثني سعيد، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ خرج بهم إلى المصلى، وصلى عليه، وكبر أربعاً.

ورواه محمد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي [حثمة][1]، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

---

(١) في (ق): خيثمة.

وقيل: عن أبي بكر بن سليمان، عن أبيه، وهو -أيضاً- مرسل [ولا يثبت](١).

حدثنا إسماعيل الوراق، حدثنا محمد بن علي الوراق، حدثنا عبيدالله بن موسى، حدثنا سفيان، [عن](٢) عبيدالله بن عمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كبر على النجاشي أربعاً.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، حدثنا زياد بن يحيى، ح،

وحدثنا ابن صاعد، حدثنا عمرو بن عليّ، [ح](٣)،

وحدثنا محمد بن سليمان المالكي، قال: حدثنا بندار(٤)، ح،

وحدثنا النيسابوري، [حدثنا](٥) الرمادي، [قالوا](٦): حدثنا أبوداود، حدثنا سفيان الثوري، عن عبيدالله، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي، [وكبر](٧) عليه أربعاً. قال الرمادي: لما مات النجاشي كبر النبيّ ﷺ [عليه](٥) أربعا.

وفي حديث بندار: أن رسول الله ﷺ كبر على النجاشي أربعا.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا سلم بن جنادة، ومحمد بن عثمان بن كرامة، قالا: حدثنا ابن نمير، حدثنا عبيدالله، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة:

---

(١) زيادة من (ق).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) زيادة من (ق).

(٤) بعدها في الأصل: و.

(٥) سقط من (ق).

(٦) ليس في (ق).

(٧) في (ق): فكبر.

أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي، فكبر عليه أربعاً.

حدثنا النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، وأحمد بن عبدالرحمن [فرقهما](١)، قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى، فصفّ بهم، فصلى وكبر أربع تكبيرات.

حدثنا محمد بن سليمان المالكي، حدثنا بندار، [حدثنا](٢) بشر بن عمر، حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه، [وخرج](٣) بهم إلى المصلى، فصفّ بهم، وكبر عليه أربع تكبيرات.

حدثنا ابن مبشر، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن مالك، حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال: نعى لنا رسول الله ﷺ النجاشي اليوم الذي مات فيه، فخرج [بهم](٤) إلى المصلى، فصفّ أصحابه خلفه، فكبر عليه أربعاً.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبوداود، حدثنا عبدالله بن بديل الخزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي، فكبر عليه [أربع تكبيرات](٥).

---

(١) زيادة من (ق).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): فخرج.

(٤) من (ق).

(٥) في (ق): أربعا.

حدثنا محمد بن نوح الجُنديسابوري، حدثنا عمرو بن عبدالله، ح، وحدثنا المحاملي، حدثنا سلم بن جنادة، قالا: حدثنا وكيع، عن زمعة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى المصلى، فقال: إن أخاكم النجاشي مات، [قال](١): فصفّنا خلفه، فصلى عليه، فكبر أربعاً.

[قال الجنديسابوري: إن النبي ﷺ(٢) بأصحابه، فكبر أربعاً](٣).

حدثنا المحاملي، حدثنا محمد بن منصور الطوسي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن [سعد](٤)، حدثنا أبي، عن صالح، قال: قال ابن شهاب: [حدثني](٥) أبوسلمة بن عبدالرحمن، وابن المسيب: أن أبا هريرة أخبرهما: أن رسول الله ﷺ نعى لهم النجاشي -صاحب الحبشة- في اليوم الذي مات فيه، وقال: استغفروا لأخيكم.

حدثنا المحاملي، حدثنا عبيدالله بن سعد، حدثنا [عمي](٦)، حدثنا أبي، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة أخبره: أن رسول الله ﷺ [صفّهم](٧) بالمصلى فصلى عليه، وكبر [عليه](٨) أربعاً. يعني: النجاشي.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا عبيدالله بن سعيد بن كثير بن [عفير](٩)، حدثنا أبي، حدثنا الليث، عن عقيل، ورشدين، عن عقيل، ويونس، وقُرّة،

---

(١) من (ق).

(٢) هكذا في (ق)، ووضع فوقها دائرة صغيرة.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: سعيد.

(٥) في (ق): أخبرني.

(٦) في الأصل: يحي.

(٧) في (ق): صف بهم.

(٨) من (ق).

(٩) في الأصل: كثير.

عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة: أنهما [حدثاه][(١)] عن أبي هريرة: أنه قال: نعى [لنا][(٢)] رسولُ الله ﷺ صاحبَ الحبشة في اليوم الذي مات فيه، فقال: استغفروا لأخيكم. قال ابن شهاب: وحدثني ابن المسيب: أن أبا هريرة حدثه: أن رسول الله ﷺ صلى بهم بالمصلى، وكبر [عليه][(٣)] أربع تكبيرات.

حدثنا النيسابوري، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج، حدثنا الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة: أنهما حدثاه، عن أبي هريرة، قال: نعى لنا رسول الله ﷺ النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه، [فقال][(٤)]: استغفروا لأخيكم.

[حدثنا][(٥)] النيسابوري، حدثنا يوسف، حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، حدثني سعيد[(٦)] بن المسيب: أن أبا هريرة [حدثه][(٥)]: أن رسول الله ﷺ صفّ بهم بالمصلى، فصلى وكبر عليه أربع تكبيرات.

حدثنا [محمد][(٧)] بن نوح الجنديسابوري، حدثنا محمد بن الحارث المخزومي، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ نعى لهم النجاشي في اليوم الذي مات فيه، فقال: استغفروا

---

(١) في (ق): حدثناه.

(٢) من (ق).

(٣) ليست في (ق).

(٤) في (ق): وقال.

(٥) سقط من (ق).

(٦) بعدها في (ق): عن.

(٧) في الأصل: عمر.

لأخيكم. هذا أو نحوه.

حدثنا [محمد بن](١) عبدالله بن غيلان، حدثنا أحمد بن [عبدالرحمن](٢) بن المفضل، حدثنا عثمان بن عبدالرحمن الحرّاني، حدثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الزهري، عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب: سمعا أبا هريرة يحدث: أن النجاشي قُبض بأرض الحبشة، [فقال](٣) النبيّ ﷺ وهو بالمدينة: إن أخاكم قد قُبض اليوم. فخرج إلى المصلى، وكبّر عليه أربعاً، كتكبيره على الجنائز.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبدالرازق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: نعى رسول الله ﷺ النجاشي لأصحابه وهو بالمدينة، فصفوا خلفه، فصلى عليه، وكبر أربعاً.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرازق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: نعى رسول الله ﷺ النجاشي لأصحابه، فصفوا خلفه، [وكبر](٤) أربعاً. وسمعت عبدالرزاق مرة يذكره عن ابن المسيب وأبي سلمة.

حدثنا المحاملي، حدثنا إسحاق بن حاتم، حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن النبيّ ﷺ خرج إلى البقيع، فصلى على النجاشي، فكبر عليه اربعاً.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): عبدالله.

(٣) في (ق): قال.

(٤) في (ق): فكبر.

حدثنا محمد بن عبدالله بن غيلان -[هو][(١)] السوسي الخزاز، وكان من ثقات المسلمين-، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا هشيم، حدثنا سفيان بن حسين، عن الزهري -قال هشيم: لا أدري لعلي [سمعته][(٢)] من الزهري!-، عن سعيد بن المسيب: أن الرسول ﷺ قال: إن أخاكم النجاشي قد مات؛ فصلوا عليه. قال: فقام، فصلى عليه. قال: وكبر عليه أربع تكبيرات.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، حدثنا عمّي، حدثني زمعة بن صالح، حدثني ابن شهاب، ويحيى بن سعيد، عن [سعيد][(٣)] بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: أصبحنا ذات يوم عند الرسول الله ﷺ، فقال: إن أخاكم أصحمة النجاشي الحبشي قد توفّى؛ فصلوا عليه. قال: فوثب رسول الله ﷺ، ووثبنا معه، حتى جاء المصلى، فقام [وصففنا][(٤)] وراءه، فكبر أربع تكبيرات.

قال: خالفه عبدالله بن عبدالعزيز الليثي، فرواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][(٣)]: أن النبيّ ﷺ صلى على النجاشي، فكبر أربعاً.

حدثنا به أبوعمر [القاضي][(٣)] -إملاء-، قال: حدثنا أبويحيى بن أبي ميسرة، حدثنا أحمد بن محمد الأرزقي -ثقة-، حدثنا عبدالله بن عبدالعزيز، بذلك.

---

(١) من (ق).

(٢) في الأصل: سعبة. وفي (ق): سمعت.

(٣) ليس في (ق).

(٤) في (ق): فصففنا.

حدثنا المحاملي، حدثنا [سلم][١] بن جنادة، حدثنا أبوأسامة، عن عبيدالله، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب -قال عبيدالله: أراه ذكره عن أبي هريرة-: أن رسول الله ﷺ خرج إلى المصلى، فصلى على النجاشي، فكبر أربعاً[٢].

*　　*　　*

١٨٠٥- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: بينما رجل يسوق بقرة حمل عليها، [فالتفتت إليه، وقالت: إنها][٣] لم تُخلق لهذا[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

[فرواه][٤] يونس، وعقيل، ويحيى بن أبي أنيسة، وابن سمعان، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه شعيب بن أبي [حمزة][٥]، وعبيدالله بن عمر، ومعمر، وعبيدالله بن أبي [زياد][٦]، والنعمان بن راشد، ومعاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان، عن الزهري.

---

(١) في الأصل: سلمة.

(٢) تكرر هذا الحديث في الأصل بإسناده ومتنه، ولم يتكرر في (ق).

(٣) في (ق): التفتت إليه قالت: إنا.

(*) "التحفة" (٩/٣٦٥) ح(١٣٢٠٧)، "الإتحاف" (١٤/٧٨٥)، (١٥/٢٢٩)، (١٦/١٥٦).

(٤) بياض في الأصل.

(٥) في (ق): جنده.

(٦) في (ق): زيادة.

وروى هذا الحديث سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه -أيضاً- عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي سلمة، واختلف عن الأعرج:

فرواه عبد[الله][1] بن لهيعة، عن الأعرج، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه أبوالزناد، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وشعيب بن أبي [حمزة][2]، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه الثوري، واختلف عنه:

فرواه أبوداود الحفري، عن الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه وكيع.

[وخالفهما][3] أبوعاصم، رواه عن الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه صدقة بن عبدالله [السمين][4]، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وخالفه الوليد بن مسلم، وسعيد بن داود الزنبري، وابن وهب، رووه عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ.

---

(١) سقط لفظ الجلالة من (ق).

(٢) في (ق): جنده.

(٣) في الأصل: وخالفهم.

(٤) من (ق).

ورواه عبيدالله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج مرسلاً.

قاله المعتمر بن سليمان عنه.

وخالفه محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع، [رواه][١] عن عبيدالله، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبواليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بينما راعي في غنمه، وساق الحديث.

حدثنا المحاملي، قال: حدثنا أحمد بن [محمد][٢] بن يحيى بن سعيد، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، سمعت النعمان يحدّث عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: بينما راعي في غنمه، الحديث.

حدثنا إبراهيم بن حماد، حدثنا أحمد بن عبيدالله العنبري، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي الزناد، عن عبدالرحمن الأعرج: أن بقرة كان عليها رجل راكب، فاستحثها، فقالت: ما لهذا خلقت! [إنما خُلقتُ][٣] للحرث. فقال [الناس][٤]: سبحان الله! بقرة تَكَلّم؟! فقال النبيّ ﷺ: أنا أشهد على هذا، وأبوبكر، وعمر. وما ثمَّ أبوبكر، ولا عمر.

* * *

---

(١) من (ق).

(٢) في (ق): موسى.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: الله!.

١٨٠٦- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا يزال قلبُ الكبير شابّاً في اثنتين: حبِّ المال، وطول الأمل(*).

فقال: حدّث به الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، واختلف عن يونس:

فرواه ابن وهب، وأيوب بن سويد، والليث بن سعد، والقاسم بن مبرور، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم أبوصفوان(١) عبدالله بن سعيد، فرواه عن يونس، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وكذلك قال عقيل بن خالد.

[ورواه](٢) ابن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن [الزبيدي](٣):

فقال عبدالله بن سالم: عنه، عن الزهري، عنهما، عن أبي هريرة.

وأرسله بقيّة، وهو محفوظ عنهما.

حدثنا عبدالله [بن](٤) أحمد بن عتاب، حدثنا أحمد بن الفرج، حدثنا أيوب بن سويد، عن يونس، عن الزهري، قال: قال ابن المسيب، [وأبو](٥)سلمة: إن أبا هريرة

(*) "التحفة" (٩/٤٠٨) ح(١٣٣٢٤)، "الإتحاف" (١٦/١٨٧).

(١) بعدها في الأصل: بن. وليس لها وجه.

(٢) في الأصل: فرواه.

(٣) في (ق): الزهري.

(٤) في الأصل: و.

(٥) في الأصل: وأبي.

قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزال قلب الكبير شابّاً في اثنتين:[في][١] حبّ المال، وطول الأمل.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا [عمي][٢] عبدالله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني أبوسلمة، وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزال قلب الكبير شابّاً في اثنتين: حب المال، وطول الأمل.

* * *

١٨٠٧- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قام النبيّ ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، **فقال: يا معشر قريش! اشتروا أنفسكم من الله، الحديث**[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، [و][٣]شعيب، وعبيدالله بن أبي زياد، وحبيب بن أبي مرزوق، عن الزهري، عن سعيد، [وأبي سلمة][٤]، عن أبي هريرة.

وكذلك قال [سلامة][٥]، [عن][٦] عقيل.

---

(١) من (ق).

(٢) كأنها في الأصل: يحيى عن.

(*) "التحفة" (٣٤٨/٩) ح(١٣١٥٦)، "الإتحاف" (٧٥٠/١٤).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: وأرسله.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ق): بن.

وقال رشدين: عن عقيل، عن الزهري، عن أبي سلمة -[وحده][(١)]-، عن أبي هريرة.

وكلاهما محفوظ.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب، وأبوسلمة: أن أبا هريرة قال: [قال][(١)] رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قال: يا معشر قريش، اشتروا أنفسكم من الله، [(لا) أغني عنكم من الله][(٢)] شيئاً، يا بني عبدالمطلب، لا أغني [عنكم][(١)] من الله شيئاً، يا عباس بن عبدالمطلب، لا أغني [عنك][(٣)] من الله شيئاً، يا صفية عمّة رسول الله ﷺ، لا أغني عنك من الله شيئاً، يا فاطمة بنت محمد، [سليني][(٤)] ما شئت، لا أغني عنك من الله شيئاً.

حدثنا محمد بن عبدالله بن غيلان، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن [المفضل][(٥)]، حدثنا حجّاج بن أبي منيع، حدثنا عبيدالله بن أبي زياد، عن الزهري، حدثنا سعيد بن المسيب، وأبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، قال: يا معشر قريش، اشتروا أنفسكم من الله، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن

---

(١) من (ق).

(٢) سقط من (ق). وما بين الهلالين في الأصل: إلا.

(٣) في (ق): عنكم.

(٤) من (ق). وكأنها في الأصل: تسلني.

(٥) في الأصل: الفضل.

عبدالمطلب، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا صفية عمّة رسول الله ﷺ، لا أغني عنكِ من الله شيئاً، يا فاطمة بنت محمد، [سليني][(١)] ما شئتِ، لا أغني عنك من الله شيئاً.

حدثنا أحمد بن عبدالله بن نصر بن بجير، قال: حدثنا إسحاق بن خالد البالسي، حدثنا عبدالعزيز بن عبدالرحمن القرشي، حدثنا حبيب بن أبي مرزوق، عن الزهري، عن سعيد [بن المسيب][(٢)] وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: إن رسول الله ﷺ لَمّا أُنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قال: يا معاشر قريش، اشتروا أنفسكم من الله، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني هاشم، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبدالمطلب، ما أغني [عنك][(٣)] من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله ﷺ، لا أغني عنكِ من الله شيئاً، يا فاطمة بنت محمد، لا أغني عنكِ من الله شيئاً.

* * *

١٨٠٨- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رجلاً سأل النبيّ ﷺ: أيصلي الرجلُ في ثوب واحد؟ قال: [أو][(٤)]كلُّكُم يجد ثوبين؟![(*)].

فقال: يرويه سليمان بن كثير، ومعمر، وابن جريج، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم ابن عيينة، وعبيدالله بن عمر، وأبوأويس، وسفيان بن حسين، والأوزاعي، ومحمد بن أبي حفصة، رووه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

---

(١) من (ق). وكأنها في الأصل: سليني.

(٢) من (ق).

(٣) في (ق): عنكم.

(٤) في (ق): و.

(*) "التحفة" (٩/٣٤٣) ح(١٣١٤٥)، "الإتحاف" (٨/٣٧٨)، (١٤/٧٤٣)، (١٦/١٠٥). رَ: "علل الحديث" (٢/٤٠١).

واختلف عن أبي حنيفة:

فرواه أبوقرة، وعبدالعزيز بن خالد بن زياد بن [جرو][١] الترمذي، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة[٢].

ورواه يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة، عن أبي العطوف، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

واختلف عن زمعة بن صالح:

فرواه وكيع، وأبوأحمد الزبيري، عن زمعة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفهما روح، رواه عن زمعة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن [الزهري، عن سعيد][٣]، عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن وهب:

فرواه ابن أخي ابن وهب، عن عمه، عن يونس، ومالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

[وخالفه أصحاب ابن وهب، رووه عن ابن وهب، عن يونس -وحده-.

وكذلك رواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة،

---

(١) في (ق): حرم. رَ: "تهذيب الكمال" (٨/٦٥)، (١٨/١٢٥).

(٢) رواه الخليلي في "الإرشاد" (٣/٩٤٨) إلا أنه ذكره من حديث عبدالرحمن بن خالد بن زياد بن جرو، عن أبي حنيفة به. وأبوه خالد يكنى: أبا عبدالرحمن. رَ: "الكنى" للدولابي (٢/٨٥٠)، "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص(٣٤-٣٥، ٣٨، ٦٨).

(٣) في (ق): سعيد عن الزهري.

عن أبي هريرة][(١)].

وتابعه [أبو][(٢)]زرعة وهب الله بن راشد، عن يونس.

وكذلك قال عقيل: عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكلها محفوظة عن الزهري إلا قول روح عن زمعة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ فإنه غير محفوظ.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ سئل: أيصلي الرجل في ثوب واحد؟ قال: أولكلكم ثوبان؟!.

* * *

١٨٠٩- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبّاء والمزَفَّت[(*)].

فقال: يرويه الزهري [واختلف عنه:

فرواه زمعة بن صالح، عن الزهري][(٣)]، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه معمر، وابن عيينة، عن الزهرى، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ.

وعند الزهرى فيه قول آخر: عن أنس بن مالك، صحيح عنه.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): بن.

(*) "التحفة" (١٠/٤١٢) ح(١٥١٥٠)، "الإتحاف" (٢/٣١٢)، "مسند البزار" (١٤/١٤٧).

(٣) سقط من الأصل.

حدثنا ابن مخلد، وابن الجراح، قالا: حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا أبوداود الطيالسي، حدثنا زمعة بن صالح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء، والمزفت.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني أبوسلمة، عن أبي هريرة: نهى النبيّ ﷺ عن الدباء، والحنتم، والمزفت، والنقير.

* * *

١٨١٠- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: سلم رسول الله ﷺ في ركعتين، فقام ذو الشمالين، فقال: أَقَصُرَت الصلاة أم نسيت؟، الحديث[*].

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وعبيدالله بن [عبدالله][1]، عن أبي هريرة.

وخالفه عمر بن عبدالواحد، والفريابي، وابن أبي العشرين، فرووه عن الأوزاعي، عن الزهري، عن الثلاثة مرسلاً.

ورواه عبدالرحمن بن نمر، وابن تميم، عن الزهري، عن هؤلاء الثلاثة، عن أبي هريرة.

(*) "التحفة" (٩/ ٣٥٦) ح(١٣١٨٠)، "الإتحاف" (١٦/ ٦٥)، رَ: "مرويات الزهري" (٤/ ٢٢٧٨).

(١) في الأصل: عمر.

وخالفه يونس، [ورواه][(١)] عن الزهري، عن هؤلاء الثلاثة، وعن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة.

وكذلك قال عبدالواحد بن أبي عون، عن الزهري، مثل قول يونس.

ورواه معمر، واختلف عليه[(٢)] على عبدالرزاق:

فقال عباس البحراني: عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وخالفه أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعباس العنبري، وغيرهم، فقالوا: عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبي هريرة.

ورواه الليث بن سعد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، و[أبي بكر بن][(٣)] سليمان بن أبي [حثمة][(٤)]، عن أبي هريرة.

وقال علي بن داود القنطري[(٥)]: عن أبي صالح، عن الليث، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وعبيدالله بن عبدالله، وأبي بكر بن [عمرو][(٦)] بن حزم.

وقال أبوضمرة: عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

---

(١) في (ق): فرواه.

(٢) زاد الشيخ محفوظ بعدها: و. والكلام منضبط فيما أرى.

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(٤) في الأصل، (ق): حيثمة.

(٥) في (ق): والقنطري.

(٦) في الأصل: عمر.

وكذلك قال محمد بن إسحاق، عن الزهري، إلا [أنه][١] وقفه وقال: عن أبي هريرة: أنه كان يأمر بسجدتي السهو قبل السلام.

ورواه ابن جريج، عن [الزهري][٢]، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، وأبي سلمة، عن [من][١] يقنعان [بحديثه][٣]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه [الزبيدي][٤]، وعبدالعزيز بن الماجشون، عن [الزهري][٥]، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي [حثمة][٦] مرسلاً.

قال ذلك شبابة، عن الماجشون.

وقال عبدالله بن رجاء: عن الماجشون، عن الزهري، قال: بلغني أن النبيّ ﷺ، لم يجاوز به.

وكذلك قال مطرف بن مازن، عن معمر.

واختلف عن مالك:

فرواه عبدالحميد بن سليمان -أخو فليح-، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وقال القعنبي، ومعن، وأصحاب "الموطأ": عن مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن سليمان بن أبي [حثمة][٧] -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) سقط من (ق).
(٢) في الأصل: أبي هدى.
(٣) في (ق): يحدثه.
(٤) في (ق): الزهري.
(٥) في الأصل: أبي الزهري.
(٦) في الأصل: حيثمة.
(٧) في الأصل، (ق): حيثمة.

وكذلك قال عقيل: عن الزهري، عن هؤلاء الثلاثة، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

والصواب من ذلك حديث سعيد، وأبي سلمة.

حدثنا المحاملي، حدثنا أحمد بن الفرج، حدثنا أيوب بن سويد، حدثنا يونس بن يزيد، عن الزهري، قال: قال أبوسلمة، وابن المسيب، وأبوبكر، وعبيدالله بن عبدالله: إن أبا هريرة قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر أو العصر فسلم في ركعتين، فقال [ذو][1] الشمالين بن [عبد][2] عمرو بن نضلة الخزاعي -وهو حليف بني زهرة-: أقَصُرت الصلاة أم نسيتَ يا رسول الله؟ فقال: لم أنس، ولم تُقصر! فقال له ذو الشمالين: قد كان بعض ذلك يا رسول الله ﷺ. فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: أصدق ذو اليدين؟ قالوا: نعم يا رسول الله. فقام رسول الله ﷺ فأتم الصلاة. [قال]: ولم يخبر[3] أحد منهم أن رسول الله ﷺ سجد سجدتين وهو جالس في تلك الصلاة، وذلك مما [نرى][4] -والله أعلم- أن الناس يقّنوا رسول الله ﷺ حتى استيقن.

* * *

١٨١١- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: الولد للفراش، [وللعاهر][5] الحجر، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: ذوا.

(٢) في الأصل: عميد.

(٣) بعدها في (ق): أن.

(٤) من (ق). وفي الأصل: يروى. وكأن الواو مطموسة.

(٥) في الأصل: والعاهر.

(*) "التحفة" (٣٣٨/٩) ح(١٣١٣٤)، "الإتحاف" (٧٤٩/١٤).

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، واختلف عليه:

فرواه أحمد بن صالح، وأبوالطاهر بن [السرح][(١)]، ومحمد بن وزير الواسطي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال الحميدي: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، أو أحدهما.

وقال أبوبكر بن أبي شيبة، [ومسدد][(٢)]، وعمرو بن عون، والفريابي، ويعقوب الدورقي: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وقال عبدالله بن محمد الزهري: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة، وعن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٣)].

وقال معمر: عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة،

ومرّة، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، وهو محفوظ عن الزهري عنهما.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف، ح،

[و][(٣)]حدثنا ابن مبشر، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عمرو بن عون، قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: الولد للفراش، وللعاهر الحجر.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: الولد للفراش، وللعاهر الحجر.

* * *

---

(١) في (ق): السراج.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (ق).

١٨١٢- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ، قال: من احتجم يوم السبت ويوم الأربعاء فلا يلومنّ إلا نفسه(*).

فقال: اختلف فيه على الزهري:

فرواه داود بن عطاء، عن ابن أبي ذئب، وابن سمعان، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه سليمان بن أرقم، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن أرقم، وابن سمعان، عن الزهري، عن أبي سلمة، [أو](١) سعيد -بالشكّ-.

وخالفه حماد بن سلمة، وداود بن الزبرقان، روياه عن سليمان، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه عون -مولى أمّ حكيم-، عن الزهري -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ(٢)، وهو أشبهها بالصواب.

حدثنا إسماعيل الصفّار، حدثنا عباس [الدوري](٣)، حدثنا حفص بن عمر بن عبيد الطنافسي -ثقة-، حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن عون -مولى أم حكيم-، عن الزهري: من احتجم أو [اطلى](٤) يوم الأربعاء أو يوم السبت فظهر به وَضَحٌ فلا يلومنّ إلا نفسه.

(*) "مسند البزار" (١٤/٢٣٣، ٢٣٧)، "الكامل" (٣/٢٥١)، "الطب" لأبي نعيم (٢/٥١٨، ٥١٩).

(١) في (ق): و.

(٢) رواه البغوي في "الجعديات" (٢/٣٧٠)، وتابعه معمر. رَ: "الجامع" ص(٢٩)، "المراسيل" لأبي داود ص(٤٨٤).

(٣) في (ق): الدورقي.

(٤) بياض في الأصل.

قال الشيخ[١]: وحفص ثقة، وله ابن، اسمه: عبدالرحمن بن حفص [الطنافسي][٢]، روى المغازي عن زياد البكائي، عن محمد بن إسحاق، وغيره.

* * *

١٨١٣- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: عليكم بالحبة السوداء؛ فإن فيها الشفاء من كلّ داء إلا السّام، والسام الموت[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه [شعيب][٣] بن خالد الرازي، عن الزهري، عنهما.

وتابعهم عقيل -من رواية الليث عنه-، فقال: عن الزهري، عنهما، عن أبي هريرة.

ورواه يونس، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، ومحمد بن أبي حفصة، وعمر بن قيس، والموقّري، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وتابعهم سلامة بن روح، عن عقيل.

ورواه ابن عيينة، والزبيدي، وإسحاق بن راشد، ومعاوية الصدفي، وشعيب بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد، وإسحاق بن يحيى العوصي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن معمر:

---

(١) بعدها في الأصل: أبوبكر. ولم يمر له ذكر، وليست في (ق).

(٢) في (ق): الصفار.

(*) "التحفة" (٩/٣٦٧) ح(١٣٢١٠)، "الإتحاف" (١٤/٧٨٩) (١٦/١٨٨).

(٣) في (ق): شعبة.

فرواه عبدالرزاق، وعبدالأعلى، ويزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال عبدالواحد بن زياد: عن معمر، عن الزهري، عن حميد، أو أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان عن سعيد، وأبي سلمة.

وقول عبدالواحد بن زياد، عن حميد، غير محفوظ.

حدثنا النيسابوري، حدثنا عيسى بن إبراهيم، وأحمد بن عبدالرحمن، ويونس بن عبدالأعلى، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: عليكم بالحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام، والسام الموت.

في حديث يونس بن عبدالأعلى: أن يونس بن يزيد أخبره.

حدثنا عبدالله بن أحمد [بن عتاب، حدثنا أحمد][1] بن الفرج، حدثنا أيوب بن سويد، عن يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ:[2] عليكم بالحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام، والسام الموت.

حدثنا عبدالله بن محمد البغوي، حدثنا أبوطالب الهروي، حدثنا إبراهيم بن صدقة، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: هذه الحبة السوداء فيها شفاء من كل داء إلا السام، وهو الموت.

حدثنا النيسابوري، وعثمان بن إسماعيل[3] السكري، وأحمد بن محمد بن

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) بداية سقط في (ق)، وهو الصفحة اليمنى من اللوح (١٢١).

(٣) بعدها في الأصل كلمة، رسمها: يزيد.

[سعدان](١) الصيدلاني، قالوا: حدثنا الدقيقي، حدثنا يزيد، حدثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: قال رسول الله ﷺ: عليكم بالحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام، والسام الموت.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا الوليد، [عن](٢) سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: عليكم بالحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء من كل شيء غير السام، وهو الموت.

حدثنا النيسابوري، والحسين بن محمد بن سعيد، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، حدثني سلامة، [عن](٢) عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: عليكم بالحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام، والسام الموت، وهي الشونيز.

حدثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، حدثنا كامل بن طلحة، حدثنا ليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب الزهري، أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، [وابن](٣) المسيب: أن أبا هريرة أخبرهما: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إن في الحبة السوداء شفاء من كل ذلك إلا السام.

قال ابن شهاب: والسام الموت، والحبة السوداء الشونيز.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرني معمر، عن الزهري، أخبرني أبوسلمة، عن أبي هريرة، قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول

(١) في الأصل: شعبان. رَ: "الدليل المغني" ص(١٢٦).
(٢) في الأصل: بن.
(٣) في الأصل: وأبو.

للشونيز: عليكم بهذه الحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام، يعني الموت.

قال أحمد بن منصور: قال معمر: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال يونس: عن الزهري، عن سعيد، [عن][١] أبي هريرة.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني أبوسلمة، عن أبي هريرة: سمعت النبيّ ﷺ يقول: عليكم بهذه الحبة الشونيز -يعني الحبة السوداء-؛ فإن فيها شفاء من كل شيء إلا السام. يريد الموت.

* * *

١٨١٤- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: العجماء[٢] جرحها جُبَار، والمعدن جبار، وفي الرِّكاز الخُمس[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، وليث بن [سعد][٣]، وسفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-[٤].

وقيل: عنه، عن الزهري، عن سعيد -وحده-.

ورواه مالك، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقيل: عن القعنبي، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: و.

(٢) العَجْماء: البهيمة، سُمّيت به لأنها لا تتكلم. وكلّ ما لا يقدر على الكلام فهو أعجم ومستعجم. انظر: "النهاية" (١٨٧/٣).

(*) "التحفة" (٣٣٥/٩) ح(١٣١٢٨)، "الإتحاف" (٧٦١/١٤)، (١٣٤/١٦).

(٣) في الأصل: سعيد.

(٤) بعدها في الأصل: عن. وكأنها مطموسة.

وكذلك قال مصعب.

وقال ابن وهب: عن مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه يزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وكذلك قال زمعة بن صالح، والزبيدي.

واختلف عن يونس بن يزيد:

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه ابن وهب، رواه عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله -وحده-، عن أبي هريرة.

والصحيح عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة.

وحديثه عن عبيدالله غير [مدفوع][1]؛ لأنه قد اجتمع عليه اثنان، والله أعلم.

حدثنا [ابن][2] مبشر، حدثنا أحمد بن سنان القطان، حدثنا موسى بن داود، ح، وحدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أخبرني أبي، وشعيب بن الليث، ح،

---

(١) في الأصل: مرفوع.

(٢) في الأصل: أبو.

وحدثنا النيسابوري، حدثني يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج، قالوا: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن [عبدالرحمن](١)، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: العجماء جرحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس.

قال النيسابوري في حديثه: حدثني ابن شهاب.

حدثنا إبراهيم بن حماد، حدثنا محمد بن جوان، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعن أبي(٢) سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: جرح العجماء جُبَار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس.

حدثنا النيسابوري، حدثنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال، بنحوه.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أبوعتبة أحمد بن الفرج، [حدثنا بقية](٣)، حدثني الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: العجماء جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، وعبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ أنه قال: العجماء جرحها جبار، [والبئر جبار](٤)، والمعدن جبار، وفي

---

(١) في الأصل: عبدالله.

(٢) استئناف النسخة (ق).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ق).

الركاز الخمس. قال ابن شهاب: الجبار الهدَر، والعجماء البهيمة.

* * *

١٨١٥- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: أبردوا بالظهر؛ فإن شدّة الحر من فيح جهنم(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيدالله بن عمر، وإسماعيل بن أمية، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، والليث بن سعد، وابن أخي الزهري، وابن أبي ذئب، وأسامة بن زيد، وابن جريج، ومعمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

[وخالفهم](١) شعيب بن أبي حمزة، وصالح بن أبي الأخضر، روياه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وجمع معه [حديثا](٢) آخر، وهو قوله: اشتكت النار إلى ربّها.

وقال عبدالله بن محمد الزهري: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وروى جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة: اشتكت النار إلى ربها. دون الإبراد.

(*) "التحفة" (٩/٣٧٢) ح(١٣٢٢٧)، "الإتحاف" (١٤/٧٤٠)، (١٦/٧٩).

(١) في الأصل: وخالفه.

(٢) في الأصل: ثنا.

وخالفه شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، فروياه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والقولان محفوظان عن الزهري.

حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد، حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، أخبرنا بكر بن عبدالرحمن، [حدثنا عيسى بن المختار، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن مسلم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن][١]، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا اشتد الحرّ فأبردوا عن الصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

حدثنا عبدالله بن أحمد بن عتاب، حدثنا أحمد بن الفرج، حدثنا أيوب بن سويد، عن يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن: أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا [اشتد][٢] الحر فأبردوا [عن الصلاة][٣]؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

حدثنا ابن مبشر، حدثنا أحمد[٤] بن سنان القطّان، حدثنا موسى بن داود، ح، [حدثنا][٥] النيسابوري، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج، قالا: حدثنا الليث، حدثني ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

---

(١) سقط من الأصل، ووقع في (ق) بعد المختار: نا.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): بالصلاة.

(٤) بعدها في (ق): نا.

(٥) في (ق): وحدثنا.

حدثنا المحاملي، حدثنا حجاج الشاعر، ح،

وحدثنا المحاملي، حدثنا عبيدالله بن [سعد](١)، قالا: حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي الزهري، عن عمه(٢) محمد بن مسلم، أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

حدثنا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطي، ويوسف بن يعقوب، قالا: حدثنا حميد بن الربيع، حدثني معن بن عيسى، حدثنا ابن أبي ذئب، عن [ابن](٣) شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إن شدة الحر من فيح جهنم؛ [فإذا اشتد الحر](٤) فأبردوا بالصلاة.

حدثنا المطبقي، والنيسابوري، قالا: حدثنا الربيع، [حدثنا](٥) ابن وهب، أخبرني أسامة، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، [عن](٦) أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا اشتد الحر فأبردوا بالظهر؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، حدثنا محمد بن يحيى القطعي، حدثنا محمد بن [بكر](٧)، حدثنا ابن جريج، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة بن عبدالرحمن،

---

(١) في الأصل: سعيد.

(٢) بعدها في الأصل: عن.

(٣) مكرر في الأصل.

(٤) من (ق).

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ق): و.

(٧) في الأصل: بكير.

عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

[و][(١)] حدثنا النيسابوري، والعباس بن العباس، وابن الجراح، قالوا: حدثنا أحمد بن منصور، ح،

وحدثنا المحاملي، حدثنا حجاج الشاعر، قالا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، وابن جريج، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

حدثنا النيسابوري، حدثنا إبراهيم بن هانئ، وعبدالكريم بن الهيثم، قالا: حدثنا أبواليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم.

حدثنا النيسابوري، حدثنا عيسى بن إبراهيم، حدثنا ابن وهب، [ح][(٢)]،

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، حدثنا عمي، حدثنا يونس، [حدثنا][(٣)] ابن شهاب، حدثني أبوسلمة بن عبدالرحمن: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: اشتكت النار إلى ربها، فقالت: يا ربّ! أكل بعضي بعضاً. فأذن لها بنفسين: نفس الشتاء، ونفس في الصيف، فهو أشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير.

* * *

---

(١) من (ق).

(٢) ليس في (ق).

(٣) في (ق): أنا.

١٨١٦- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي [هريرة][١]: قال رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، ومعمر، وإسماعيل بن أمية، وسليمان بن كثير، والموقري، عن الزهري، عن سعيد [-وحده-، عن أبي هريرة.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة][٢]، عن أبي هريرة.

قاله عروة الجرار، عن موسى بن أعين، عنه.

ورواه الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، والأغر، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال في آخره: إن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أسنده عن أبي هريرة.

ورواه عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن الأغر -وحده-، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وقال [ابن][٣] المسور الزهري: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، [و][٤]أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والمحفوظ: عن ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

---

(١) في الأصل: سلمة.

(*) "التحفة" (٣٤٣/٩) ح(١٣١٤٤)، "الإتحاف" (٣٩٤/١٤، ٧٥٣).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: أبو.

(٤) في (ق): أو.

وقول الزبيدي محفوظ أيضاً؛ لأن محمد بن عمرو قد روى هذا الحديث عن أبي سلمة، عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، عن أبي هريرة.

وقيل فيه: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمر بن عبدالعزيز، عن ابن قارظ، عن أبي هريرة.

وذكر عمر بن عبدالعزيز فيه وهم.

واختلف في اسم ابن قارظ هذا: فقيل: عبدالله بن إبراهيم، وقيل: إبراهيم بن عبدالله.

وقد رواه أبوصالح السمان، عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وكذلك قال بكير بن الأشج، عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ.

ورواه سعيد بن خالد القارظي، وحبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن قارظ، عن أبي هريرة.

واختلف فيه على أبي سلمة بن عبدالرحمن:

فرواه محمد بن عمرو بن عطاء، عن نافع، [عن ابن حنين](١)، عن أبي سلمة، وعبدالله بن إبراهيم بن قارظ، والأغر، عن أبي هريرة.

ورواه المسور بن رفاعة، عن أبي سلمة، [وعبدالله بن إبراهيم بن قارظ، عن عائشة رضي الله عنها.

والصحيح عن أبي سلمة: أنه سمعه من أبي هريرة (موقوفاً)، وأخذه عن عبدالله بن

---

(١) في (ق): بن جبير.

إبراهيم بن قارظ مرفوعاً][١].

ورواه عطاء بن أبي رباح[٢]، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي [سلمة][٣]، عن أبي هريرة، وعائشة.

وكذلك قال أبومريم، عن عطاء.

ورواه الزنجي -ابن خالد-، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالله بن الزبير، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال حبيب [بن][٤] المعلم، والمثنى بن الصباح، والربيع بن صبيح، عن عطاء، عن [ابن][٥] الزبير.

ورواه ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة.

وقال عبدالكريم [الجزري][٦]: عن عطاء، عن جابر.

وروي عن أبي إسحاق السبيعي، عن عطاء بن أبي رباح مرسلاً.

وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي صالح السمان، واختلف عنه:

فرواه علي بن عاصم، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن يحيى، عن أبي صالح، عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

---

(١) سقط من (ق). وبدله: عن أبي هريرة. وما بين الهلالين في الأصل: مرفوعاً. وأثبته من (ق)، وسيأتي موضعه.

(٢) بعده في (ق): عن أبي سلمة عن أبي هريرة وعائشة والصحيح عن أبي سلمة.... ففيه انتقال نظر إلى ما سقط قبل، ثم ذكره على الصواب.

(٣) في (ق): هريرة.

(٤) ليس في (ق).

(٥) في (ق): أبي.

(٦) في الأصل: الحربي.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن عوف [بن سفيان الطائيّ، حدثنا الربيع بن روح، ح، وحدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا حاجب][(١)] بن الوليد، قالا: حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، وحدثنا عمران بن بكار، حدثنا أبوتقي عبدالحميد بن إبراهيم الحضرمي، حدثنا عبدالله بن سالم، عن الزبيدي، عن الزهري، أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، وأبوعبدالله الأغر -مولى الجهنيين، وكان صاحباً لأبي هريرة-: أنهما سمعا أبا هريرة يقول: صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام؛ فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء، وإن مسجده آخر المساجد.

قال أبوسلمة بن عبدالرحمن: لم نشك أن أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله ﷺ. فمنعنا ذلك أن نستثبت أبا هريرة عن ذلك الحديث، حتى إذا توفي أبوهريرة تذاكرنا بيننا، وتلاومنا أن لا [نكون][(٢)] كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده إلى رسول الله ﷺ، فبينا نحن على ذلك جالسنا عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، [فذكرنا][(٣)] [ذلك][(٤)] الحديث والذي فرطنا [في هذا الحديث من نص][(٥)] أبي هريرة عنه، فقال لنا عبدالله بن إبراهيم: أشهد أني سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: فإني آخر الأنبياء، وإنه آخر المساجد.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه، وأحمد بن منصور، قالا: حدثنا عبدالله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن

---

(١) سقط من الأصل.
(٢) في (ق): يكون.
(٣) في الأصل: نذكر.
(٤) من (ق).
(٥) فراغ في (ق)، وكأن أوله: من.

ابن شهاب، عن أبي عبدالله الأغر -مولى [الجهنيين](١)-، عن رسول الله ﷺ أنه قال: صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في المساجد إلا المسجد الحرام؛ فإني آخر الأنبياء، وإنه آخر المساجد.

قال ابن صاعد: لم يذكر في الإسناد: أبا هريرة، [فرفعه](٢) إلى النبيّ ﷺ.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام.

حدثنا المحاملي، وسعيد بن محمد -أبوعثمان-، قالا: حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: سمعت أبي قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، حدثنا ابن جريج، قال: وأخبرني عطاء: أن أبا سلمة بن عبدالرحمن حدثه عن أبي هريرة، وعن عائشة رضي الله عنها: أن النبيّ ﷺ قال: صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام.

* * *

١٨١٧- وسئل عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أن نملة قرصت نبيّاً من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأُحرقت، فأوحى الله إليه: [أفي](٣) أن نملة [قرصتك](٤) أهلكت أُمّة من الأمم تسبّح؟!(*).

---

(١) في (ق): جهينة.

(٢) في (ق): ورفعه.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): قراصتك.

(*) "التحفة" (٩/٤٠٥) ح(١٣٣١٩)، "الإتحاف" (١٤/٧٩٢).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد، واختلف عن يونس:

فرواه أبوضمرة، وابن وهب، والليث، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم شبيب بن سعيد، ورشدين [بن][١] سعد، فروياه عن يونس، عن الزهري، عن سعيد -وحده-، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عقيل، ومعمر، وإبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري.

ورواه عون -مولى أمّ يحيى-، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، عن أبي هريرة.

وتابعه ابن سمعان، عن الزهري.

وروي عن رشدين، عن عمرو بن الحارث، وقرة، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، ولا يصح.

والصحيح عن يونس، عن الزهري، عنهما. وعن يونس، عن الزهري، عن سعيد -وحده-.

ورواه عبدالرحمن بن يحيى [العذري][٢]، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة -وحده-، ولم يتابع عليه.

حدثنا ابن صاعد، حدثنا [بحر بن نصر][٣]، [ح][٤]،

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) من (ق).

(٣) في الأصل: يحيى بن نصر.

(٤) من (ق).

وحدثنا النيسابوري، حدثنا أحمد بن عبدالرحمن، قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أن نملة قرصت نبيًّا، الحديث.

حدثنا المطبقي، والنيسابوري، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، قال: حدثني سلامة، عن عقيل، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أن نملة قرصت نبيًّا من الأنبياء، فأمر بقريتها فأُحرقت، فأوحى الله إليه: من أجل نملة واحدة قتلتَ أمّة من الأمم تسبّح؟!.

حدثنا النيسابوري، حدثنا أبوزرعة الرازي، حدثنا أبوهارون[(١)] محمد بن خالد بن يزيد الخزاز، حدثنا يحيى بن أبي الخصيب، أخبرنا ابن أخي إبراهيم بن أبي عبلة -قال: أبوزرعة سماه [عن][(٢)] يحيى: هانئ بن عبدالرحمن بن أبي عبلة-، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الزهري، حدثني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أن نملة قرصت نبيًّا من الأنبياء، فأمر بقريتها فأحرقت، فأوحى الله إليه: من أجل نملة واحدة قتلت أمّة من الأمم.

[آخر الخامس والعشرين][(٣)].

* * *

١٨١٨- [و][(٣)] سئل [الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد الحافظ][(٣)] عن حديث سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: لا تشدُّ الرحال

---

(١) بعدها في (ق): نا.

(٢) في (ق): عند.

(٣) من (ق).

إلا إلى ثلاثة مساجد، الحديث(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الزبيدي، وعبدالرحمن بن نمر، وبكر بن وائل، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفهم ابن عيينة، ومعمر، والموقري، وصالح بن أبي الأخضر، وعبدالرزاق بن [عمر](١)، رووه عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.

وخالفهم عبيدالله بن أبي زياد، وشعيب بن أبي حمزة، وإسحاق بن يحيى، ومحمد بن أبي حفصة، رووه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكلها محفوظة عن الزهري.

ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وأغرب [عبثر](٢) فجاء فيه بإسناد آخر: عن محمد بن عمرو، عن عبيدة [بن سفيان](٣)، عن أبي الجعد الضمري، وهو صحيح.

حدثنا النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: [لا](٤) تشدّ الرحال [إلا](٥) إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي هذا، ومسجد الأقصى.

(*) "التحفة" (٩/٣٣٦) ح(١٣١٣٠)، "الإتحاف" (١٤/٧٩٢)، (١٦/١٥٣).

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) في الأصل: عندر.

(٣) ليس في (ق).

(٤) سقط من (ق).

(٥) سقط من الأصل، (ق).

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا أبوأسامة الحلبي، حدثنا حجاج، حدثنا جدي، عن الزهري، حدثني أبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، ومسجدي هذا، وإيلياء.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة